

فهرس

رسالة في حديث اصحابي كالنجوم

رسالة في حديث الاقتداء بالشيخين

رسالة في حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

رسالة في صلاة أبي بكر

رسالة في المتعتين

رسالة في حديث خطبة علي بنت أبي جهل

رسالة في حديث المقلوبة في مناقب الصحابة

رسالة في خبر تزويج أم كلثوم من عمر

رسالة في الاحاديث الواردة في الخلفاء على ترتيب الخلافة

رسالة في الاحاديث الوصية بالثقلين الكتاب والسنة

فهرس كتاب الرسائل العشر

رسالة

تمهيد

الصحة فى اللغة والإصطلاح

(1) كلمات كبار الأئمة والحفاظ فى حديث النجوم

حال الصحابة

1 - أحمد بن حنبل

2 - المزنى

3 - البزار

4 - ابن عدى

5 - الدارقطنى

6 - ابن حزم

7 - البيهقى

8 - ابن عبد البر

9 - ابن عساکر

10 - ابن الجوزى

11 - ابن دحية

12 - أبو حيان الأندلس

13 - الذهبى

14 - ابن مکتوم

15 - ابن قيم الجوزية

16 - الزين العراقي

17 - ابن حجر العسقلاني

18 - ابن الهمام

19 - ابن أمير الحاج

20 - السخاوي

21 - ابن أبي شريف

22 - السيوطي

23 - المتقي

24 - القاري

25 - المناوي

26 - الخفاجي

27 - البهاري

28 - الشوكاني

29 - صديق حسن

(2) نظرات في أسانيد حديث النجوم

تكملة في حديث : اختلاف أمي رحمة

1 - رواية عبدالله بن عمر

2 - رواية عمر بن الخطاب

3 - رواية جابر

4- رواية ابن عباس

5- رواية ابي هريرة

6- رواية انس

(3) تأملات في مدلول حديث النجوم

ذكر بعض الآيات من القرآن الكريم والحديث النبوية الدالة على بطلان
حديث النجوم معنى

وذكر موارد من مخالقات الصحابة للكتاب والسنة

فهرس كتاب الرسائل العشر

(1) نظرات في أسانيد حديث الإقتداء

الرسالة

حديث حذيفة بن اليمان

نقد السند

حديث ابن مسعود

نقد السند

حديث أبي الدرداء

نقد السند

حديث انس بن مالك

نقد السند

حديث عبدالله بن عمر

نقد السند

حديث جذة عبدالله بن أبي الهذيل

(2) كلمات كبار الأئمة في سند حديث الاقتداء

نقد السند

1 - أبو حاتم الرازي

2 - أبو عيسى الترمذي

3 - أبو بكر البزار

4 - أبو جعفر العقيلي

5 - أبو بكر النقاش

6 - ابن عدي

7 - أبو الحسن الدارقطني

8 - ابن حزم الاندلس

9 - برهان الدين العبري الفراعاني

10 - شمس الدين الذهبي

11 - نور الدين الهيثمي

12 - ابن حجر العسقلاني

13 - شيخ الإسلام الهروي

14 - عبد الرؤف المناوي

(3) تأملات في متن ودلالة حديث الاقتداء

15 - ابن درويش الحوت

استدلال العلماء به في مختلف المجالات

وجوه بطلانه معنى

تكملة

فهرس رسالة في حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

(1) مخرجو الحديث وأسانيده

الرسالة

رواية الترمذى

رواية أبى داود

رواية ابن ماجة

رواية أحمد بن حنبل

(2) نظرات في أسانيد

رواية الحاكم

نقاط حول السند والدلالة

ترجمة العرباض بن سارية الحمصى

ترجمة يحيى بن أبى المطاع الشامى

ترجمة حجر بن حجر الحمصى

ترجمة عبد الرحمن بن عمرو الشامى

ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقى

ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصى

ترجمة خالد بن معدان الحمصى

ترجمة محمد بن إبراهيم الدمشقى

ترجمة بحير بن سعيد الحمصي

ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقي

ترجمة معاوية بن صالح الحمصي

ترجمة ثور بن يزيد الحمصي

ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي

ترجمة بقية بن الوليد الحمصي

وقفه مع الحاكم في إصراره على تصحيحه

بطلان الحديث سنداً

ترجمة ابن القطان المصرح ببطلانه

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

ترجمة ابن العربي المالكي

الاستناد إلى هذا الحديث في الكتب :

في علم الأخلاق

في علم الحديث

في علم الكلام

في علم الفقه :

تحريم عمر المتعتين

زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة

في علم اصول الفقه

الاختلاف في متن الحديث

معنى السنة

حجبة سنة النبي

معنى سنة الخلفاء ومشاكله

بطلان الحديث معنى

إنطباق الحديث على مباني الامامية والاشارة إلى حديث الثقلين وحديث الاثنا عشر خليفة

هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كائناً من كان؟

خاتمة البحث

فهرس رسالة في صلاة أبي بكر

(1) أسانيد الحديث ونصوصه

الرسالة

الموطأ

صحيح البخاري

صحيح مسلم

صحيح الترمذي

سنن أبي داود

سنن النسائي

سنن ابن ماجة

(2) نظرات في أسانيد الحديث

مسند أحمد

حديث أبي موسى الأشعري

حديث عبدالله بن عمر

حديث عبدالله بن زمعة

حديث ابن عباس

حديث ابن مسعود

حديث بريدة

حديث سالم بن عبيد

حديث أنس

حديث عائشة

الأسود عن عائشة

عروة عن عائشة

عبيدالله بن عمر عن عائشة

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

مسروق بن الأجدع عن عائشة

من كلمات المستدلين به على الإمامة

وجوه كذب أصل القضية :

لا دلالة للإسنخلاف في الصلاة على الخلافة العامة

1 - كون أبي بكر في جيش أسامة

2 - التزام النبي بالحضور للصلاة بنفسه ما أمكنه

3 - استدعاؤه علياً عليه السلام

4 - أمره بأن يصلى بالناس أحدهم

5 - قوله لعائشة وحفصة : إنكن لصويحبات يوسف

6 - تقديم أبي بكر عمر

7 - خروج النبي معتمداً على رجلين :

أ - متى خرج أبو بكر للصلاة ؟

ب - متى خرج رسول الله ؟

ج - كيف خرج رسول الله ؟

د - على من كان معتمداً؟

8 - حديث صلاته خلف أبي بكر

9 - وجوب تقديم الأقرأ

10 - لا يجوز لأحد أن يتقدم على النبي

11 - خطبته بعد الصلاة

12 - رأى على عليه السلام فى القضية

نتيجة البحث

رسالة في المتعتين

الرسالة

متعة الحج

موقف على عليه السلام وكبار الصحابة من تحريمها

دفاع ابي ثم إقرار بخطأ عمر

متعة النساء

ثبوتها بالكتاب والسنة والاجماع

تحريم عمر

موقف على عليه السلام وكبار الصحابة من تحريمها

الأقوال في الدفاع عن عمر

نقد القول بأن النسخ من النبي ولم يعلم به إلا عمر

نقد القول بأن التحريم من عمر لكن يجب اتباعه

حديث التحريم عام الفتح

حديث التحريم في غزوة تبوك

حديث التحريم في غزوة حنين

حديث التحريم يوم خيبر

نقود مشتركة

نقد حديث عام الفتح

نقد حديث حنين

نقد حديث تبوك

نقد حديث يوم خيبر

1 - تعارض الحديث عن علي في وقت التحريم

2 - تلاعب القوم في لفظ حديث خيبر

3 - نظرات في دلالة حديث خيبر

4 - نظرات في سند ما روي عن علي عليه السلام

موجز ترجمة الزهري

نتيجة البحث في نكاح المتعة

(1) مخرّجو الحديث وأسانيده

الرسالة

رواية البخاري

رواية مسلم

رواية ابن ماجة

رواية أبي داود

رواية الحاكم

رواية ابن أبي شيبة

رواية أحمد

(2) نظرات في أسانيد الحديث

روايته في المسانيد والمعاجم

رواية ابن عباس

رواية علي بن الحسين عليهما السلام

رواية عبدالله بن الزبير

رواية عروة بن الزبير

رواية محمد بن الحنفية

رواية سويد بن غفلة

رواية الشعبي

رواية ابن أبي مليكة

رواية رجل من أهل مكة

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

الكلام على حديث مسور ، وهو أصحها عندهم

تأملات في خصوص حديث مسور

تأملات في ألفاظ الحديث

تأملات في معناه ومدلوله

نتيجة التأملات

تنبيهات

تتمة

كلمة الختام

فهرس كتاب الرسائل العشر

الرسالة

حديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين عليه السلام

المحاولات السقيمة في ردّه

قلبه إلى الشيخين

نظرات في سند الحديث المقلوب

الحديث الثاني - حديث المباهلة

تصريحات حوله

حديث المباهلة بأهل البيت

ومن رواته من الأئمة والأكابر

قلب حديث المباهلة

الحديث الثالث - حديث سيادة أهل الجنة

الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة

قلبه إلى : أبو بكر وعمر سيذا كهول أهل الجنة

الحديث الرابع - حديث سدّ الأبواب

نظرات في سنده

حديث سدّ الأبواب إلا باب على

قلب الحديث

الحديث المقلوب عند البخارى

الحديث المقلوب عند مسلم

تحريف البخارى الحديث المقلوب

نظرات فى سند حديث الخوخة فى الصحيحين

ترجمة مالك بن أنس

ترجمة ابن أبى أويس

ترجمة فليح بن سليمان

النظر فى سند الحديث المقلوب

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

إستشهاد بعضهم بحديث مختلق

إفراط بعضهم فى التعصب

ردّ البعض على البعض

الإضطراب فى حلّ المشكل

كلام ابن رزبهان والردّ عليه

كلام ابن كثير والردّ عليه

كلام ابن حجر والردّ عليه

كلام ابن عراق وما فيه

كلام المباركفورى وما فيه

كلام الحلبي وما فيه

حقيقة حال هذا الحديث

الاعتراف بوضع أحاديث :

ما صبّ الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر

لو لم أبعث لبعث عمر

خذوا شطر دينكم عن الحميراء

دعوة إلى التحقيق والقول بالحق

(1) رواة الخبر ونصوصه

الرسالة

1 - ابن سعد

2 - الدولابي

3 - الحاكم

4 - البيهقي

5 - الخطيب

6 - ابن عبد البر

7 - ابن الأثير

(2) نظرات في اسانيد الخبر

8 - ابن حجر العسقلاني

عمدة ما في الباب

ترجمة احمد بن عبد الجبار

ترجمة يونس بن بكير

ترجمة عمرو بن دينار

ترجمة سفيان بن عيينة

ترجمة وكيع بن الجراح

ترجمة ابن جريج

ترجمة هشام بن سعد

ترجمة عبدالله بن وهب

ترجمة موسى بن علي اللخمي

ترجمة علي بن رباح اللخمي

ترجمة عقبة بن عامر الجهني

ترجمة عطاء الخراساني

ترجمة محمد بن عمر الواقدي

ترجمة عبد الرحمن بن زيد

ترجمة زيد بن أسلم

ترجمة الزبير بن بكار

النظر في سند خبر زواجها بعد عمر

النظر في سند خبر وفاتها

ترجمة الشعبي

ترجمة عمار بن أبي عمار

ترجمة نافع

(3) نظرات في متون الأخبار ودلالاتها

ترجمة عبدالله التبيهي

1 - اعتذار أمير المؤمنين بالصغر ونحوه

2 - تهديدات عمر

3 - أعطائها حلة وقال : انطلقى بهذه ...!

4 - أمر بها فزيت

5 - قول عمر للناس : رقتوني

6 - ولدت له زيدا؟

7 - زوجها من بعده؟

8 - إختلاف الكلمات في مصير الزوج

9 - عبدالله بن جعفر...!

10 - متى ماتت؟ ومن صلى عليها؟

حصيلة البحث

فإن قيل : هل من وجه احتمال توجه به أخبار القصة؟

الخبر في روايات الإمامية

بقي الكلام فيمن تزوجها

فهرس كتاب الرسائل العشر

الرسالة

الحديث الأول

ترجمة شريك بن أبي نمر

ترجمة عثمان بن غياث

ترجمة أبي أسامة

الحديث الثاني

ترجمة عقيل بن خالد

ترجمة الزهري

الحديث الثالث

ترجمة إسماعيل بن أبي اويس

الحديث الرابع

ترجمة قيس بن ابي حازم

الحديث الخامس

ترجمة سفيان بن وكيع

ترجمة داود العطار

ترجمة قتادة

ترجمة محمد بن بشار

ترجمة عبد الوهاب بن عبد المجيد

ترجمة خالد الحذاء

ترجمة أبي قلابة

ترجمة محمد بن يزيد الرهاوي

ترجمة كوثر بن حكيم

الحديث السادس

ترجمة أحمد بن عبد الرحمن المصري

الحديث السابع

نقد هذا الحديث

الحديث الثامن

ترجمة عمرو بن واقد

الحديث التاسع

ترجمة سليمان بن عيسى السجزي

الحديث العاشر

ترجمة الصقر بن عبد الرحمن

الحديث الحادي عشر

نقد هذا الحديث

الحديث الثاني عشر

ترجمة مختار بن نافع

الحديث الثالث عشر

نقد هذا الحديث

الحديث الرابع عشر

نقد هذا الحديث

كلمة الختام

فهرس رسالة في حديث الوصيّة بالثقلين الكتاب والسنة

(1) نصوص الخبر ورواته

الرسالة

رواية مالك بن انس

رواية ابن هشام

رواية الحاكم

رواية البيهقي

رواية ابن عبد البر

رواية القاضي عياض

رواية السيوطي

(2) نظرات في أسانيد الخبر

رواية المتقي الهندي

سنده في الموطأ

سنده في سيرة ابن هشام

سنده في المستدرک

سنده في سنن البيهقي

سنده في التمهيد

سنده في الإلماع

سنده في الجامع الصغير

(2) نظرات في أسانيد الخبر

سنده في كنز العمال

إنه وضع لمقابلة حديث : إنى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى أهل بيتى

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(1)

رسالة

في حديث « أصحابي كالنجوم »

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[7]

كلمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين .

وبعد

فإن في الثقافة الإسلامية قضايا فقهية وتفسيرية وحديثية وتاريخية ، دخلت علم الكلام واتخذت طابع المباحث الإعتقادية ، لسبب أو لآخر من الأسباب الداعية إلى ذلك .

فالمسح على الرجلين أو غسلهما في الموضوع حكم شرعي عملي ، إلا أنه ورد علم الكلام باعتباره قضية تدخلت فيها السياسة في صدر الاسلام ولاغراض معينة ، وكذا مسألة تحريم المتعتين ، والأذان الثالث في يوم الجمعة... وهكذا أمثالها ... وحتى لو لم يكن هناك أي غرض سياسي خاص ، فإن المفروض أن يكون الخليفة حافظاً للشريعة ، وهل له أن يزيد فيها أو ينقص منها شيئاً ؟ فهذا بحث يتعلق بشؤون الخليفة وحدود صلاحياته في الاسلام ، وهو بحث عقائدي كلامي ، له آثاره المهمة كما

[8]

لا يخفى .
والصحبة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعاشرته شرف لا ينكر ، أما أن تستلزم الصحبة عدالة كل واحد من الصحابة . وحجية قوله ، وشرعية اجتهاداته ، فهذا أمر جدير بالبحث والتحقيق عن أدلته كتاباً وسنةً
وقضية أن صلاة أبي بكر في مكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أيام مرضه ، كانت بأمر منه أو لا ؟ قضية تاريخية ، لكنها تدخل في دائرة البحوث العقائدية وتحسب من صميمها ، لاستدلال كثير من القوم بها على إمامة أبي بكر وخلافته بعد الرسول .
وكذلك أن علياً عليه السلام خطب ابنة أبي جهل أو لا ؟ فتلك أيضاً قضية تاريخية خاصة . لكن لما أراد بعض النواصب أن يتخذ من هذا الخبر المفتعل ذريعة للطعن في أمير المؤمنين - بل النبي والصديقة الطاهرة - فقد أصبح البحث عنها بحثاً عن قضية لها ارتباط وثيق بالعقائد ومسألة الإمامة .
وفي التفسير أيضاً مسائل وقضايا من هذا القبيل ، فمثلاً نجد القرآن الكريم يؤكد في سوره المكية على وجود المنافقين والذين في قلوبهم مرض في صفوف المسلمين ... وهذا ما يدعوا الباحثين المحققين إلى التأمل في تفسير هذا ، الآيات ، ومعرفة المنافقين من بين الأوائل من المسلمين ، وانعكاس ينتج مثل هذا البحث على العقائد ومدى تأثيرها فيها أمر واضح .
ثم إن في السنة النبوية أحاديث كثيرة جداً يستدل بها كل طرف من أطراف النزاع باعتبارها نصوص في الإمامة والخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ومن هنا فقد بذل أئمة الفرق المختلفة غاية جهودهم لتصحيح تلك الأحاديث وإثبات نصوصيتها على إمامة من يرون إمامته .
وفي هذه (الرسائل العشر) - التي نشرتها من قبل ، إلا واحدة منها ،

[9]

على صفحات مجلة (تراثنا) الموقرة ، الصادرة عن مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، التحقيقية المخلصة .
مجموعة من تلك الأحاديث البارزة ، المطروحة في علم الكلام والعقائد ، والمستند إليها في مسألة الإمامة ، نقلناها عن (كتب السنة) بأسانيدنا ، وأوردنا ما قاله الأئمة عن متونها ومداليلها ، وشرحنا مواضع الاستدلال بها ، ثم بحثنا عنها على ضوء القواعد العلمية المسلمة ، وحققتنا حال رجالها على ضوء كلمات أئمة الجرح والتعديل ، فوجدناها من (الأحاديث الموضوعية) التي لا يجوز الاحتجاج بها بحال ، بل يجب تنزيه السنة الكريمة عنها .
وإني لأهدي بحوثي هذه إلى كل محقق منصف حر ، ينشد الحق ويريد الوصول إليه ومعرفة الرجال به ، عسى أن أكون قد أسهمت في تبين الحقائق وتصحيح العقائد . على ضوء الكتاب والسنة ، وطبق الأصول العلمية والقواعد المقررة لمثل هذه البحوث . والله من وراء القصد ، وهو الهادي إلى سواء السبيل .

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطاهرين ، واللعنة على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

أما بعد ، فهذه صفحات يسيرة تتضمن تحقيق حديث (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) اقتصرنا فيها على البحث في هذا الحديث من النواحي التالية :

- 1 - كلمات كبار الأئمة والحفاظ من أهل السنة ورأيهم فيه .
- 2 - نظرات في أسانيده على ضوء آراء علماء الجرح والتعديل منهم .
- 3 - تأملات في متنه ومعناه ومؤداه .

ومن الله أستمد العون ... وهو ولي التوفيق .

[6]

[7]

تمهيد

الصحبة في اللغة
الصحبة لغة : المعاشرة أو الملازمة(2) ، يقال : صحبته أصحابه صحبة فأننا صاحب . والجمع : صحب ، وأصحاب ، وصحابة(3) .
قال الراغب : « ولا يقال في العرف إلا لمن كثرت ملازمته ... »(4) .
فصاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما يقتضيه معنى الكلمة لغة - من عاشره ، أو لازمه ، سواء كان مسلماً أو كافراً ، براً أو فاجراً ، مؤمناً به أو منافقاً ... إذ الأصل في هذا الاطلاق - كما قال الفيومي - « لمن حصل له

رؤية ومجالسة» (5).
وأذا تبين معنى « الصحبة » في اللغة ، فلننتقل إلى الكلام حول « الصحابي » في الاصطلاح :

-
- (1) القاموس المحيط « صحب » .
 - (2) المفردات في غريب القرآن « صحب » .
 - (3) قال ابن الأثير وغيره : إنه لم يجمع فاعل على فعالة إلا هذا .
 - (4) المفردات « صحب » .
 - (5) المصباح المنير « صحب » .

[8]

1 - عند الأصوليين

إشترط الأصوليون والمحدثون بالاجماع كونه مسلماً حتى يصح اطلاق اسم « الصحابي » عليه. ثم اختلفت كلماتهم في تعريفه :
فالمشهور عند الأصوليين هو : « من طالت مجالسته مع النبي صلى الله عليه وآله على طريق التتبع له والأخذ عنه ، بخلاف من وفد إليه وانصرف بلا مصاحبة ولا متابعة » (1) .

2 - عند المحدثين

والمعروف بين جمهور المحدثين : إن الصحابي هو : « كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » (2).
وقيل : « من أدرك زمنه صلى الله عليه وآله وإن لم يره » (3).
وقال بعضهم : إنه « من لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم مؤمناً به ومات على الإيمان والاسلام وإن تخللت ردة » (4).
وهناك أقوال أخرى وصفت بالشذوذ .

حال الصحابة :

وأما النسبة إلى الصحابة وحالهم من حيث العدالة وعدمها ، فقد اختلف المسلمون على ثلاثة أقوال :

-
- (1) مقياس الهداية ، الدرجات الرفيعة 10 .
 - (2) حكاة في المختصر 67|2 .
 - (3) حكاة في مقياس الهداية عن جماعة من المحدثين .
 - (4) اختاره الشهيد الثاني | 120 والسيد علي خان المدني | 9 وابن حجر العسقلاني | 1 | 10 ونسبه شيخنا المامقاني وابن حجر إلى المحققين .

[9]

الأول : كفر الجميع :

لقد ذهبت الفرقة « الكاملية » ومن كان في الغلو على شاكلتهم إلى القول بكفر الصحابة جميعاً (1) . وهذا القول لا فائدة في البحث عن قائله وأدلتهم وردّها ...

الثاني : عدالة الجميع :

واشتهر بين أهل السنة القول : بأن الصحابة كلهم عدول ثقات ، لا يتطرق إليهم الجرح ، ولا يجوز تكذيبهم في شيء من رواياتهم ، والطعن في الأقوال المنقولة عنهم ، فكأنهم بمجرد صحبتهم للرسول صلى الله عليه واله وسلم أصبحوا معصومين عن الخطأ ، ومحفوظين من الزلل ... قال المزني : « كلهم ثقة مؤتمن ... » (2). وقال الخطيب : « عدالة الصحابة ثابتة معلومة ... » (3). وقال ابن حزم : « الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً » (4). وبهذا صرح ابن عبد البر (5) وابن الأثير (6) والغزالي (7) وغيرهم ... وأما دعوى الاجماع على ذلك من بعضهم كابن حجر العسقلاني (8) وابن

-
- (1) ذكره السيد عبدالحسين شرف الدين في أجوبة مسائل جار الله | 12 .
 - (2) سيأتي نص كلامه في الكتاب .
 - (3) نقل ذلك عنه ابن حجر في الإصابة | 17- 18 .
 - (4) الإصابة | 1 | 19 .
 - (5) الاستيعاب | 8 .
 - (6) اسد الغابة | 3 .
 - (7) إحياء علوم الدين
 - (8) الإصابة | 1 | 17- 18 .

[10]

عبد البر (1) فيكذبها نسبة هذا القول إلى الأكثر في كلام جماعة من كبار أئمتهم : قال ابن الحاجب : « الأكثر على عدالة الصحابة ، وقيل كغيرهم ، وقيل إلى حين الفتن فلا يقبل الداخلون ، لأن الفاسق غير معين ، وقالت المعتزلة ، عدول إمام قاتل علياً ... » (2). وكذا في جمع الجوامع وشرحه حيث قال : « والأكثر على عدالة الصحابة لا يبحث عنها في رواية ولا شهادة ... » ثم نقل الأقوال الأخرى (3). بل صرح جماعة منهم السعد التفتازاني (4) والمارزي شارح البرهان (5) وابن العماد الحنبلي (6) والشوكاني (7) وآخرون ، ومن المتأخرين الشيخ محمود أبو رية (8) والشيخ محمد عبدة (9) والسيد محمد بن عقيل العلوي (10) والسيد محمد رشيد رضا (11) والشيخ المقبل (12) والشيخ مصطفى صادق الرافعي (13) وآخرون ... بأن الصحابة غير معصومين وفيهم العدول وغير العدول... وهذا بعينه هو رأي الشيعة الإمامية :

- (1) الاستيعاب 1 | 8 .
- (2) المختصر 2 | 67 وكذا في شرحه .
- (3) النصائح الكافية | 160 .
- (4) شرح المقاصد 5 | 310
- (5) الاصابة 1 | 19 ، النصائح الكافية | 161 .
- (6) النصائح الكافية | 162 عن الألويسي .
- (7) ارشاد الفحول .
- (8) شيخ المضيرة ابن هريرة | 101 وراجع أضواء على السنة المحمدية له أيضا .
- (9) أضواء على السنة المحمدية .
- (10) النصائح الكافية .
- (11) شيخ المضيرة .
- (12) المصدر نفسه .
- (13) إعجاز القرآن .

[11]

الثالث : لا إفراط ولا تفريط :

فإنهم أجمعوا على أن الصحابة كسانر الناس فيهم العادل والفاسيق ، المؤمن والمنافق ، وأن الصحبة ليست بوحدتها - وإن كانت شرفاً - مقتضية عصمتهم ونفي القبيح عنهم ، والقرآن مشحون بذكر المنافقين من الصحابة ، الذين أذوا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بأقوالهم وأفعالهم في نفسه وأهل بيته عليهم الصلاة والسلام ... والأحاديث عنه صلى الله عليه وآله وسلم في ذم بعضهم كثيرة ...

وكتب الحديث والآثار مشحونه برّد بعضهم على بعض ، وتكذيب بعضهم بعضاً ، وطعن بعضهم في رواية بعض ...

وأما أئمة الحديث وكتاب التابيعين فتلك أراؤهم بالنسبة إلى بعض الصحابة مسجلة في كتب الرجال والتاريخ :

فقد سنل مالك بن أنس : « عمن أخذ بحديثين مختلفين حدثه بهما ثقة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتراه من ذلك في سعة؟

فقال : لا والله حتى يصيب الحق ، ما الحق إلا في واحد ، قولان يكونان صواباً ؟ ما الحق وما الصواب إلا في واحد

«(1).

وعنه أنه سنل عن اختلاف الصحابة فقال :

« خطأ وصواب ، فانظر في ذلك »(2) .

وعن أبي حنيفة :

« الصحابة كلهم عدول ما عدا رجالا ، ثم عدّ منهم أبا هريرة وأنس بن مالك »(3).

وعن الشافعي :

(1) احكام الاحكام لابن حزم .

(2) جامع بيان العلم لابن عبد البر.

(3) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد.

[12]

- « إنه سر إلى الربيع : لا يقبل شهادة أربعة من الصحابة وهم : معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة وزياد » (1) .
وقال شعبية :
« كان أبو هريرة يدلس » (2) .
وعن الليث :
« إذا جاء الاختلاف أخذنا بالأحوط » (3).

والى هذا كله استند الإمامية فيما ذهبوا إليه ...
وأما أهل السنة فزعموا أن الله سبحانه ورسوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام قد زكيا الصحابة وعدّلاهم جميعاً ، فوجب المصير إلى ذلك ، وتأويل كل ما يؤثر عنهم من المخالفات والمنافيات للنصوص الصريحة من القرآن والسنة ، واستدلوا في دعواهم تلك بآيات من القرآن الحكيم ، وأحاديث رووها في كتبهم عن الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم في فضل الصحابة ...
وإن أشهر هذه الأحاديث المشار إليها هو : حديث « أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » وهو موضوع هذا البحث الوجيز ...
فلنرجع - أولاً - إلى كتبهم لنرى ما هو رأى كبار أئمتهم وحفاظهم في هذا الحديث :

-
- (1) المختصر في اخبار البشر لأبي الفداء .
(2) البداية والنهاية لابن كثير .
(3) عن جامع بيان العلم .

[13]

(1)

كلمات كبار الأئمة والحفاظ في حديث النجوم

لقد صرح جماعة كبيرة من علماء أهل السنة وأئمتهم في الحديث والتفسير والأصول والرجال ، بضعف حديث النجوم بالفاظه وطرقه ، بحيث لا يبقى مجال للريب في سقوط هذا الحديث عن درجة الاعتبار والاستناد إليه ، وإليك البيان :

- 1 - أحمد بن حنبل إمام الحنابلة (241) .
إن حديث النجوم غير صحيح عند أحمد بن حنبل ، نقل عنه ذلك جماعة منهم :
ابن أمير الحجاج في كتابه (التقرير والتحبير)
وابن قدامة في (المنتخب) .
وصاحب (التيسير في شرح التحرير) (1) .

وتوجد ترجمة أحمد بن حنبل في كافة المعاجم الرجالية كتاريخ بغداد 412|4 وحلية الأولياء 161|9 وطبقات الشافعية 27|2 - 63 وتذكرة الحفاظ 17|2 ووفيات الأعيان 47|1 وشذرات الذهب 96|2 والنجوم الزاهرة 304|2

قال الذهبي :

(1) التقرير والتحبير لابن أمير الحاج ، التيسير 243|3 ، وسيأتي أيضاً ، سلسلة الأحاديث 79|1 .

[14]

« شيخ الاسلام وسيد المسلمين في عصره ، الحافظ الحجة . »
قال علي بن المدني : إن الله أيد هذا الدين بأبي بكر الصديق يوم الردة ، وأحمد بن حنبل يوم المحنة .
وقال أبو عبيد : إنتهى العلم إلى أربعة أفقهم أحمد .
وقال ان معين من طريق ابن عياش عنه : أرادوا أن أكون مثل أحمد والله لا أكون مثله .
وقال همام السكوني : ما رأى أحمد بن حنبل مثل نفسه .
وقال محمد بن حماد الطهراني : إني سمعت أبا ثور يقول : أحمد أعلم - أو قال أفقه - من الثوري .

2 - المزني ، تلميذ الشافعي وصاحبه (264) .

لم يصحح أبو إبراهيم المزني حديث النجوم ، فقد قال الحافظ ابن عبد البر ما نصه :
« قال المزني - رحمه الله - في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصحابي كالنجوم ، قال : - إن صح هذا الخبر - فمعناه فيما نقلوا عنه وشهدوا به عليه : فكلهم ثقة مؤتمن على ما جاء به ، لا يجوز عندي غير هذا .
وأما ما قالوا فيه برأيهم فلو كان عند أنفسهم كذلك ما خطأ بعضهم بعضاً ، ولا أنكر بعضهم على بعض ، ولا رجع منهم أحد إلى قول صاحبه ... فتدبر » (1) .
فقوله « إن صح » يفيد ما نحن بصدده ... وأما ما ذكره من معنى الحديث فنترك الحكم فيه إلى المحققين من أهل الحديث ... (2) .

(1) جامع بيان العلم لابن عبد البر 89|2 - 90 .

(2) قال الألباني المعاصر « الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى الذي حمله عليه المزني رحمه الله ، بل المراد ما قالوه برأيهم ، وعليه يكون معنى الحديث دليلاً آخر على أن الحديث موضوع ليس من

=

[15]

أثنى عليه كافة أرباب المعاجم بما لا مزيد عليه راجع : وفيات الأعيان 1|196 ومرآة الجنان 2|177 - 178 وطبقات الشافعية 2|93 - 109 والعبير 2|28 وحسن المحاضرة 1|307 .

قال اليافعي :

« الفقيه الامام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري الشافعي . وكان زاهداً عابداً مجتهداً محججاً غوّاصاً على المعاني الدقيقة ، اشتغل عليه خلق كثير .

قال الشافعي في صفة المزني : ناصر مذهبي .

وهو إمام الشافعيين وأعرفهم بطريق الشافعي وفتاواه وما ينقل عنه ، صنف كتباً كثيرة ، وكان في غاية من الورع ، وكان من الزهد على طريقة صعبة شديدة ، وكان مجاب الدعوة ، ولم يكن أحد من أصحاب الشافعي يحدث نفسه بالتقدم عليه في شيء من الأشياء ، وهو الذي تولى غسل الشافعي » .

3 - أبو بكر البزار (292)

ولقد قدح الحافظ أبو بكر البزار في حديث النجوم وبين وجوه ضعفه ، فقد قال الحافظ ابن عبد البر ما لفظه :
« حدثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن أيوب الرقي قال : قال لنا أبو بكر أحمد

كلامه صلى الله عليه وآله وسلم ، إذا كيف يسوغ لنا أن نتصور أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجيز لنا أن نقندي بكل رجل من الصحابة ، مع أن فيهم العالم والمتوسط في العلم ومن هو دون ذلك ... » .

[16]

ابن عمرو بن عبد الخالق البزار : سألتهم عما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مما في أيدي العامة يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : أصحابي كمثل النجوم - أو أصحابي كالنجوم - فبأيها اقتدوا أهتدوا . قال : وهذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، رواه عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما رواه عبدالرحيم عن أبيه عن ابن عمر . وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبدالرحيم بن زيد ، لأن أهل العلم قد سكتوا عن الرواية لحديثه . والكلام أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدى فعصوا عليها بالنواجد وهذا الكلام يعارض حديث عبدالرحيم لو ثبت فكيف ولم يثبت .

والنبي لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه . والله أعلم . هذا اخر كلام البزار «(1) .
وفي هذا الكلام وجوه عديدة في قدح حيث النجوم ، وأما حديث »

عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

« فللبحث فيه مجال اخر(2) .

ترجمة البزار

ترجم له في المعاجم الرجالية بكل إطراء ، منها : تاريخ الخطيب 4|334 وتذكرة الحفاظ 2|228 وشذرات الذهب 2|209 وتاريخ إصبهان 1|104 وميزان الاعتدال 1|59 والعبر 2|92 .

(1) جامع بيان العلم 2|90 . وانظر إلام الموقعين 2|223 ، والبحر المحيط 5|528 وغيرها .
(2) وهو الموضوع الرسالة الثالثة من هذه الرسائل .

[17]

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ :

« الحافظ العلامة أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري صاحب المسند الكبير والمعلل .
سمع : هدية بن خالد ، وعبد الأعلى بن حماد ، والحسن بن علي بن راشد ، وعبد الله بن معاوية الجمحي ، ومحمد بن يحيى بن فياض الزماني وطبقتهم .
روى عنه : عبد الباقي بن قانع ، ومحمد بن العباس بن نجيح ، وأبو بكر الختلي ، وعبد الله بن الحسن ، وأبو الشيخ وخلق كثير .
إرتحل في آخر عمره إلى إصبهان وإلى الشام والنواحي ينشر علمه .
ذكره الدار قطني فأنى عليه وقال : ثقة يخطأ ويتكل على حفظه » .

4 - ابن عدي (365)

لقد أورد الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي المعروف بابن القطان حديث النجوم في كتابه المسمى بـ (الكامل) -
وموضوعه الضعفاء والمقدوحون وموضوعاتهم - في ترجمة (جعفر بن عبد الواحد الهاشمي القاضي) و(حمزة
النصيبي) كما سيأتي إن شاء الله من كلام الزين العراقي الحافظ .

ترجمة ابن عدي

يوجد الثناء البالغ عليه في الأنساب - في نسبة الجرجاني وتذكرة الحفاظ 3|161 وشذرات الذهب 3|51 ومرآة
الجنان 2|381 والعبر 2|337 وغيرها .

قال السمعاني :

« أبو أحمد عبد الله بن علي بن محمد الجرجاني المعروف بابن القطان الحافظ من أهل جرجان : كان حافظ عصره ،
رحل إلى الإسكندرية وسمرقند ، ودخل البلاد ، وأدرك الشيوخ .
كان حافظاً متقناً لم يكن في زمنه مثله .

[18]

قال حمزة بن يوسف السهمي : سألت الدار قطني أن يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدثين ، قال : أليس عندك كتاب
ابن عدي ؟ فقلت : نعم . فقال : فيه كفاية لا يزداد عليه » .

5 - أبو الحسن الدار قطني (385)

ولقد ضعف الحافظ الدار قطني حديث النجوم إذ أخرجه في كتابه (غرائب مالك) ، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني (1) .

ترجمة الدار قطني

جاءت ترجمته بكل تعظيم وتبجيل في : تذكرة الحفاظ 3|186 ووفيات الأعيان 2|459 والمختصر 2|130 وتاريخ الخطيب 12|34 وتاريخ ابن كثير 11|317 وشذرات الذهب 3|116 والنجوم الزاهرة 4|172 وغيرها . قال ابن كثير :

« علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن دينار بن عبدالله : الحافظ الكبير ، إستاذ هذه الصناعة وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا ، سمع الكثير ، وجمع وصنف وألف وأجاد وأفاد ، وأحسن النظر والتعليل والانتقاد والإعتقاد . وكان فريده عصره ونسيجه وحده وإمام دهره في أسماء الرجال وصناعة التعليل والجرح والتعديل ، وحسن التصنيف والتأليف ، واتساع الرواية والاطلاع التام في الدراية . له كتابه المشهور من أحسن المصنفات في بابيه ، لم يسبق إلى مثله ولم يلحق في شكله إلا من استمد من بحره وعمل كعمله ، وله كتاب العلل ، بين فيه الصواب من الدخل والمتصل من المرسل والمنقطع والمعضل ، وكتاب الأفراد الذي لا يفهمه فضلاً ، عن أن ينظمه إلا من هو من الحفاظ الأفراد والأنمة النقاد

(1) تخريج أحابث الكشاف 2|628 وسياتي نصه .

[19]

والجهاذة الجياد ، وله غير ذلك من المصنفات التي هي كالعقود في الأجياد . وكان من صغره موصوفاً بالحفظ الباهر والفهم الثاقب والبحر الزاخر . وقال الحكم أبو عبدالله النيسابوري : لم ير الدار قطني مثل نفسه . وقال ابن الجوزي : وقد اجتمع له مع معرفة الحديث والعلم بالقراءات والنحو والفقه والشعر مع الامامة والعدالة وصحة العقيدة . وسئل الدار قطني : هل رأى مثل نفسه ؟ قال : أما في فن واحد فربما رأيت من هو أفضل مني ، وأما فيما اجتمع لي من الفنون فلا .

6 - ابن حزم (456)

كذب الحافظ ابن حزم أيضاً حديث النجوم وحكم ببطلانه وكونه موضوعاً ، ذكر ذلك جماعة منهم أبو حيان حيث قال عند ذكره هذا الحديث : « قال الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن حزم في رسالته في (إبطال الرأي والقياس والاستحسان والتعليل والتقليد) ما نصه : « وهذا خبر مكذوب باطل لم يصح قط »(1) .

ترجمة ابن حزم

تجد ترجمته في الكتب التالية : نفح الطيب 1|364 والعبر 3|239 ووفيات الأعيان 3|13 - 7 وتاج العروس 8|245 ولسان الميزان 4|198 وغيرها .

قال ابن حجر :

« الفقيه الحافظ الظاهري صاحب التصانيف ، كان واسع الحفظ جداً ، إلا

[20]

أنه لثقة حافظته كان يهجم ، كالقول في التعديل والتجريح وتبيين أسماء الرواة ، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة . قال صاعد بن أحمد الربيعي : كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس كلهم لعلوم الاسلام ، وأشبعهم معرفة ، وله مع ذلك توسع في علم البيان وحظ من البلاغة ومعرفة بالسير والأنساب . قال الحميدي : كان حافظاً للحديث ، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة ، متقناً في علوم جملة ، عاملاً بعلمه ، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ والتدين وكرم النفس ، وكان له في الأثر باع واسع . وقال مؤرخ الأندلس أبو مروان ابن حبان : كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه ونسب وأدب ، مع المشاركة في أنواع التعاليم القديمة ، وكان لا يخلو في فنونه من غلط لجرأته في السؤال على كل فن .»

7 - البيهقي (457)

ولقد ضعف حديث النجوم الحافظ البيهقي في كتابه (المدخل) على ما نقل عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني (1).

ترجمة البيهقي

ترجم له بكل تحليل وتكريم في : شذرات الذهب 304|3 وطبقات الشافعية 4 |168 والعبر 3|342 والنجوم الزاهرة 5|77 ووفيات الأعيان 1 |57 - 58 وتذكرة الحفاظ 3|309 وغيرها . قال ابن تغري بردي : « أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله الحافظ أبو بكر

[21]

البيهقي ، مولده سنة أربع وثمانين . كان أوحد زمانه في الحديث والفقه ، وله تصانيف كثيرة ، جمع نصوص الامام الشافعي - رضي الله عنه - في عشرة مجلدات . ومات بنيسابور في جمادى الاخرى «

8 - ابن عبدالبر (463)

قال الحافظ أبو عمر ابن عبدالبر ما نصه : قد روى أبو شهاب الحناط عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصحابي مثل النجوم فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم . وهذا إسناد لا يصح ، ولا يرويه عن نافع من يحتج به . وقد روى في هذا الحديث إسناد غير ما ذكر البزار عن سلام بن سليم قال : حدثنا الحارث بن غصين عن الأعمش

عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم .
قال ابو عمرو : هذا إسناد لا تقوم به حجة ، لأن الحارث بن غصين مجهول «(1)

ترجمة ابن عبد البر

وترجمة ابن عبد البر موجودة في كل معجم وضعت يدك عليه بكل اطراء واحترام كوفيات الأعيان 63|6 ومرآة الجنان 89|3 والمختصر 187|2 - 188 والعبر 255|3 وتذكرة الحفاظ 349|3 وتاج العروس 37|3 .

(1) جامع بيان العلم 90|2 - 91 .

[22]

قال الذهبي :

« الإمام شيخ الإسلام حافظ المغرب ، ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة في ربيع الآخر ، وطلب الحديث وساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان .
قال أبو الوليد الباجي : لم يكن بالاندلس مثل أبي عمر في الحديث .
وقال ابن حزم : التمهيد لصاحبنا أبي عمر ، لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً فكيف أحسن منه .
قال ابن سكرة : سمعت أبا الوليد الباجي يقول : أبو عمر أحفظ أهل المغرب .
قال الحميدي : أبو عمر فقيه حافظ أكثر عالم بالقراءات وبالخلاف ويعلم الحديث والرجال ، قديم السماع ، يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي » .

9 - ابن عساكر (571)

وصرح بضعف حديث النجوم الحافظ ابن عساكر . وسيأتي ذلك من كلام المناوي .

ترجة ابن عسكر

تجد ترجمته مع الثناء العظيم عليه في طبقات الشافعية 273|4 والمختصر 59|3 ووفيات الأعيان 471|2 و العبر 212|3 ومرآة الجنان 393|3 وتتمة المختصر 124|2 ومعجم الأدباء 87-773|13 وتاريخ ابن كثير 294|12 وغيرها .

قال اليافعي :

« الفقيه الامام المحدث البارع الحافظ المتقن الضابط ، ذو العلم الواسع ، شيخ الاسلام ومحدث الشام ، ناصر السنة قامع البدعة ، زين الحافظ ، بحر العلوم الزاخر ، رئيس المحدثين ، المقر له بالتقدم ، العارف الماهر ، ثقة الدين ، أبو

القاسم علي بن الحسن هبة الله ابن عساكر، الذي اشتهر في زمانه بعلو شأنه ، ولم ير مثله في أقرانه ، الجامع بين المعقول والمنقول ، والمميز بين الصحيح والمعلول ، كان محدث زمانه ومن أعيان الفقهاء الشافعية، غلب عليه الحديث واشتهر به ، كان حافظاً ديناً جمع بين معرفة المتون والأسانيد ...» .

15 - ابن الجوزي (597)

وقال الحافظ ابن الجوزي ما نصه :

« روى نعيم بن حماد، قال : نا عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي ، فأوحى إلي يا محمد : إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض ، فمن أخذ بشيء مما عليه من اختلافهم فهو على هدى .

قال المؤلف : وهذا لا يصح ، نعيم مجروح . وقال يحيى بن معين : عبدالرحيم كذاب «(1) .

ترجمة ابن الجوزي

جاءت ترجمته مع المدح والثناء في تاريخ ابن كثير 13|28 ووفيات الأعيان 2|321 - 322 وتتممة المختصر 2|118 والأعلام 4|89-90 وغيرها .

قال ابن خلكان :

« أبو الفرج عبدالرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي ابن عبدالله بن عبدالله بن حمادي بن أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي ...

(1) العلل المتناهيه في الأحاديث الواهية ، وانظر فيض القدير في شرح الجامع الصغير 4|76 .

[24]

الفقيه الحنبلي الواعظ الملقب جمال الدين الحافظ : كان علامة عصره ، وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ . صنّف في فنون عديدة ... » .

11 - ابن دحية (633)

وقدح الحافظ ابن دحية في حديث النجوم ونفي صحته ، فقد قال الحافظ الزين العراقي ما نصه : « وقال ابن دحية - وقد ذكر حديث أصحابي كالنجوم - حديث لا يصح «(1) .

ترجمة ابن دحية

توجد ترجمته مع الاطراء والثناء في : بغية الوعاة 2|218 وشذرات الذهب 4|160 ووفيات الأعيان 3|121 وحسن المحاضرة 1|355 وغيرها .

قال السيوطي في حسن المحاضرة :

« الامام العلامة الحافظ الكبير أبو الخطاب عمر بن حسن ، كان بصيراً بالحديث معتنياً به ، له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية . له تصانيف ، وطن مصر ، وأدب الملك الكامل ، ودرس بدار الحديث الكاملة ... »

12 - أبو حيان الأندلسي (745)

وللحافظ أبي حيان تحقيق قيم حول حديث النجوم نقله نصاً لفوائده الجمّة:
قال « قال الزمخشري : فإن قلت : كيف كان القرآن تبياناً لكل شيء ؟

(1) تعليق تخريج أحاديث منهاج البيضاوي . جاء ذلك عنه في عبقات الأنوار.

[25]

قلت : المعنى إنه بين كل شيء من أمور الدين حيث كان نصاً على بعضها، وإحالة على السنة حيث أمر باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعته ، وقال (وما ينطق عن الهوى) وحثاً على الإجماع في قوله (يتبع غير سبيل المؤمنين) وقد رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته اتباع أصحابه والافتداء بآثاره في قوله : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وقد اجتهدوا وقاسوا ووطنوا طريق القياس والاجتهاد، فكانت السنة والإجماع والقياس مستندة إلى تبيين الكتاب ، فمن ثم كان تبياناً لكل شيء (1).
وقوله : وقد رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم - إلى قوله - اهتديتم ، لم يقل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث موضوع لا يصح بوجه عن رسول الله .
قال الحافظ أبو محمد بن أحمد بن حزم في رسالته (إبطال الرأي والقياس والاستحسان والتعليل والتقليد) ما نصه : وهذا خبر مكذوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما في أيدي العامة ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إنما مثل أصحابي كمثل النجوم - أو كالنجوم - بأيها اقتدوا اهتدوا .
وهذا كلام لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، رواه عبدالرحيم بن زيد العمى عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبدالرحيم ، لأن أهل العلم سكتوا عن الرواية لحديثه . والكلام أيضاً منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت ، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه . هذا نص كلام البزار .
قال ابن معين : عبدالرحيم بن زيد كذاب ليس بشيء ، وقال البخاري هو متروك .

(1) هذا كلام الزمخشري في الكشاف 2|628 .

[26]

رواه أيضاً حمزة الجزري . وحمزة هذا ساقط متروك «(1) .

ترجمة أبي حيان

يوجد الثناء البالغ عليه في : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 4|302 وفوات الوفيات 2|555 وبغية الوعاة 1|280 - 281 والبدر الطالع 2|288 وطبقات القراء 2|285 ونفح الطيب 3|289 وشذرات الذهب 6|145 - 146 والنجوم الزاهرة 10|111 وغيرها .
قال ابن العماد :

« الامام أثير الدين أبو حيان نحوي عصره ولغويّه ومفسّره ومحدّثه ومقرّبه ومؤرّخه وأديبه .
أكبّ على طلب الحديث وأتقنه وشرع فيه وفي التفسير والعربية والقراءات والأدب والتاريخ ، واشتهر اسمه وطار
صيته وأخذ عنه أكابر عصره وتقدموا في حياته .
قال الصفدي : لم أره قط إلا يسبح أو يشتغل أو يكتب أو ينظر في كتاب ، وكان ثبّاً قيماً ، عارفاً باللغة ، وأما النحو
والتصريف فهو الامام المطلق فيهما ، خدم هذا الفن أكثر عمره ، حتى صار لا يدركه أحد في أقطار الأرض فيها ،
وله اليد الطولى في التفسير والحديث وتراجم الناس ومعرفة طبقاتهم خصوصاً المغاربة .
وقال الأديوي : كان ثبّاً صدوقاً حجة سالم العقيدة . »

13- شمس الدين الذهبي (748)

وقدح الحافظ الذهبي في حديث النجوم في مواضع عديدة من (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) .

(1) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي 527/5 - 528 .

[27]

منها : عند ترجمة جعفر بن عبدالواحد الهاشمي القاضي ، فإنه قال بعد أن نقل كلمات العلماء فيه :
« ومن بلاياه : عن وهب بن جرير عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريره عن النبي صلى الله عليه
وسلم : أصحابي كالنجوم من اقتدى بشيء منها اهتدى » (1) .
ومنها : عند ترجمة زيد العمي حيث قال بعد إيراد الحديث : « فهذا باطل » (2) .

ترجمة الذهبي

ترجم له في كافة المراجع الرجالية بالاطراء البالغ والثناء العظيم كالدرر الكامنة 336|3 - 338 وطبقات الشافعية
5|216 وفوات الوفيات 2|370 - 372 والبدر الطالع 2|110 - 112 والوافي بالوفيات 2|163 - 168 وشذرات
الذهب 6|153 والنجوم الزاهرة 10|182 وطبقات القراء 2|71 وغيرها .
قال ابن تغرى بردى :
« الشيخ الامام الحافظ المؤرخ صاحب التصانيف المفيدة شمس الدين أبو عبدالله الذهبي الشافعي - رحمه الله تعالى
- أحد الحفاظ المشهورة .
سمع الكثير ، ورحل البلاد ، وكتب وألف ، وصنف وأرخ ، وصحح وبرع في الحديث وعلومه ، وحصل الأصول
وانتقى ، وقرأ القراءات السبع على جماعة من مشايخ القراءات . »

14 - تاج الدين ابن مكتوم (749)

لقد قدح تاج الدين ابن مكتوم القيسي في حديث النجوم ، إذ استشهد

(1) ميزان الاعتدال 1|413 .

(2) ميزان الاعتدال 2|102 .

[28]

بكلام شيخه أبي حيان الأنف الذكر ناقلاً نصه عن (البحر المحيط) في كتابه (الدر اللقيط من البحر المحيط) (1).

ترجمة ابن مكتوم

أثنى عليه كل من ترجم له ، راجع : الدر الكامنة |1| 174 وحسن المحاضرة |1| 47 وطبقات القراء |1| 70 والجواهر المضية في طبقات الحنفية |1| 75 وغيرها .
قال السيوطي :
« أحمد بن عبد القادر بن أحمد بن مكتوم تاج الدين أبو محمد القيسي ، جمع الفقه والنحو واللغة ، وصنف تاريخ النحاة ، والدرّ اللقيط من البحر المحيط .
ولد في ذي الحجة سنة 682 ، ومات سنة 749 » .

15 - ابن قيم الجوزية (751)

وقدح شمس الدين ابن القيم في حديث النجوم ، حيث قال في رد المقلدين وأدلتهم :
« الوجه الخامس والأربعون : قولهم : يكفي في صحة التقليد الحديث المشهور : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم .
جوابه من وجوه :
أحدها : إن هذا الحديث قد روي من طريق الأعمش عن أبي سفيان بن جابر ، ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر ، ومن طريق حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر .
ولا يثبت شيء منها .

(1) الدر اللقيط من البحر المحيط ، المطبوع على هامش البحر المحيط |5| 527.

[29]

قال ابن عبد البر: حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد: إن أبا عبد الله بن مفرح حدثهم ثنا محمد بن أيوب الصموت قال : قال لنا البزار: وأما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم فهذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم «(1).

ترجمة ابن القيم

له تراجم ضافية في كثير من الكتب أمثال : الدر الكامنة |3| 400- 403 والبدر الطالع |2| 143 - 146 والوافي بالوفيات |2| 270 - 272 وبغية الوعاة |1| 62 - 63 وتاريخ ابن كثير |14| 234 وغيرها .
قال ابن كثير في حوادث سنة 751 :
« وفي ليلة الخميس ثالث عشر رجب وقت أذان العشاء توفي صاحبنا الشيخ الامام العلامة شمس الدين إمام الجوزية وابن قيمها .

سمع الحديث واشتغل بالعلم وبرع في علوم متعددة لا سيما علم التفسير والحديث والأصلين ، وكان حسن القراءة والخلق ، كثير التودد، لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستغيبه ولا يحقد على أحد .

16 - الزين العراقي (806)

قال الحافظ الزين العراقي ما نصه :

« حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم : رواه الدار قطني في (الفضائل) وابن عبد البر في (العلم) من طريقه من حديث جابر وقال : هذا إسناد لا تقوم به حجة، لأن الحارث بن غصين مجهول .
ورواه عبد بن حميد في (مسنده) من رواية عبدالرحيم بن زيد العمي عن

(1) إعلام الموقعين 2|223 .

[30]

أبيه عن ابن المسيب عن ابن عمر. قال الزرار: منكر لا يصح .
ورواه ابن عدي في (الكامل) من رواية حمزة بن أبي حمزة النصيبي عن نافع عن ابن عمر بلفظ : فأيهم أخذتم بقوله - بدل اقتديتم - وإسناده ضعيف من أجل حمزة فقد اتهم بالكذب .
ورواه البيهقي في (المدخل) من حديث عمر ومن حديث ابن عباس بنحوه ، ومن وجه آخر مرسلأ وقال : متنه مشهور وأسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا إسناد .
قال البيهقي : ويؤدي بعض معناه حديث أبي موسى : النجوم أمانة لأهل السماء - وفيه :- أصحابي أمانة لأمتي الحديث . رواه مسلم «(1)

ترجمة الزين العراقي

تجد ترجمته في كافة المعاجم مع الثناء البالغ عليه ، أنظر منها: طبقات القراء 1|382 والضوء اللامع 4|171 - 178 والبدر الطالع 1|354 - 356 وشذرات الذهب 7|55 - 56 .
قال ابن العماد في حوادث سنة 806 :
« وفيها : الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي الشافعي ، حافظ العصر . . . » .

17 - ابن حجر العسقلاني (852)

قال الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ما نصه :
« حديث أصحابي كالنجوم فأيهم اقتديتم اهتديتم .

(1) تخريج أحاديث المنهاج ، عنه في عبقات الأنوار. وسيأتي تضعيفه لما أسنده البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس المشتمل على حديث الاختلاف.

[31]

الدار قطني في (المؤتلف) من رواية سلام بن سليم عن الحارث ابن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً، وسلام ضعيف .
وأخرجه في (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن جابر في أثناء حديث وفيه : فبأي قول أصحابي أخذتم اهتديتم ، إنما مثل أصحابي مثل النجوم من أخذ بنجم منها اهتدى ، وقال : لا يثبت عن مالك ، ورواه دون مالك مجهولون .
ورواه عبد بن حميد والدار قطني في (الفضائل) من حديث حمزة الجزري عن نافع عن ابن حمزة . وحمزة اتهموه بالوضع .
ورواه القضاعي في (مسند شهاب) من حديث أبي هريرة ، وفيه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، وقد كذبوه .
ورواه ابن طاهر من رواية بشر بن الحسن عن الزبيري عدي عن أنس ، وبشر كان متهماً أيضاً .
وأخرجه البيهقي في (المدخل) من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس . وجويبر متروك ، ومن رواية جويبر عن جواب بن عبيدالله مرفوعاً . وهو مرسل .
قال البيهقي : هذا المتن مشهور وأساتيده كلها ضعيفة .
وروى في (المدخل) أيضاً عن ابن عمر : سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي فأوحى إلي يا محمد أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى . وفي إسناد عبد الرحيم بن زيد العمي . وهو متروك «(1)» .

(1) الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف المطبوع بهامش الكتاب ، 628|2 .

[32]

ترجمة ابن حجر

ترجم له بكل تكريم وتعظيم في : حسن المحاضرة |1-363-316 والبدر الطالع |1-87- 92 والضوء اللامع |2-36 - 40 وشذرات الذهب |8-270 - 273 وغيرها .
قال السيوطي :
« إمام الحفاظ في زمانه ، قاضي القضاة ، إنتهت إليه الرحلة والرياسة في الحديث في الدنيا بأسرها ، فلم يكن في عصره حافظ سواه .
وألف كتباً كثيرة كشرح البخاري ، وتعليق التعليق ، وتهذيب التهذيب ، وتقريب التهذيب ، ولسان الميزان ، والاصابة في الصحابة ، نكت ابن الصلاح ، ورجال الأربعة وشرحها ، والألقاب . . . » .

18 - ابن الهمام (861)

لقد صرح ابن الهمام - وهو من أكابر أئمة الحنفية - بأن حديث النجوم لم يعرف (1).

ترجمة ابن الهمام

ترجم له مع التجليل والاحترام في البدر الطالع |1-201 - 252 وحسن المحاضرة |1-474 وبغية الوعاة |1-166 - 169 وهدية العارفين |2-201 والتيسير في شرح التحرير |1-3 - 4 وشذرات الذهب |7-298 وغيرها .

قال ابن العماد في حوادث سنة 861 :
« وفيها : كمال الدين محمد بن عبدالواحد بن عبدالحميد بن مسعود

(1) التحرير بشرح امير بادشاه الحسيني 243|3 ، في مبحث الاجماع .

[33]

السيواسي ثم الاسكندري المعروف بابن الهمام الحنفي الامام العلامة .
قال في بغية الوعاة : كان علامة في الفقه والأصول والنحو والتصريف والمعاني والبيان والتصوف والموسيقى وغيرها ، محققاً جدلياً نظاراً ، وكان يقول : لا أقلد في المعقولات أحداً . . . » .

19 - ابن أمير الحاج (879)

لقد أوضح ابن أمير الحاج وهن حديث النجوم حيث قال :
« (وبمعارضته) أي : وأجيب أيضاً بمعارضة كل منهما (بأصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، وخذوا شطر دينكم عن الحميراء) أي عانشة وإن خالف قول الشيخين أو الأربعة (إلا أن الأول) أي : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم (لم يعرف) بناء على قول ابن حزم في رسالته الكبرى : مكذوب موضوع باطل ، وإلا فله طرق من رواية عمر وابنه وجابر وابن عباس وأنس بألفاظ مختلفة أقربها إلى اللفظ المذكور ما أخرج ابن عدي في (الكامل) وابن عبد البر في (بيان العلم) عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها، فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم . وما أخرج الدار قطني وابن عبدالبر عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل أصحابي في أمتي مثل النجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم .
نعم لم يصح منها شيء ، ومن ثمة قال أحمد : حديث لا يصح ، والبراز : لا يصح هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم .
إلا أن البيهقي قال في كتاب (الاعتقاد) رويناه في حديث موصول بإسناد غير قوي ، وفي حديث آخر منقطع ،
والحديث الصحيح يؤدي بعض معناه وفي حديث أبي موسى المرفوع . . . » (1)

(1) التقرير والتحبير في شرح التحرير، وانظر التيسير في شرح التحرير 243|3 - 244

[34]

ترجمة أمير الحاج

ترجم له كبار العلماء بكل إطراء ، راجع : الضوء اللامع 210|9 وشذرات الذهب 328|6 والبدر الطالع 254|2 وغيرها .

قال ابن العماد :

« شمس الدين محمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أميرالحاج الحلبي الحنفي عالم الحنفية بحلب

وصدرهم .
كان إماماً عالمياً مصنفاً ، صنف التصانيف الفاخرة الشهيرة وأخذ عنه الأكابر ، وأفتخروا بالانتساب إليه ، وتوفي بحلب في رجب عن بضع وخمسين سنة .»

20 - السخاوي (902)

وقال السخاوي الحافظ حول هذا الحديث ما نصه :
« حديث اختلاف أمتي رحمة . البيهقي في (المدخل) من حديث سليمان بن أبي كريمة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهما أوتيتم من كتاب الله فاعلم به لا عذر لأحد في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة مني ماضية ، فإن لم تكن سنة مني فما قال أصحابي ، إن أصحابي بمنزلته النجوم في السماء فأيما أخذتم به اهتديتم واختلاف أمتي رحمة .
ومن هذا الوجه أخرج الطبراني والديلمي في مسنده بلفظ سواء . وجويبر ضعيف ، والضحاك عن ابن عباس منقطع . (1)»

(1) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة 26|27.

[35]

ترجمة السخاوي

تجد ترجمته في أكثر الكتب الرجالية والتاريخية أمثال : شذرات الذهب 8|15 - 17 ومفاهة الخلان 1|178 والضوء اللامع 8|2 - 32 والبدر الطالع 2|184 والنور السافر ص 16 وغيرها .
قال ابن العماد في حوادث سنة 902 :
« وفيها: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي . برع في الفقه والعربية والقراءات والحديث والتاريخ ، وشارك في الفرائض والحساب والتفسير وأصول الفقه والميقات وغيرها .
وأما مقروءاته ومسموعاته فكثيره جداً لا تكاد تحصر .
وأخذ عن جماعة لا يحصون يزيدون على أربعمائة نفس ، وأذن له غير واحد بالافتاء والتدريس والاملاء ، وسمع الكثير على شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني ، وانتهى إليه علم الجرح والتعديل ، حتى قيل : لم يكن بعد الذهبي أحد سلك مسلكه .»

21 - ابن أبي شريف (906)

وقد قدح ابن أبي شريف الشافعي في حديث النجوم ناقلاً عن شيخه ابن حجر العسقلاني ، كما ستعرف ذلك من كلام المناوي إن شاء الله تعالى .

ترجمة ابن أبي شريف

تجد ترجمته الضافية في : الضوء اللامع 9|64 - 67 والبدر الطالع 2|243 ، 244 والأنس الجليل 2|288 ومفاهة الخلان 1|126 ، 175 ، 211 وشذرات الذهب 8|29 وغيرها .

[36]

قال ابن العماد:
« كمال الدين أبوالمعالى محمد بن الأمير ناصر الدين محمد ابن أبي بكر بن علي بن أبي شريف المقدسي الشافى
المري سبط الشهاب العميرى المالكي الشهير بابن عوجان .
الشيخ الامام شيخ الاسلام ملك العلماء الأعلام » .

22 - جلال الدين السيوطى (911)
وأخرجه الحافظ جلال الدين السيوطى فى (الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير) واضعاً عليه الحرف « ض »
وهو رمز الضعف (1).

ترجمة السيوطى

وتوجد ترجمته الضافية فى حسن المحاضرة 1|335 ، 344 والبدر الطالع 1|328 ، 335 وشذرات الذهب 8|51 ،
55 ومفاهمة الخلان 1|294 ، وغيرها .
قال ابن العماد فى حوادث سنة 911 :
« وفيها : الحافظ جلال الدين السيوطى الشافى ، المسند المحقق المدقق صاحب المؤلفات الفانقة النافعة .
قال تلميذه الداودى : كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه . . . »

23 - على المتقى (975)
وقدح الشيخ على المتقى الهندي فى حديث النجوم فى (كنز العمال) و(منتخب كنز العمال) (2) حيث نقل فىهما
تضعيف الحافظ السيوطى .

(1) الجامع الصغير بشرح المناوى 4|76 .
(2) كنز العمال 6|133 ، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد .

[37]

ترجمة المتقى

ترجم له بكل تفخيم وتعظيم فى النور السافر 315-319 وسبحة المرجان 34 وشذرات الذهب 8|379 وأبجد العلوم
895 وغيرها .
قال ابن العماد :
« على المتقى بن حسام الدين الهندي ثم المكي ، كان من العلماء العاملين وعباد الله الصالحين ، على جانب عظيم
من الورع والتقوى والاجتهاد فى العبادة ورفض السوى ، وله مصنفات عديدة ومقامات كثيرة ، وتوفى بمكة
المشرفة بعد مجاورته بها مدة طويلة »

24 - على القارى (1014)
وقال الشيخ على القارى المكي ما نصه :
« قال ابن الديبع : إعلم أن حديث أصحابى كالنجوم بأيهام اقتديتم اهتديتم ، أخرجه ابن ماجة ، كذا ذكره الجلال

السيوطي في (تخريج أحاديث الشفاء) ولم أجده في سنن ابن ماجة بعد البحث عنه .
وقد ذكره ابن حجر العسقلاني في (تخريج أحاديث الرافعي) في باقي أدب القضاء، وأطال الكلام عليه وذكر أنه
ضعيف واه ، بل ذكر عن ابن حزم : إنه موضوع باطل .
لكن ذكر عن البيهقي أنه قال : إن حديث مسلم يؤدي بعض معناه - يعني قوله صلى الله عليه وسلم : النجوم أمانة
للسماء .. الحديث - قال ابن حجر: صدق البيهقي هو يؤدي صحة التشبيه للصحابه بالنجوم، أما في الاقتداء فلا
يظهر ، نعم يمكن أن يتلمح ذلك من معنى الاهتداء بالنجوم .
قلت : الظاهر إن الاهتداء فرع الاقتداء .
قال : وظاهر الحديث إنما هو إشارة إلى الفتن الحادثة بعد انقراض الصحابه

[38]

من طمس السنن وظهور البدع وفشو الجور في أقطار الأرض . انتهى .
وتكلم على هذا الحديث ابن السبكي في (شرح ابن الحاجب) الأصلي في الكلام على عدالة الصحابة ولم يعزه لابن
ماجة ، وذكره في (جامع الأصول) ولفظه عن ابن المسيب عن عمر بن الخطاب مرفوعاً : سألت ربي ... الحديث
إلى قوله : اهتديتم ، وكتب بعده : أخرجه . فهو من الأحاديث التي ذكرها رزين في (تجريد الأصول) ولم يقف عليها
ابن الأثير في الأصول المذكورة ، وذكره صاحب (المشكاة) وقال : أخرجه رزين «(1)» .

ترجمة القاري

توجد ترجمة القاري في : خلاصة الأثر 3|185 والبدر الطالع 1|355 - 446 وكشف الظنون 2|1700 وغيرها.
قال المحبي :

« علي بن محمد سلطان الهروي المعروف بالقاري الحنفي نزيل مكة وأحد صدور العلم ، فرد عصره ، الباهر
السمت في التحقيق وتنقيح العبارات ، وشهرته كافية عن الاطراء في وصفه .
إشتهر ذكره ، وطار صيته ، وألف التأليف الكثيرة اللطيفة التأدية ، المحتوية على الفوائد الجليلة .
منها شرحه على المشكاة في مجلدات ، وهو أكبرها وأجلها » .

25 - المناوي (1029)

وقال المناوي بشرح الحديث : (سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي ...) ما نصه :

(1) المرقاة في شرح المشكاة 5|523 . كما اعترف بضعفه في شرح الشفاء وأورده أيضاً في الموضوعات .

[39]

« السجزي في كتاب (الإبانة عن أصول الديانة) وابن عساكر في (التاريخ) عن عمر بن الخطاب .
قال ابن الجوزي في (العلل): هذا لا يصح .
وفي (الميزان) : هذا الحديث باطل . انتهى .
وقال ابن حجر في (تخريج المختصر) : حديث غريب سنل عنه البزار فقال : لا يصح هذا الكلام عن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم . انتهى .
وقال الكمال ابن أبي شريف : كلام شيخنا - يعني ابن حجر- يقتضي أنه مضطرب . وأقول : ظاهر صنيع المصنف أن

ابن عساكر خرجة ساكتاً عليه ، والأمر بخلافه فإنه تعقبه بقوله : قال ابن سعد : زيد العمي أبو الحواري ، كان ضعيفاً في الحديث . وقال ابن عدي : عامة ما يرويه عنه ضعفاء «(1) .

ترجمة المناوي

ترجم له مع الاطراء والاحترام في : خلاصة الأثر 2|412 - 416 والبدر الطالع 1|357 والأعلام 8|75 - 76 وغيرها

قال المحبي :

« عبدالرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الملقب بزین الدين الحدادي ثم المناوي القاهري الشافعي . الامام الكبير الحجة الثبت القدوة، صاحب التصانيف السانرة وأجل أهل عصره من غير ارتياب . وكان إماماً فاضلاً زاهداً عابداً قانتاً لله خاشعاً له كثير النفع ، وكان متقرباً بحسن العمل مثابراً على التسبيح والأذكار صابراً صادقاً ، وكان يقتصر يومه وليلته على اكلة واحدة من الطعام .

(1) فيض القدير في شرح الجامع الصغير 4|76 .

[40]

وقد جمع من العلوم والمعارف على اختلاف أنواعها وتباين أقسامها ما لم يجتمع في أحد ممن عصره ... ».

26 - الشهاب الخفاجي (1096)

وقد أذعن الشيخ شهاب الدين الخفاجي في (شرح الشفاء) بضعف حديث النجوم (1) ثم جعل يدافع عن القاضي عياض ، رداً على من اعترض عليه إخراج هذا الحديث في (الشفاء) بصيغة الجزم وهو شارحه أبو ذر الحلبي .

ترجمة الخفاجي

جاءت ترجمته الضافية في : خلاصة الأثر 1|331- 343 وريحانة الألباء 272 - 309 والأعلام 1|227 - 228 وغيرها من المصادر الرجالية .

قال المحبي :

« الشيخ احمد بن محمد بن عمر قاضي القضاة الملقب بشهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي صاحب التصانيف السانرة، وأحد أفراد الدنيا المجمع على تفوقه وبراعته ، وكان في عصره بدر سماء العلم ونير أفق النثر والنظم ، رأس المؤلفين ورئيس المصنفين ، سار ذكره سير المثل ، وطلعت أخباره طلوع الشهب في الفلك ، وكل من رأيناه أو سمعنا به ممن أدرك وقته معترفون له بالتفرد في التقرير والتحريير وحسن الانتشاء، وليس فيهم من يلحق شأوه ولا يدعى ذلك ، مع أن في الخلق من يدعي ما ليس فيه . وتأليفه كثيرة وممتعة مقبولة ، وانتشرت في البلاد ... » .

(1) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض 4|423 - 424 .

[41]

27 - القاضي البهاري (1119)

وقال القاضي محب الله البهاري عند نفي حجية إجماع الشيخين أو الخلفاء الأربعة :
« قالوا : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر .
وعليكم سنتي ... الحديث .

قلنا : خطاب للمقلدين وبيان لأهلية الاتباع ، لأن المجتهدين كانوا يخالفونهم ، والمقلدين قد يقلدون غيرهم .
أما المعارضة : بأصحابي كالنجوم . وخذوا شطر دينكم عن الحميراء كما في (المختصر) : فتدفع بانهما ضعيفان
«(1) .

ترجمة البهاري

توجد ترجمته في : سبحة المرجان في علماء هندوستان 76 - 78 وأبجد العلوم 905 وكشف الظنون ، وهدية
العارفين ، وإيضاح المكنون ، والاعلام 169|6 .

قال الزركلي :

« محب الله بن عبدالشكور البهاري الهندي . قاض ، من الأعيان من أهل بهار ، وهي مدينة عظيمة شرقي بوروب
بالهند .

مولده في موضع يقال له كره بفتحتين ، ولي قضاء لکنهو ، ثم قضاء حيدر اباد الدكن ، ثم ولي صدارة ممالك الهند ،
ولقب بفاضل خان ، ولم يلبث أن توفي .

من كتبه : مسلم الثبوت في أصول الفقه ، والجواهر الفرد رسالة ، وسلم العلوم في المنطق » .

(1) مسلم الثبوت بشرح الأنصاري 241|2 .

[42]

28 - القاضي الشوكاني (1250)

وقال القاضي الشوكاني في مبحث الاجماع :

« وهكذا حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، يفيد حجية قول كل واحد منهم .

وفيه مقال معروف ، لأن في رجاله عبدالرحيم العمي عن أبيه ، وهما ضعيفان جداً ، بل قال ابن معين : إن عبد
الرحيم كذاب ، وقال البخاري متروك ، وكذا قال أبو حاتم .

وله طريق أخرى فيه : حمزة النصيبي وهو ضعيف جداً ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين : لا يساوي
فلسا ، وقال ابن عدي : عامة مروياته موضوعة .

وروى أيضا من طريق : جميل بن زيد ، وهو مجهول «(1) .

ترجمة الشوكاني

ترجم له في : البدر الطالع 214|2 - 225 وأبجد العلوم 877 والأعلام 191-190|7 وغيرها .

قال الزركلي :

« محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني :
فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن ، من أهل صنعاء ولد بهجره شوكان (من بلاد خولان باليمن) ونشأ بصنعاء ،
وولي قضاءها سنة 1229 ومات حاكماً بها ، وكان يرى تحريم التقليد. له 114 مؤلفاً... » .

(1) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 83 .

29 - صديق حسن خان (1307)

واكتفى صديق حسن خان في مسألة عدالة الصحابة حيث ذكر هذا الحديث بالقول :
« وقوله : أصحابي كالنجوم ، على مقال فيه معروف »(1).

ترجمة الصديق حسن

توجد ترجمته في : الأعلام |7| 36 - 37 وأبجد العلوم 939 وإيضاح المكنون |1| 10 وغيرها.
قال الزركلي :

« محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القونجي أبو الطيب .
من رجال النهضة الاسلامية المجددين ، ولد ونشأ في قنوج بالهند ، وتعلم في دهلي ، وسافر إلى بهوبال ، طلباً
للمعيشة ففاز ثروة وافرة .
قال في ترجمة نفسه : ألقى عصا الترحال في محروسة بهوبال ، فاقام بها ، وتوطن وتمول واستوزر وناب وألف
وصنف .
وتزوج بملكة بهوبال ، ولقب بنواب عالي الجاه أمير الملك بهادر.
له نيف وستون مصنفاً بالعربية والفارسية والهندية » .

* * *

ويجب أن ننبه هنا على أن ذكر هؤلاء العلماء لم يكن على سبيل الحصر ، وإنما كان على سبيل التمثيل ، إذ أن هناك
علماء كثيرين غيرهم يصرحون بضعف حديث

(1) حسن المأمول من علم الأصول ص 56 .

[44]

النجوم منهم :

ابن الملقن .

وابن تيمية .

والجلال المحلي .

وأبو نصر السجزي

وأبوذر الحلبي .

وأحمد بن قاسم العبادي .

والسبكي .

وابن امام الكاملية صاحب منهاج الأصول .

والمولوي نظام الدين صاحب صبح صادق في شرح المنار.

وولده المولوي عبدالعلي بحر العلوم صاحب شرح مسلم الثبوت .

ومن العلماء المتأخرين :

محمد ناصر الدين الألباني (1) .

والسيد محمد بن عقيل العلوي (2).

بل يمكن أن نقول : إنه رأي كافة العلماء - من القدماء والمتأخرين - الذين يجوزون الخطأ على الصحابة ، ولا يذهبون إلى عدالتهم وعصمتهم أجمعين ، وقد تقدم ذكر بعضهم في « التمهيد » . . .

-
- (1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة .
(2) النصائح الكافية لمن يتولى معاوية .

[45]

تكملة

لقد علم فيما سبق في غضون الكتاب : أن بعض طرق حديث النجوم يشتمل على حديث آخر وهو « إختلاف أمتي رحمة » وقد ضعف جماعة من المحدثين الإسناد المشتمل على الحديثين .
فرأيت من المناسب أن أورد هنا بعض كلماتهم بالنسبة إلى هذا الحديث خاصة.
قال الحافظ العراقي :
« حديث إختلاف أمتي رحمة : ذكره البيهقي في رسالته (الأشعرية) تعليقا وأسنده في (المدخل) من حديث ابن عباس بلفظ : إختلاف أصحابي لكم رحمة .
وإسناده ضعيف »(1).
وقال الحافظ محمد بن طاهر(2) :
« في (المقاصد) : إختلاف أمتي رحمة . البيهقي عن الضحاك عن ابن عباس رفعه في حديث طويل بلفظ : إختلاف أصحابي لكم رحمة .
وكذا الطبراني والديلمي :
والضحاك عن ابن عباس منقطع ، وقال العراقي : مرسل ضعيف »(3) .
وصرح محمد ناصر الدين الألباني المعاصر بأنه لا أصل له ، ونقل كلمات جماعة في ذلك (4) .

-
- (1) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بهامش إحياء العلوم 1|34 .
(2) ترجمته في : شذرات الذهب |8| 410 والنور السافر 361 و أبجد العلوم 895 توفي سنة 986 .
(3) تذكرة الموضوعات 90 - 91 .
(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 1|76 - 78 .

[46]

كانت هذه كلمات هؤلاء الأعلام من أهل السنة في ردّ حديث النجوم وتضعيفه والحكم بوضعه . . . فلننتقل إلى الناحية التالية وهي أسانيد هذا الحديث ورجالها ، لنرى كلمات الأئمة فيها بالتفصيل :

[47]

(2)

نظرات في أسانيد ورواة
حديث النجوم وآراء أئمة الجرح
والتعديل فيهم

إن الحديث النجوم أسانيد عديدة تفيد بمجموعها الشهرة ، اكن التتبع لما يفيد : أن واحداً من تلك الأسانيد لم يكن ليسلم من طعن علماء الرجال وأئمة الجرح والتعديل من أهل السنة .

رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب :

لقد رووا هذا الحديث عن عبدالله بن عمر ، إلا أن في سند الرواية :

1- « عبد الرحيم بن زيد » .

ومن راجع كتاب (الضعفاء) للبخاري و(الضعفاء) للنسائي ، و(العلل) لابن أبي حاتم ، و(الموضوعات) و(العلل المتناهية) لابن الجوزي ، و(ميزان الاعتدال) و(الكاشف) و(المغني) للذهبي و(خلاصة تذهيب تهذيب الكمال) للخزرجي . . . وغيرها وجد كلمات الطعن والذم لهذا الرجل كقولهم : « ليس بشيء » و« كذاب » و« ضعيف » و« كذاب خبيث » .

وقد مر في مواضع من الكتاب بعض تلك الكلمات .

2- « زيد العمي »

وقد صرحوا بضعفه أيضاً ، بل تقدم في كلام المناوي عن الحافظ ابن عدي قوله « عامة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفاء »

[48]

ورواه بسند آخر من عبدالله بن عمر أيضاً إلا أن فيه :

« حمزة الجزري » .

الذي جاء في (الضعفاء) للبخاري « حمزة بن أبي حمزة النصيبي : منكر الحديث » وفي (الضعفاء) للنسائي : « متروك الحديث » وفي (الموضوعات) : « قال يحيى ليس بشيء » ، وقال ابن عدي يضع الحديث « وفيه عن أحمد » هو مطروح الحديث « وعن يحيى « لا يساوي فلسا » وتجد أمثال هذه الكلمات في (البحر المحيط) لأبي حيان و(الميزان) و(الكاشف) للذهبي وغيرها ، وقد تقدم بعضها .

- رواية عمر بن الخطاب
ولقد رويوا هذا الحديث عن عمر بن الخطاب أيضاً ، إلا أن في سند الرواية :
- 1- « نعيم بن حماد » .
 - وهو مجروح كما تقدم في كلام ابن الجوزي .
 - 2 - « عبدالرحيم بن زيد » .
 - 3 - « زيد العمي » .
- وقد تقدم الكلام فيهما .

رواية جابر بن عبدالله الأنصاري
ورويوا هذا الحديث عن جابر بن عبدالله ، إلا أن رواته مجهولون ، فقد تقدم عن ابن حجر العسقلاني في (تخريج أحاديث الكشاف) قوله :
« وأخرجه - يعني الدار قطني - في (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في أثناء حديث وفيه :
فبأي قول أصحابي أخذتم اهتديتم ، إنما مثل أصحابي مثل النجوم ، من أخذ بنجم منها اهتدى .

[49]

قال : لا يثبت عن مالك ، ورواته دون مالك مجهولون » .

* * *

- ورواه بسند اخر عن جابر أيضاً ، إلا أن فيه :
- 1 - « أبو سفيان » .
 - وقد قال ابن حزم « أبو سفيان ضعيف » (1) .
 - 2 - « سلام بن سليم » .
- وقد قال ابن حجر : « وسلام ضعيف » .
وقال ابن حزم : « يروي الأحاديث الموضوعة وهذا منها بلا شك » .
وقال ابن خراش : « كذاب » .
وقال ابن حبان : « روى أحاديث موضوعة » .
ونقل هذه الكلمات في (سلسلة الأحاديث الموضوعة والضعيفة) وأضاف أنه « مجمع على ضعفه » .
- 2 - « الحارث بن غصين » .
- وقد قال ابن عبدالبر بعد أن نقل الحديث بالاسناد عن جابر : « هذا إسناد لا تقوم به حجة ، لأن الحارث بن غصين مجهول » .
وقد تقدم أن الزين العراقي أورد كلام ابن عبدالبر هذا مرتضياً إياه ..

رواية عبدالله بن عباس
ورويوا أيضاً هذا الحديث عن ابن عباس ، إلا أن في سند الرواية :

- 1 - « سليمان بن أبي كريمة » .

(1) راجع سلسلة الأحاديث 78|1 .

[50]

وقد ضعفه أبو حاتم الرازي والجلال السيوطي ومحمد بن طاهر وقال ابن عدي : « عامة أحاديثه مناكير » وقال الذهبي : « لئن صاحب مناكير » راجع : (الموضوعات) لابن الجوزي و(ميزان الاعتدال) و(المغني) للذهبي ، (لسان الميزان) لابن حجر و(قانون الموضوعات) لمحمد بن طاهر ، وغيرها .

2 - « جويبر بن سعيد » .

الذي قال النسائي في (الضعفاء) عنه : « متروك الحديث » والبخاري في (الضعفاء) : « جويبر بن سعيد البلخي عن الضحاك ، قال علي بن يحيى : كنت أعرف جويبراً بحديثين ، ثم أخرج هذه الأحاديث فضعف » وابن الجوزي في (الموضوعات) : « وأما جويبر فأجمعوا على تركه . قال أحمد : لا يشتغل بحديثه » وفي (الميزان) « قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال الجوزجاني : لا يشتغل به ، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما : « متروك الحديث » وفي (الكاشف) : « تركوه » إلى غير ذلك من الكلمات .

3 - « الضحاك بن مزاحم » .

وقد جاء في ترجمته من (الميزان) و(المغني) للذهبي و(تهذيب التهذيب) لابن حجر العسقلاني وغيرها : إن الرجل كان لا يحدث عنه ، ضعيفاً في الحديث ، مجروحاً . وقد أنكر شعبة وجماعة من كبار الأئمة أن يكون لقي الرجل ابن عباس ..

رواية أبي هريرة

وروا هذا الحديث عن أبي هريرة أيضاً ، إلا أن في سند الرواية :

« جعفر بن عبد الواحد القاضي الهاشمي » .

وكان هذا لرجل متهما بوضع الحديث وسرقته ، متروكا كذابا ... كما يظهر من مراجعة (تخريج أحاديث الكشاف) و(لسان الميزان) لابن حجر العسقلاني ، و(المغني) و(الميزان) للذهبي ، و(اللالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعات) للجلال

[51]

السيوطي وغيرها .

هذا ... بغض النظر عن المقال المعروف في أبي هريرة نفسه .

رواية أنس بن مالك

ولقد روى هذا الحديث كذلك عن أنس بن مالك ، إلا إن في سند الرواية :

« بشر بن الحسين » .

يرويه عن الزبير بن عدي عن أنس وقد قال الذهبي في (المغني) : « قال الدارقطني : متروك ، وقال أبو حاتم : يكذب على الزبير » .

ولاحظ سائر الكلمات في ذمه في (لسان الميزان)(1) لابن حجر .

[52]

(3)

تأملات في مدلول حديث النجوم

والآن ... هلّم معي لنرى هل يصح صدور مثل هذا الكلام من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ وهل كان جميع الصحابة على خير من بعده؟ وهل كانوا جميعاً مؤهلين لأن يقتدى بهم؟ وهل كانوا جميعاً هادين حقاً؟ ... إذا كان كذلك، فما معنى قوله تعالى:

(أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) (1).

وقوله تعالى:

(وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم) (2).

وغيرهما من الآيات الكريمة التي تنص على وجود المنافقين بين أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. ثم هل يمكن الاعتقاد بأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يعلم ما سيقع بعده بين الأمة الإسلامية؟ كلا ... ثم كلا ... إنه صلى الله عليه وآله وسلم كان على علم بجميع ما سيحدث بين أصحابه وأمته إلى يوم القيامة، لذا وردت الأحاديث الكثيرة التي لا تحصى يخبر فيها عليه وعلى آله الصلاة والسلام عن القضايا التي سيستقبلها

(1) سورة آل عمران 3 : 144 .

(2) سورة التوبة 9 : 101 .

[53]

المسلمون .

إنه صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين قال : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ... » (1).
** وهناك أحاديث كثيرة أيضاً وردت في خصوص صحابته تفيد سوء حال جم غفير منهم ، وانقلابهم من بعده على أعقابهم ، مرتدين عن الدين راجعين بعده كفارا خاسرين .

منها : قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرجه البخاري :

« أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعن رجال منكم ، ثم ليختلجن دوني ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما احدثوا بعدك » وفي حديث : فأقول : سحقاً سحقاً لمن غير بعدي « وفي بعض الأحاديث : « إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري » (2) .

ومنها : قوله صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه :

« لا ترجعوا بعدي كفاراً » (3) .

ومنها : قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل » (4) .

... إلى غير ذلك من الأحاديث التي رواها القوم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذم الصحابة أحاداً وجماعات ، في موارد كثيرة ومناسبات مختلفة

- (1) رواه جماعة ، وقال العلامة المقلبي في (العلم الشامخ) : « وحديث افتراق الأمة إلى سبعين فرقة رواياته كثيرة يعضد بعضها بعضا بحيث لا تبقى ريبية في حاصل معناه . المذاهب الاسلامية لمحمد أبو زهرة ص 14 .
(2) صحيح البخاري باب في الحوض 4 | 87 - 88 وغيره من الصحاح وكتب الحديث .
(3) إرشاد الفحول ص 76 .
(4) الجامع الصغير. قال المناوي ، خرجه الإمام أحمد في المسند ، وكذا أبو يعلى عن أبي نفيسة ، ورواه أحمد والطبراني عن أبي موسى ، وأبو نعيم في الحلية عن أي بكر. فيض القدير 173|4 .

[54]

ومواطن عديدة ...

فكيف يحسن منه سلام الله عليه وآله أن يجعل كلا من هؤلاء نجما يهتدى به والحال هذه ؟
على أن كثيراً من الصحابة اعترفوا في مناسبات عديدة بالجهل وعدم الدراية والخطأ في الفتيا ، حتى اشتهر عن بعض أكابرهم ذلك ... ولذا كان باب التخطنة والرد مفتوحا لدى أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله ، بل ربما تجاوزت التخطنة حد الاعتدال وبلغت التكذيب والتجهيل والتكفير ... وتلك قضاياهم مدونة في كتب الآثار. وهل أعجب من دعوى كون جميعهم نجوما يهتدى بهم والحال أنه لم تكن لهم هذه المنزلة عندأنفسهم ، كما هو واضح عند من راجع أخبارهم ؟
وأما سب بعضهم بعضا ، وضرب بعضهم بعضا ، ونفي بعضهم لبعض فقد كان فاشياً فيما بينهم ، بل لقد استباح بعضهم قتل بعض ...
أما إذا راجعنا أخبار كل واحد من الصحابة وتتبعنا أفعالهم وقضاياهم لعثرنا على أشياء غريبة عن الاسلام ، بعيدة عنه كل البعد ، من شرب للخمر ، وشهادة زور ، ويمين كاذبة ، وفعل للزنا ، وبيع للخمر ، والأصنام ، وفتيا بغير علم ... إلى غير ذلك من الكبار المحرمة بأصل الشرع واجماع المسلمين ... نشير هنا إلى بعضها باختصار ...
1 - كذب جماعة من مشاهير الصحابة وأعيانهم في قضية الجمل في موضوع (الحواب ، وتحريضهم الناس على شهادة الزور كما شهدوا هم ، والقصة مشهورة ... (1) .
2 - قصة خالد بن الوليد وقوم مالك على عهد أبي بكر إذ وقع فيهم قتلا

- (1) هذه القصة مشهورة رواها كافة أرباب التواريخ ، كالطبري وابن الأثير وابن خلدون والمسعودي وأبي الفداء ... وغيرهم .

[55]

ونهبها وسبها ، ثم نكح امرأة رئيسهم مالك بن نويرة من ليلته بغير عدة ، حتى أنكر عمر بن الخطاب ذلك (1).
3 - زنا المغيرة بن شعبه في قضية هذا مجملها :
إن المغيرة بن شعبه زنا بام جميل بنت عمر ، وهي امرأة من قيس ، وشهد عليه بذلك : أبوبكرة ، ونافع بن الحارث ، وشبل بن معبد .
ولما جاء الرابع وهو زياد بن سمية - أو : زياد بن أبيه - ليشهد أفهمه عمر ابن الخطاب رغبته في أن يدلي بشهادته بحيث لا تكون صريحة في الموضوع حتى لا يلحق المغيرة خزي بإقامة الحد عليه ، ثم سأله عما رآه قانلاً

- أرأيتَه يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة .
فقال : لا .
فقال عمر : الله اكبر ، قم يا مغيرة إليهم فاضربهم .
فقام يقيم الحدود على الشهود الثلاثة(2) .
4 - بيع سمرة بن جندب الخمر على عهد عمر بن الخطاب ، فقال عمر لما بلغه ذلك :
« قاتل الله فلانا ، باع الخمر ... ؟ »(3) .
5 - بيع معاوية بن أبي سفيان الأصنام ، فقد جاء في (المبسوط) ما نصه :
« وذكر عن مسروق رحمه الله قال : بعث معاوية رحمه الله بتمائيل من صفر تباع بارض الهند فمر بها على مسروق رحمه الله قال : والله لو أني أعلم أنه يقتلني لغرقتها ، ولكني أخاف أن يعذبني فيفتنني ، والله لا أدري أي الرجلين معاوية :

- (1) وهذه الواقعة أيضا مشهورة تجدها في جميع التواريخ والسير وكتب الكلام ، وهي إحدى موارد الطعن في أبي بكر بن ابي قحافة .
(2) وفيات الأعيان 2/455 ، ابن كثير 7/ 81 ، الطبري 4/ 207 . وفي الواقعة هذه مخالفتان للنصوص الشرعية والأحكام الاسلامية الضرورية كما لا يخفى .
(3) صحيح البخاري وغيره .

[56]

- رجل قد زين له سوء عمله ، أو رجل قد ينس من الآخرة فهو يتمتع في الدنيا ... »(1) .
6 - شرب عبدالرحمن بن عمر بن الخطاب (وكنيته أبو شحمة) الخمر على عهد أبيه في مصر أيام ولاية عمرو بن العاص عليها .
وقد أقام عمر الحد على ولده هذا في المدينة - بعد أن طلبه من مصر - وقد أقام عمرو الحدّ عليه هناك وهو مريض ثم حبسه أشهر فمات على أثر ذلك (2) .
7 - جهل بعض كبار الصحابة بالأحكام الشرعية ، بل بمعاني الألفاظ العربية ، وقوله في ذلك بغير علم .
فقد اشتهر عن أبي بكر أنه لم يعرف معنى « الكلاله » بالرغم من نزولها في القرآن ، وبيان النبي صلى الله عليه وآله وسلم معناها للأمة ، فقال حينما سنل عنها :
« إني رأيت في الكلاله رأياً ، فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له ، وإن يكن خطأ فمني والشيطان ، والله برئ منه ... »(3) .
8 - بيع معاوية بن أبي سفيان الشيء بأكثر من وزنه ، فقد جاء في (الموطأ) ما نصه :
« مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار : إن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها ، فقال له أبو الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا ، إلا مثلاً بمثل ، فقال له معاوية : ما أرى بمثل هذا باسأ .
فقال أبو الدرداء : من يعذرني من معاوية؟ أنا أخبره عن رسول الله صلى

- (1) المبسوط في الفقه الحنفي كتاب الإكراه .
(2) شرح النهج 3/123 ط مصر ، وفي القضية مخالفتان للنصوص الشرعية كما لا يخفى .
(3) ذكر ذلك جميع المفسرين وعلماء الكلام .

[57]

الله عليه وسلّم ويخبرني عن رأيه ، لا أساكنك بارض أنت بها «(1) .

9 - إقدام زيد بن أرقم على أمر قالت عائشة أنه أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلّم إن لم يتب ... فقد روى جماعة من المحدثين والفقهاء والمفسرين «عن أم يونس : إن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلّم قالت لها أم محبة أم ولد لزيد بن أرقم الأنصاري : يا أم المؤمنين أتعرفين زيد بن أرقم ؟ قالت : نعم ، قالت : فإني بعته عبدا إلى العطاء بثمانمائة ، فاحتاج إلى ثمنه فاشتريته منه قبل الأجل بثمانمائة ، فقالت : بنسما شريت وبنسما اشتريت ، ابليغي زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب .

قالت : فقلت أفرأيت إن تركت المانتين وأخذت الستمانه؟ قالت : فنعم ، من جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف «(2).

10 - مؤامرة عائشة وحفصة على زينب بنت جحش ، فقد روي عن عائشة أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ويمكث عندها فتواطأت أنا وحفصة على أن أيتنا دخل عليها. فلتقل له ؛ أكلت مغاير (3)؟ قال : لا ولكن أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ، فلن أعود له ، لا تخبري بذلك أحدا «(4).

والخلاصة : فإن الآيات الكريمة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية ، وكتب التاريخ والفقهاء تشهد على بطلان حديث النجوم ، وتدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يجوز لنا الاقتداء بكل واحد من صحابته ، لمجرد صحبته

-
- (1) الموطأ 2 | 59 ، وانظر شرحه للسيوطي .
- (2) تفسير ابن كثير 1 | 327 ، الدر المنثور 1 | 365 كلاهما في تفسير الآية 275 من سورة البقرة النازلة في تحريم الربا ، وأضاف ابن كثير : « وهذا الاثر مشهور » وذكره ابن الأثير في (جامعه) والمرغيباني في (هدايته) والكاساني في (بدانعه) .
- (3) المغفور ، جمعه مغافر ومغافير : صمغ كرية الرانحة يسيل من بعض الشجر.
- (4) تجده في الصحاح وغيرها .

[58]

وفيه المنافق والفاسق والمجرم ...

فمعنى حديث النجوم دليل آخر على أنه موضوع ، بالإضافة إلى ضعف جميع رواته وطرقه... وقد نص على بطلان هذا الحديث من هذه الناحية جماعة من علماء الحديث كالإزار (1) وابن القيم (2) وابن حزم (3) .

نعم . هناك في كتب أهل السنة ومصادرهم المعتمدة في الحديث ، أحاديث رووها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تؤمن بمضمونها ، وتأخذ بمؤداها ، و تعتقد بمداها ، ولا مجال لورود شيء من المحاذير فيها ، كقوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي »(4).

وقوله :

« النجوم أمان لأهل السماء ، فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض ، فإذا ذهب أهل

بيتي ذهب أهل الأرض» (5) .

وقوله :

« النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق ، وأهلى بيتي أمان لأمتي من

(1) تقدم قوله : والكلام أيضا منكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(2) إعلام الموقعين عن رب العالمين 2 | 223 - 224 .

(3) راجع سلسله الأحاديث 1| 83 حيث قال : « فمن المحال أن يأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع كل قائل من الصحابة...»

(4) ذخائر العقبي 17 تحت عنوان (ذكر أنهم أمان لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم) ، إحياء الميت 19 عن جماعة من أئمة الحديث .

(5) ذخائر العقبي 17 ، إسعاف الراغبين 130 (بهامش نور الأبصار) كلاهما عن أحمد .

[59]

الاختلاف ، فإذا خالفها قبيلة اختلفوا فصاروا حزب إبليس « (1).

وإنما قلنا ذلك : لاعتضادها بآيات القرآن العظيم والأحاديث المتواترة عن النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم ، وثبوت عصمة أئمة أهل البيت (وهم علي وبنوه الأحد عشر) بالكتاب والسنة ، وعدم اختلافهم في شيء من الأحكام ، وحرصهم التام على تطبيق الشريعة المقدسة ...

وختاما نعود فنسأل : هل يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟

الجواب : كلا.. فإن تتبع لكلمات أئمة أهل السنة وأرائهم في هذا الحديث ، والنظر في أسانيده ، والتأمل في متنه ... كل ذلك يدل بوضوح على أن هذا الحديث موضوع باطل بجميع ألفاظه وأسانيده لا يصح التمسك به والاستناد إليه .

ويرى القارئ الكريم أننا لم نعتد في هذا البحث إلا على أوثق المصادر في الحديث والتاريخ والتراجم وغيرها ، ولم ننقل إلا عن أعيان المشاهير وأئمة الحديث والتفسير والأصول والتاريخ .

ونسأله سبحانه وتعالى أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يوفقنا لتحقيق السنة واتباع ما هو بذلك حقيق ، والافتداء بمن هو به جدير ... وصلى الله على سيدنا محمد الهادي الأمين وآله المعصومين والحمد لله رب العالمين.

(1) إحياء الميت 24 عن الحاكم ، إسعاف الراغبين 130 إلى « الاختلاف » قال صححها الحاكم على شرط الشيخين « .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(2)

رسالة

في حديث الأقتداء بالشيخين

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من الأولين والآخرين .
وبعد ، فلا يخفى أن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي عند المسلمين - وإن وقع الخلاف بينهم في طريقها - فمنها - بعد القرآن الكريم - تستخرج الأحكام الإلهية ، وأصول العقائد الدينية ، والمعارف الفذة ، والأخلاق الكريمة ، بل فيها بيان ما أجمله الكتاب ، وتفسير ما أبهمه ، وتقبيد ما أطلقه وإيضاح ما أغلقه... فنحن مأمورون باتباع السنة والعمل بما ثبت منها ، ومحتاجون إليها في جميع الشؤون ومناحي الحياة ، الفردية والاجتماعية...
إلا أن الأيدي الأثيمة تلاعبت بالسنة الشريفة حسب أهوانها وأهدافها... وهذا أمر ثابت يعترف به الكل ... ولهذا وذاك .. انبرى علماء الحديث لتمييز الصحيح من السقيم ، والحق من

[6]

الباطل.. فكانت كتب (الصحاح) وكتب (الموضوعات) ...
ولكن الحقيقة هي تسرب الأغراض والدوافع الباعثة إلى الاختلاق والتحريف إلى المعايير التي اتخذوها للتمييز
والتحيص ... فلم تخل (الصحاح) من الموضوعات والأباطيل ، ولم تخل (الموضوعات) من الصحاح والحقائق ...
وهذا ما دعا آخرين إلى وضع كتب تكلموا فيها على ما أخرج في الصحاح واخرى تعقبوا فيها ما أدرج في
الموضوعات... وقد تعرضنا لهذا في بعض بحوثنا المنشورة ...
وحديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » أخرجه غير واحد من أصحاب الصحاح .. وقال بصحته
غيرهم تبعاً لهم .. ومن ثم استندوا إليه في البحوث العلمية .
ففي كتب العقائد... في مبحث الإمامة ... جعلوه من أقوى الحجج على إمامة أبي بكر وعمر بعد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ...
وفي الفقه ... استدلوا به لترجيح فتوى الشيخين في المسألة إذا خالفهما غيرهما من الأصحاب ..
وفي الاصول ... في مبحث الإجماع ... يحتجون به لحجية اتفاقهما وعدم جواز مخالفتها فيما اتفقا عليه ... فهل
هو حديث صحيح حقاً؟
لقد تناولنا هذا الحديث بالنقد ، فنتبعنا أسانيد في كتب القوم ، ودققنا النظر فيها على ضوء كلمات أساطينهم ، ثم
عثرنا على تصريحات لجماعة من كبار أئمتهم في شأنه ، ثم كانت لنا تأملات في معناه ومنتنه ...
فإلى أهل الفضل والتحقيق هذه الصفحات اليسيرة المتضمنة تحقيق هذا الحديث في ثلاثة فصول ... والله أسأل أن
يهدينا إلى صراطه المستقيم ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ... إنه خير مسؤول .

علي الحسيني الميلاني

[7]

(1)

نظرات في أسانيد
حديث الاقتداء

إن حديث الاقتداء من الأحاديث المشهورة في فضل الشيخين ، فقد روره عن عدة من الصحابة وبأسانيد كثيرة ..
لكن لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما مطلقاً ، ولم يخرج في شيء من الصحاح عن غير حذيفة وعبدالله
بن مسعود ، وقد ذهب غير واحد من أعلام القوم إلى عدم قبول ما لم يخرج الشيخان من المناقب ، وكثيرون منهم
إلى عدم صحة ما أعرض عنه أرباب الصحاح .
وعلى ما ذكر يسقط حديث الاقتداء مطلقاً أو ما كان من حديث غير ابن مسعود وحذيفة .
لكننا ننظر في أسانيد هذا الحديث عن جميع من روي عنه من الصحابة ، إلا أننا نهتم في الأكثر بما كان من حديث
حذيفة وابن مسعود ، ونكتفي في البحث عن حديث الآخرين بقدر الضرورة فنقول :
لقد رويوا هذا الحديث عن :
1 - حذيفة بن اليمان .
2 - عبدالله بن مسعود .
3 - أبي الدرداء .
4 - أنس بن مالك .
5 - عبدالله بن عمر .

6 - جذة عبدالله بن أبي الهذيل .
ونحن نذكر الإسناد إلى كل واحد منهم ، وننظر في رجاله :

[8]

حديث حذيفة

رواه أحمد بن حنبل ، قال :

« حدثنا سفيان بن عيينة ، عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » (1).

وقال أيضاً :
« حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربعي بن حراش ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إني لست أدري ما قدر بقائي فيكم ، فاقصدوا باللذين من بعدي - وأشار إلى أبي بكر وعمر - قال : وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه » (2).

« حدثنا الحسن بن الصباح البزاز أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. وفي الباب عن ابن مسعود. هذا حديث حسن ».

قال : « روى سفيان الثوري هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ».

قال : « حدثنا أحمد بن منيع وغير واحد ، قالوا : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ، نحوه ».

(1) مسند أحمد 5/382 .

(2) مسند أحمد 5/385 .

[9]

« وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا الحديث فربما ذكره عن زائدة عن عبد الملك بن عمير ، وربما لم يذكر فيه

عن زائدة «.

« وروى هذا الحديث إبراهيم بن سعد ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن هلال مولى ربي ، عن ربي ، عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم » (1).
وقال :

« حدثنا محمود بن غيلان ، أخبرنا وكيع ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربي ، عن ربي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : كنا جلوساً... » (2).

ورواه ابن ماجه بسنده :

« عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربي بن حراش ، عن ربي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم .. » (3).

ورواه الحاكم بإسناده :

« عن عبد الملك بن عمير ، عن ربي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن ام عبد . وعنه ، عن ربي ، عن حذيفة ، قال :
« قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وإذا حدثكم ابن أم عبد فصدقوه .
وعنه :

(1) صحيح الترمذي - مناقب أبي بكر وعمر.

(2) صحيح الترمذي - مناقب عمار بن ياسر.

(3) سنن ابن ماجه - مناقب أبي بكر.

[10]

« عن هلال مولى ربي ، عن ربي بن حراش ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :
إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر .
بإسناده :

« عن عبد الملك بن عمير ، عن ربي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد .
ثم قال الحاكم : « هذا حديث من أجل ما روي في فضائل الشيخين ، وقد أقام هذا الإسناد عن الثوري ومسعر : يحيى الحماني ، وأقامه أيضاً عن مسعر : وكيع وحفص ابن عمر الإيلي (6) ثم قصر بروايته عن ابن عيينة : الحميدي وغيره ، وأقام الإسناد عن ابن عيينة : إسحاق بن عيسى بن الطباع .
فثبت بما ذكرنا صحة هذا الحديث وإن لم يخرجاه » (7).

نقد السند :

1- هذه أشهر طرق هذا الحديث عن حذيفة بن اليمان ، ويرى القارئ الكريم أنها جميعاً تنتهي إلى :

«عبدالملك بن عمير» وهو رجل مدلس ، ضعيف جداً ، كثير الغلط ، مضطرب الحديث جداً : قال أحمد : « مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته ، ما أرى له خمسمائة حديث ،

(1) لقد اقتصرنا في النقد على الكلام حول «عبدالملك بن عمير» الذي عليه مدار هذا الحديث الذي بذل الحاكم جهداً في تصحيحه فكان أكثر حرصاً من الشيخين على رواية ما وصفه بـ«أجل ما روي في فضائل الشيخين» وإلا فإن «حفص بن عمر الإيلي» هذا مثلاً أدرجه العقيلي في الضعفاء وروى عنه حديث الاقتداء ثم قال : «أحاديثه كلها إما منكر المتن ، أو منكر الإسناد ، وهو إلى الضعف أقرب» الضعفاء 797/2.

و«يحيى النعماني» قال الحافظ الهيثمي بعد أن روى الحديث عن الترمذي والطبراني في الأوسط : «وفيه يحيى ابن عبدالحميد الحماني وهو ضعيف» مجمع الزوائد 295/9.

(2) المستدرک 75/3 .

[11]

وقد غلط في كثير منها «(1).

وقال : إسحاق بن منصور : «ضعفه أحمد جداً» (2).

وقال أحمد أيضاً : «ضعيف يغلط» (3).

أقول : فمن العجيب جداً رواية أحمد في مسنده حديث الاقتداء وغيره عن هذا الرجل الذي يصفه بالضعف والغلط ، وقد جعل المسند حجة بينه وبين الله !!

وقال ابن معين : «مخلط» (4).

وقال أبو حاتم : «ليس بحافظ ، تغير حفظه» (5).

وقال أيضاً : «لم يوصف بالحفظ» (6).

وقال ابن خراش : «كان شعبة لا يرضاه» (7).

وقال الذهبي : «وأما ابن الجوزي فذكره فحكي الجرح وما ذكر التوثيق» (8).

وقال السمعاني : «كان مدلساً» (9).

وكذا قال ابن حجر العسقلاني (10).

وعبد الملك - هذا هو الذي ذبح عبدالله بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوي وهو رسول الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة ، فإنه لما رمي بأمر ابن زياد من فوق القصر وبقي به رمق أتاه عبدالملك بن عمير فذبحه ، فلما عيب ذلك عليه قال : إنما

(1) تهذيب التهذيب 411/6 وغيره.

(2) تهذيب التهذيب 412/6 . ميزان الاعتدال 660/2.

(3) ميزان الاعتدال 660/6.

(4) ميزان الاعتدال 660/6 . المغني 407/2 . تهذيب التهذيب 412/6 .

(5) ميزان الاعتدال 660/2

(6) تهذيب التهذيب 412/6 .

(7) ميزان الاعتدال 660/2

(8) ميزان الاعتدال 660/2

(9) الأنساب 50/10 في «القبطي»

(10) تقريب التهذيب 521/1.

[12]

أردت أن أريحه «(1) !
2- ثم إن (عبد الملك بن عمير) لم يسمع هذا الحديث من (ربيع بن حراش) و(ربيعي) لم يسمع من (حذيفة بن اليمان) ... ذكر ذلك المناوي حيث قال : « قال ابن حجر : اختلف فيه على عبد الملك ، وأعله أبو حاتم ، وقال البزازكين حزم : لا يصح . لأن عبد الملك لم يسمعه من ربيعي ، وربيعي لم يسمع من حذيفة . لكن له شاهد «(2). قلت : الشاهد إن كان حديث ابن مسعود كما هو صريح الحاكم والمناوي فستعرف ما فيه . وإن كان حديث حذيفة بسند آخر عن ربيعي فهو ما رواه الترمذي بقوله :
« حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي ، نا وكيع ، عن سالم بن العلاء المرادي ، عن عمرو بن هرم ، عن ربيعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إني لا أدري ما بقائي فيكم ، فافتدوا باللذنين من بعدي ، وأشار إلى أبي بكر وعمر «(3).
ورواه ابن حزم بقوله :
« وأخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا ، عن القاضي أبي الوليد بن الفرضي ، عن ابن الدخيل ، عن العقيلي ، ثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا محمد بن فضيل ، ثنا وكيع ، ثنا سالم المرادي ، عن عمرو بن هرم ، عن ربيعي بن حراش وأبي عبد الله - رجل من أصحاب حذيفة - ، عن حذيفة «(4).
وفي سند هذا الحديث :

1- « سالم بن العلاء المرادي » وعليه مداره :

-
- (1) تلخيص الشافي 3|35 ، روضة الواعظين : 177 ، مقتل الحسين : 185 .
(2) فيض القدير 2|56.
(3) صحيح الترمذي - مناقب أبي بكر وعمر.
(4) الإحكام في أصول الأحكام 2|242.

[13]

قال ابن حزم بعد أن روى الحديث كما تقدم : « سالم ضعيف » .
وفي : « ميزان الاعتدال » : « ضعفه ابن معين و النسائي «(1).
وفي « الكاشف » : « ضعف «(2).
وفي « تهذيب التهذيب » : « قال الدوري عن ابن معين : ضعيف الحديث «(3).
وفي « لسان الميزان » : « ذكره العقيلي ... وضعفه ابن الجارود «(4) .
2- « عمرو بن هرم » وقد ضعفه القطان «(5).
3- « وكيع بن الجراح » وهو مقدوح «(6).
ثم إن في سند الحديث عن حذيفة في أكثر طرقه ، « مولى ربيعي بن حراش » وهو مجهول كما نصّ عليه ابن حزم .
وقد سُمّي هذا المولى في بعض الطرق بـ « هلال » وهو أيضاً مجهول ، قال ابن حزم :
« وقد سُمّي بعضهم المولى فقال : هلال مولى ربيعي ، وهو مجهول لا يعرف من هو أصلاً «(7).

حديث ابن مسعود

رواه الترمذي حيث قال :

« حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي الزعراء ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله

- (1) ميزان الاعتدال 2|112.
- (2) الكاشف 1|344.
- (3) تهذيب التهذيب 3|440.
- (4) لسان الميزان 3|7.
- (5) ميزان الاعتدال 3|291 .
- (6) ميزان الاعتدال 4|312.
- (7) الإحكام في أصول الأحكام 2|243

[14]

صلى الله عليه [وأله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود «(1).

والحاکم حيث قال - بعد أن أخرج الحديث عن حذيفة - :

« وقد وجدنا له شاهداً بإسناد صحيح عن عبدالله بن مسعود : حدثنا أبو بكر ابن إسحاق ، أنبأ عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن أبي الزعراء ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وأله] وسلم : إقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود «(2).

نقد السند :

1 - لقد صرح الترمذي بغرابته وقال : « لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة ابن كهيل » ثم ضعف الرجل ، وهذا نصّ كلامه :

« هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود ، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل ، ويحيى بن سلمة يضعف في الحديث «(3).

2 - في هذا الإسناد : « يحيى بن سلمة بن كهيل » وهو رجل ضعيف ، متروك ، منكر الحديث ، ليس بشيء : قال الترمذي : « يضعف في الحديث ».

وقال المقدسي : « ضعفه ابن معين : وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ؛ وقال البخاري : في حديثه مناكير ؛ وقال النسائي : ليس بثقة ؛ وقال الترمذي : ضعيف «(4).

وقال الذهبي : « ضعيف «(5).

- (1) صحيح الترمذي 672|5 .
 (2) مستدرک الحاكم 75|3 .
 (3) صحيح الترمذي 672|5 .
 (4) الكمال في أسماء الرجال - مخطوط - .
 (5) الكاشف 251|3 .

[15]

وقال ابن حجر : « ذكره ابن حبان أيضاً في الضعفاء فقال : منكر الحديث جداً ، لا يحتج به ؛ وقال النسائي في الكنى ، متروك الحديث ؛ وقال ابن نمير : ليس ممن يكتب حديثه ؛ وقال الدارقطني : متروك ، وقال مرة : ضعيف ؛ وقال العجلي : ضعيف ... » (1).

3 - وفيه : « إسماعيل بن يحيى بن سلمة » وهو رجل ضعيف متروك : قال الدارقطني والأزدي وغيرهما : « متروك » (2).

4 - وفيه : « إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى » وهو : لئب ، متروك ، ضعيف ، مدلس ؛ قال الذهبي : « لئب أبو زرعة ، وتركه أبو حاتم » (3) .

وقال ابن حجر : « قال ابن أبي حاتم : كتب أبي حديثه ولم يأت به ولم يذهب بي إليه ولم يسمع منه زهادة فيه ، وسألت أبا زرعة عنه فقال : يذكر عنه أنه كان يحدث لأحاديث عن أبيه ثم ترك أباه ، فجعلها عن عمه لأن عمه أجلى عند الناس .

وقال العجلي : « عن مطين : كان ابن نمير لا يرضاه ويضعفه وقال : روى أحاديث مناكير . قال العجلي : ولم يكن إبراهيم هذا بقيم الحديث ... » (4).

ولهذا ذكر الحافظ العجلي « يحيى بن سلمة بن كهيل » في كتابه « الضعفاء الكبير » وأورد كلمات عدة من الأعلام في قدحه كالبخاري ويحيى بن معين والنسائي ، ثم روى الحديث عنه بنفس السند الذي في « صحيح الترمذي » وهذا نص عبارته :

« ثنا علي بن أحمد بن بسطام ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا ابن أبي زائدة ، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن أبي الزعراء ، عن عبدالله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اقتدوا... » (5) .

- (1) تهذيب التهذيب 225|11 .
 (2) ميزان الاعتدال 254|1 ، المغني في الضعفاء 89|1 . تهذيب التهذيب 336|1 .
 (3) ميزان الاعتدال 20|1 ، المغني 10|1 .
 (4) تهذيب التهذيب 106|1 .
 (5) كتاب الضعفاء الكبير 2654|7 .

[16]

وقال الحافظ الذهبي مشيراً إلى الحديث الذي حكم الحاكم بصحته : « قلت : سنده واه » (1).

وقال الحافظ السيوطي : « اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، وأهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود ، ت غريب ضعيف . طب . ك وتعقب . عن ابن مسعود » (2).

فالعجب من تصحيح الحاكم لهذا الحديث واستشهاده به ، وكذا المناوي (3) .

والأعجب قوله : « الترمذي - وحسنه - عن ابن مسعود » (4) .

ولنقل أن يقول : فما فائدة إخراج الترمذي أياه مع التنصيص على ضعفه في كتابه الموصوف بالصحة؟!

قلت : لعلة إنما أخرجه ونصّ عليه بما ذكر لنألاً يغتر به أحد ويتوهم صحته ... بالرغم من اشتغال كتابه - لا سيما في باب المناقب - على موضوعات كما نص عليه الحافظ الذهبي بترجمته من « سير أعلام النبلاء ».

حديث أبي الدرداء

رواه ابن حجر المكي عن الطبراني حيث قال :

« الحديث الثنائي والسبعون : أخرج الطبراني عن أبي الدرداء : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، فإنهما حبلا لله الممدود ، من تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها »(5).

* * *

- (1) تلخيص المستدرک 76|3 .
- (2) الجامع الكبير 133|1.
- (3) فيض القدير 56|1.
- (4) فيض القدير 57|1.
- (5) الصواعق : 46 .

[17]

نقد السند :

- 1 - لقد روى الحافظ الهيثمي هذا الحديث عن الطبراني وقال : « فيه من لم أعرفهم » وهذا نصّ كلامه : « وعن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله] وسأتم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، فإنهما حبلا لله الممدود ، ومن تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها . رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم »(1) .
- 2 - إن معاجم الطبراني ليست من الكتب التي وُصفت بالصحة ، ولا من الكتب التي التزم فيها بالصحة . وعلى هذا... لا يجوز التمسك بالحديث بمجرد كونه في أحد المعاجم الثلاثة للطبراني .
- 3 - لقد جاء في الصحيح في مسند أبي الدرداء ما نصّه : « قالت أمّ الدرداء : دخل عليّ أبو الدرداء وهو مغضب ، فقلت : ما أغضبك ؟ فقال : والله ما أعرف من أمر محمد صلى الله عليه وآله] وسأتم شيناً إلا أنهم يصلون جميعاً » . ولو كان أبو الدرداء قد سمع قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « اقتدوا... » لما قال هذا ألبتة !!

حديث أنس بن مالك

قال جلال الدين السيوطي :

« اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار »

[18]

وتمسكوا بعهد ابن مسعود .
الترمذي عن ابن مسعود ، الروياني عن حذيفة ، ابن عدي في الكامل عن أنس «(1).

نقد السند :

فأما حديث ابن مسعود : فإن الترمذي ضعفه بعد أن رواه كما تقدم .
وأما حديث حذيفة : فقد ثبت ضعف جميع طرقه... كما تقدم أيضاً .
وأما حديث أنس ، فقد جاء في « الكامل » لابن عدي ما نصّه : « حمّاد بن دليل . قاضي المدائن . يكنى أبا زيد .
حدثنا علي بن الحسين بن سليمان ، ثنا أحمد بن محمد بن محمد بن المعلى الأدمي ، ثنا مسلم بن صالح أبو رجاء ، ثنا حمّاد
بن دليل ، عن عمر بن نافع ، عن عمرو بن هرم ، قال : دخلت انا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال : قال
رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبو بكر (2) وعمر ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد ،
واهتدوا بهدي عمّار .
ثنا محمد بن عبد الحميد الفرغاني ، ثنا صالح بن حكيم البصري ، ثنا أبو رجاء مسلم بن صالح ، ثنا أبو زيد قاضي
المدائن حمّاد بن دليل ، عن عمر بن نافع . فذكر بإسناده نحوه .
ثنا محمد بن سعيد الحراني ، ثنا جعفر بن محمد بن الصباح ، ثنا مسلم بن صالح البصري . فذكر بإسناده نحوه .
ثنا علي بن الحسن بن سليمان ، ثنا أحمد بن محمد بن المعلى الأدمي ، ثنا مسلم بن صالح ، ثنا حمّاد بن دليل ،
عن عمر بن نافع ، عن عمرو بن هرم ، عن ربيعي ، عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه [واله] نحوه .

(1) الجامع الصغير بشرح المناوي 1|56 .
(2) كذا .

[19]

قال ابن عدي : وحمّاد بن دليل هذا قليل الرواية . وهذا الحديث قد روى له حماد بن دليل إسنادين . ولا يروي هذين
الإسنادين غير حمّاد بن دليل .
إنتهى بطوله (1).

نقد السند :

في جميع هذه الأسانيد : مسلم بن صالح ، عن حمّاد بن دليل ، عن عمر بن نافع ، عن عمرو بن هرم .
أما « عمرو بن هرم » فقد عرفت أنه مقدوح مطعون فيه .
وأما « عمر بن نافع » فعن يحيى بن معين : حديثه ليس بشيء (2) ، وعن ابن سعد : لا يحتج بحديثه (3) .
وأما « حمّاد بن دليل » فقد أورده ابن عدي في « الكامل في الضعفاء » والذهبي في « المغني في الضعفاء » (4)
وفي « ميزان الاعتدال في نقد الرجال » وأضاف : « ضعفه أبو الفتح الأزدي وغيره » (5) وابن الجوزي في «
الضعفاء» (6).

وأما « مسلم بن صالح » فلم أعرفه حتى الآن .

حديث عبدالله بن عمر

رواه الذهبي حيث قال :

« أحمد بن صليح ، عن ذي النون المصري ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر

-
- (1) الكامل 2|666 .
 - (2) الكامل 5|1703 .
 - (3) تهذيب التهذيب 7|499 .
 - (4) المغني في الضعفاء 1|189 .
 - (5) ميزان الاعتدال 1|590 .
 - (6) أنظر : هامش تهذيب الكمال 7|236 .

[20]

بحديث اقتدوا باللذين من بعدي « ثم قال : « وهذا غلط من أحمد لا يعتمد عليه »(1).

ورواه مرة أخرى ، قال :

« محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري ، ذكره العقيلي وقال : لا يصح حديثه ولا يعرف بنقل الحديث :
نباؤه أحمد بن الخليل ، حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي ، حدثني محمد بن عبدالله ابن عمر بن القاسم ، أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : اقتدوا باللذين من بعدي .
فهذا لا أصل له من رواية مالك

وقال الدارقطني : العمري هذا يحدث عن مالك بأباطيل ، وقال ابن مندة : له مناكير »(2).

ورواه ابن حجر وقال :

« قال العقيلي بعد تخريجه : هذا حديث منكر لا أصل له .

وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد بن الخليل البصري بسنده وساق نسبه كذلك ثم قال : لا يثبت ، والعمري هذا ضعيف ... »(3) .

كما أورد الذهبي وابن حجر هذا الحديث بترجمة « أحمد بن محمد بن غالب الباهلي » فبعد نقل كلماتهم في ذمه وجرحه ، قالوا :

« ومن مصائبه : قال : حدثنا محمد بن عبدالله العمري ، ثنا مالك ، عن نافع ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر . »

ثم قالوا :

- (1) ميزان الاعتدال 105|1 .
(2) ميزان الاعتدال 610|3 .
(3) لسان الميزان 237|5 .

[21]

« فهذا ملصق بمالك ، وقال أبو بكر النقاش : وهو واهٍ ... » (1) .

نقد السند :

لقد علم من كلمات الذهبي وابن حجر وغيرهما : أن حديث عبدالله بن عمر هذا باطل بجميع طرقه ... وبذلك نكتفي عن إيراد نصوص كلمات سائر علماء الرجال في رجاله روماً للاختصار.
فالعجب من الحافظ ابن عساكر (2) و أمثاله الذين ملأوا كتبهم وسؤدوا صحائفهم بهذه المناكير وأشباهها !!

حديث جدة عبدالله بن أبي الهذيل

رواه ابن حزم حيث قال :

« ... كما حدثنا أحمد عن محمد بن الجسور ثنا أحمد بن الفضل الدينوري ، ثنا محمد بن جرير ، ثنا عبدالرحمن بن الأسود الطفاوي ، ثنا محمد بن كثير الملائني ، ثنا المفضل الضبي ، عن ضرار بن مرة ، عن عبدالله بن أبي الهذيل ، عن جدته ، عن النبي صلى الله عليه [واله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد . »

نقد السند :

ونقتصر - في الكلام على الحديث بهذا السند - على ما ذكره الحافظ ابن حزم نفسه قبل ذلك ، وهذا نصه :
« وأما الرواية : اقتدوا ... فحديث لا يصح ، لأنه مروى عن مولى لرُبِيعي مجهول ،

-
- (1) ميزان الاعتدال 142|1 ، لسان الميزان 273|1
(2) تاريخ دمشق 645|9 .

[22]

وعن المفضل الضبي وليس بحجة ، كما حدثنا أحمد بن محمد بن الجسور .. »

(2)
كلمات الأئمة وكبار العلماء
حول سند حديث الاقتداء

قد عرفت سقوط أسانيد هذا الحديث فيما عرف بالصحيح من الكتب فضلاً عن غيره ... وفي هذا الفصل نذكر نصوص عبارات أنمتهم في الطعن فيه إما على الإطلاق بكلمة : « موضوع » و« باطل » و« لم يصح » و« منكر » وإما على بعض الوجوه التي وقفنا على كلماتهم فيها... فنقول :

(1)
أبو حاتم الرازي

لقد طعن الإمام أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي في هذا الحديث... فقد ذكر العلامة المناوي بشرحه : « ... وأعدّه أبو حاتم ، وقال البزار كابن حزم : لا يصح ، لأن عبدالمكلم لم يسمعه من ربي ، وربيعي لم يسمعه من حذيفة ، لكن له شاهد .. »(1) .

ترجمته :

وأبو حاتم الرازي ، المتوفى سنة 277 هـ ، يعد من أكابر الأئمة الحفاظ المجمع على ثقتهم وجلالتهم ، بل جعلوه من أقران البخاري ومسلم
قال السمعاني : « إمام عصره والمرجع إليه في مشكلات الحديث ... كان من مشاهير العلماء المذكورين الموصوفين بالفضل والحفظ والرحمة... وكان أول من كتب الحديث ... »(2) .

(1) فيض الغدير - شرح الجامع الصغير 2/56.
(2) الأنساب - الحنظلي .

[24]

وقال ابن الأثير : « هو من أقران البخاري ومسلم »(1) .
وقال الذهبي : « أبو حاتم الرازي الإمام الحافظ الكبير محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، أحد الأعلام ... »(2) .
وقال أيضاً : « الإمام الحافظ الناقد ، شيخ المحدثين ... وهو من نظراء البخاري ... »(3) .
وله ترجمة في :
تاريخ بغداد 2/73 ، تهذيب التهذيب 9/31 ، البداية والنهاية 11/59 ، الوافي بالوفيات 2/183 ، طبقات الحفاظ : 255.

(2)
أبو عيسى الترمذي

وكذا طعن فيه أبو عيسى الترمذي صاحب « الجامع الصحيح » فإنه قال ما نصّه : « حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، ثنا أبي ، عن أبيه سلمة بن كهيل ، عن أبي الزعراء ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار وتمسكوا بعهد ابن مسعود .
هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود ، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل . ويحيى بن سلمة يضعف في الحديث . وأبو الزعراء اسمه عبد الله بن هاني ، وأبو الزعراء الذي روى عنه شعبة والثوري و ابن عيينة اسمه عمرو بن عمرو ، وهو ابن أخي أبي الأحوص صاحب ابن مسعود » (4) .

-
- (1) الكامل في التاريخ 67/6 .
(2) تذكرة الحفاظ 2/567 .
(3) سير أعلام النبلاء 13/247 .
(4) صحيح الترمذي 5/672 .

[25]

ترجمته :

والترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى ، المتوفى سنة 279 هـ ، صاحب أحد الصحاح الستة . . غني عن الترجمة والتعريف ، إذ لا كلام بينهم في جلالته وعظمته واعتبار كتابه ، وهذه أسماء بعض مواضع ترجمته :
وفيات الأعيان 4/278 ، تذكرة الحفاظ 2/623 ، سير أعلام النبلاء 13/270 ، تهذيب التهذيب 9/387 ، البداية والنهاية 11/66 ، الوافي بالوفيات 4/294 ، طبقات الحفاظ : 278 .

(3)
أبو بكر البزار

وأبطله الحافظ الشهير أبو بكر أحمد بن عبد الخالق البزار صاحب « المسند » المتوفى سنة 292 هـ ، كما عرفت من كلام العلامة المناوي الآنف الذكر .

ترجمته :

قال الذهبي : « الحافظ العلامة أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري ، صاحب المسند الكبير والمغلل ... » (1) .

ووصفه الذهبي أيضاً بـ « الشيخ الإمام الحافظ الكبير ... » (2) .
وهكذا وصف وأثنى عليه في المصادر التاريخية والرجالية ... فراجع : تاريخ بغداد 4/334 ، النجوم الزاهرة 3/157 ، المنتظم 6/50 ، تذكرة الحفاظ 2/653 الوافي بالوفيات 7/268 ، طبقات الحفاظ : 285 ، تاريخ أصفهان 1/104 ، شذرات الذهب 2 | 209 .

-
- (1) تذكرة الحفاظ 2|228 .
(2) سير أعلام النبلاء 13|554.

[26]

(4) أبو جعفر العقيلي

وقال الحافظ الكبير أبو جعفر العقيلي ، المتوفى سنة 322 هـ ، في كتابه في الضعفاء : « محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم العمري عن مالك . ولا يصح حديثه ولا يعرف بنقل الحديث حدثناه أحمد بن الخليل الخريبي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحلبي ، حدثني محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن إبراهيم بن عمر بن الخطاب ، قال : أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا بالأميرين من بعدي أبي بكر وعمر . حديث منكر لا أصل له من حديث مالك « (1) .
وقد أورد الحافظان الذهبي وابن حجر طعن العقيلي هذا واعتمدا عليه كما ستعرف .
وأيضاً : ترجم العقيلي « يحيى بن سلمة بن كهيل » في « الضعفاء » وأورد الحديث عنه عن ابن مسعود بنفس السند الذي في « صحيح الترمذي » وقد تقدّم نصّ عبارته في الفصل الأول .

ترجمته :

وقد أثنى على العقيلي كل من ترجم له ... قال الذهبي : « الحافظ الإمام أبو جعفر... قال مسلمة بن القاسم : كان العقيلي جليل القدر ، عظيم الخطر ، ما رأيت مثله ... وقال الحافظ أبو الحسن ابن سهل القطان : أبو جعفر ثقة جليل القدر ، عالم بالحديث ، مقدّم في الحفظ ، توفي سنة 322 « (2) .
وانظر : سير أعلام النبلاء 1|236 ، الوافي بالوفيات 4|291 ، طبقات

-
- (1) الضعفاء الكبير 4|95 .
(2) تذكرة الحفاظ 3|833.

[27]

الحفاظ : 346 ، وغيرها .

(5) أبو بكر النقاش

وطعن فيه الحافظ الكبير أبو بكر النقّاش - المتوفى سنة 354 هـ - فقد قال الحافظ الذهبي بعد أن رواه بترجمة أحمد بن محمد بن غالب الباهلي : « وقال أبو بكر النقّاش : وهو واهٍ » (1) .

ترجمته :

ترجم له الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ووصف بـ « العلامة المفسّر شيخ القراء » (2) . وهكذا ترجم له ووصفه بجلال الأوصاف غيره من الأعلام... فراجع :
تذكرة الحفاظ 908|3 ، تاريخ بغداد 201|2 ، المنتظم 14|7 ، وفيات الأعيان 298|4 ، الوافي بالوفيات 345|2 ،
مرآة الجنان 247|2 ، طبقات الحفاظ : 371.

(6)

ابن عديّ

وأورد الحافظ أبو أحمد ابن عدي ، المتوفى سنة 365 هـ ، عن أنس بن مالك بترجمة حماد بن دليل في « الضعفاء » وعنه السيوطي في الجامع الصغير ، ونصّ هناك على أن « هذا الحديث قد روى له حماد بن دليل إسنادين ، ولا يروي هذين الإسنادين غير حماد بن دليل » .
وقد تقدّم ذكر عبارته كاملة ، حيث عرفت ما في الإسنادين المذكورين عند ابن

(1) ميزان الاعتدال 142|1 .
(2) سير أعلام النبلاء 573|15 .

[28]

عديّ وغيره من الأئمة في الفصل الأول .

ترجمه :

والحافظ ابن عديّ من أعظم أنمة الجرح والتعديل لدى القوم . . .
قال السمعاني بترجمته : « كان حافظ عصره ، رحل إلى الاسكندرية وسمرقند ، ودخل البلاد وأدرك الشيوخ . كان حافظاً متقناً لم يكن في زمانه مثله .
قال حمزة بن يوسف السهمي : سألت الدارقطني أن يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدثين ، قال : أليس عندك كتاب ابن عديّ ؟ فقلت : نعم ، فقال : فيه كفاية لا يزداد عليه » (1) .
وانظر : تذكرة الحفاظ 161|3 ، شذرات الذهب 51|3 ، مرآة الجنات 381|2 ، وغيرها .

(7)

أبو الحسن الدارقطني

وقال الحافظ الشهير أبو الحسن الدارقطني - المتوفى سنة 385 هـ - بعد أن أخرج الحديث بسنده عن العمري : « لا يثبت ، والعمري هذا ضعيف » (2) .

ترجمته :

وكتب الرجال والتاريخ مشحونة بالثناء على الدارقطني ...
قال الذهبي : « الدارقطني - أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الحافظ المشهور ، صاحب التصانيف
ذكره الحاكم فقال : صار أوجد عصره في الحفظ

(1) الأ نساب - الجرجاني .
(2) أنظر : لسان الميزان 237|5 .

[29]

والفهم والورع ، وإماماً في القراء والنحاة ، صادفته فوق ما وصف لي ، وله مصنفات يطول ذكرها. وقال الخطيب : كان فريد عصره ، و فزيع دهره ، ونسيح وحده ، وإمام وقته وقال القاضي أبو الطيب الطبري : الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث!! «(1) .
وقال ابن كثير : « الحافظ الكبير ، أستاذ هذه الصناعة وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا. . كان فريد عصره ونسيح وحده وإمام دهره وله كتابه المشهور وقال ابن الجوزي : قد اجتمع له معرفة الحديث والعلم بالقراءات والنحو والفقه والشعر ، مع الإمامة والعدالة وصحة العقيدة «(2).
وراجع : وفيات الأعيان 459|2 ، تاريخ بغداد 34|12 ، النجوم الزاهرة 172|4 ، طبقات الشافعية 462|3 ، طبقات القراء 558|1 ، وغيرها.

(8)

ابن حزم الأندلسي

وقد نصّ الحافظ ابن حزم الأندلسي ، المتوفى سنة 475 هـ ، على بطلان هذا الحديث وعدم جواز الاحتجاج به ... فإنه قال في رأي الشيخين ما نصّه : « أما الرواية : اقتدوا باللذين من بعدي . فحديث لا يصح . لأنه مروى عن مولى لربيعي مجهول ، وعن المفضل الضبي وليس بحجة .
كما حدّثنا أحمد بن محمد بن الجسور ، نا محمد بن كثير الملائتي ، نا المفضل الضبي ، عن ضرار بن مرة ، عن عبد الله بن أبي الهذيل العنزي ، عن جدته ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، قال : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد .
وكما حدّثناه أحمد بن قاسم ، قال : نا أبي قاسم بن محمد بن قاسم بن أصبغ ، قال : حدّثني قاسم بن أصبغ ، نا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، نا محمد بن

(1) العبر 28|3 .
(2) البداية والنهاية 317|11 .

[30]

كثير ، أنا سفيان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربي ، عن ربي ، عن حذيفة
وأخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا ، عن القاضي أبي الوليد ابن الفرضي ، عن ابن الدخيل ، عن العقيلي ، نا محمد
بن إسماعيل ، نا محمد بن فضيل ، نا وكيع ، نا سالم المرادي ، عن عمرو بن هرم ، عن ربي بن حراش وأبي
عبدالله - رجل من أصحاب حذيفة - عن حذيفة .
قال أبو محمد : سالم ضعيف . وقد سمي بعضهم المولى فقال : هلال مولى ربي ، وهو مجهول لا يعرف من هو
أصلاً . ولو صح لكان عليهم لا لهم ، لأنهم - نعني أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي - أترك الناس لأبي بكر وعمر .
وقد بينا أن أصحاب مالك خالفوا أبا بكر مما رووا في الموطأ خاصة في خمسة مواضع ، وخالفوا عمر في نحو
ثلاثين قضية مما رووا في الموطأ خاصة . وقد ذكرنا أيضاً أن عمر وأبا بكر اختلفا ، وأن أتباعهم فيما اختلفا فيه
متعذر ممتنع لا يعذر عليه أحد .» وقال في الفصل :
« قال أبو محمد : ولو أننا نستجيز التذليل والأمر الذي لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو أبلسوا أسفاً -
لاحتججنا بما روي : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر .
قال أبو محمد : ولكنه لم يصح ، ويعيدنا الله من الاحتجاج بما لا يصح (1) .

ترجمته :

وأبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، حافظ ، فقيه ، ثقة ، له تراجم حسنة في كتبهم ، وإن كانوا ينتقدون
عليه صراحته وشدته في عباراته
قال الحافظ ابن حجر : « الفقيه الحافظ الظاهري ، صاحب التصانيف ، كان واسع الحفظ جداً ، إلا أنه لثقة حافظته
كان يهجم ، كالقول في التعديل والتجريح

(1) الإحكام في أصول الأحكام : المجلد 2 الجزء 6 ص 242 - 243 0 الفصل 88|4

[31]

وتبيين أسماء الرواة ، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة .
قال صاعد بن أحمد الربيعي : كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس كلهم لعلوم الإسلام وأشبعهم معرفة ، وله مع ذلك
توسّع في علم البيان ، وحظ من البلاغة ، ومعرفة بالسير والأنساب .
قال الحميدي : كان حافظاً للحديث ، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة ، متفنناً في علوم جمة ، عاملاً بعلمه ، ما
رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ والتدوين وكرم النفس ، وكان له في الأثر باع واسع .
قال مؤرخ الأندلس أبو مروان ابن حبان : كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه ونسب وأدب ، مع المشاركة
في أنواع التعاليم القديمة ، وكان لا يخلو في فنونه من غلط ، لجرأته في السؤال على كل فن «(1) .
وراجع : وفيات الأعيان 13|3 ، نفح الطيب 364|1 ، العبر في خبر من غير 239|3 .

(9)

برهان الدين العبري الفرغاني

وقد نصّ العلامة عبيدالله بن محمد العبري الفرغاني الحنفي - المتوفى سنة 743 هـ - على أنه حديث موضوع لا
يجوز الاستدلال به والاستناد إليه ، وهذا نص كلامه : « وقيل : إجماع الشيخين حجة لقوله صلى الله عليه [وآله]
وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر . فالرسول أمرنا بالاعتداء بهما ، والأمر للوجوب وحينئذ يكون

مخالفتها حراماً. ولا نعني بحجّية إجماعها سوى ذلك .
الجواب : إن الحديث موضوع لما بينا في شرح الطوالع «(2).

(1) لسان الميزان 198|4.
(2) شرح المنهاج - مخطوط .

[32]

ترجمته :

والعبري من كبار أئمة القوم في علم الكلام والمعقول ، وشرحه على « المنهاج » وعلى « الطوالع » للقاضي البيضاوي من أشهر كتبهم في الكلام والاصول وقد ترجموا له وأثنوا عليه واعترفوا بفضله .
قال الحافظ ابن حجر : « كان عارفاً بالأصلين ، وشرح مصنفاً ناصر الدين البيضاوي ... ذكره الذهبي في المشتبه - في العبري - فقال : عالم كبير في وقتنا وتصانيفه سائرة . ومات في شهر رجب سنة 743 . قلت : رأيت بخط بعض فضلاء العجم أنه مات في غرة ذي الحجة منها وهو أثبت ، ووصفه فقال : هو الشريف المرتضى قاضي القضاة ، كان مطاعاً عند السلاطين ، مشهوراً في الآفاق ، مشاراً إليه في جميع الفنون ، ملاذ الضعفاء ، كثير التواضع والإنصاف »(1).
وقال الأسنوي : « كان أحد الأعلام في علم الكلام والمعقولات ، ذا حظّ وافر من باقي العلوم ، وله التصانيف المشهورة »(2).
وقال اليافعي : « الإمام العلامة ، قاضي القضاة ، عبيدالله بن محمد العبري الفرغاني الحنفي ، البارع العلامة المناظر ، يضرب بذكائه ومناظرته المثل ، كان إماماً بارعاً ، متفنناً ، تخرج به الاصحاب ، يعرف المذهبين الحنفي والشافعي . وأقرأهما وصنف فيهما . وأما الاصول والمعقول فتفرد فيها بالإمامة ، وله تصانيف ... وكان استاذ الاستاذين في وقته »(3) .

(1) الدرر الكامنه في أعيان الثامنة 433|2.
(2) طبقات الشافعية 236|2 .
(3) مرآة الجنان 306|4.

[33]

(10)
شمس الدين الذهبي

وأبطل الحافظ الكبير الذهبي - المتوفى سنة 748 هـ - هذا الحديث مرّة بعد أخرى ، واستشهد بكلمات جهابذة فنّ الحديث والرجال ... وإليك ذلك :

قال : « أحمد بن صالح ، عن ذي النون المصري ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر بحديث : اقتدوا باللذين من بعدي .

وهذا غلط ، وأحمد لا يعتمد عليه » (1).

وقال : « أحمد بن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل ، عن إسماعيل بن أبي أويس وشيبان وقرّة بن حبيب . وعنه ابن كامل وابن السماك وطانفة .

وكان من كبار الزهاد ببغداد. قال ابن عديّ : سمعت أبا عبدالله النهاوندي يقول : قلت لغلام خليل : ما هذه الرقائق التي تحدث بها؟ قال : وضعناها لئلا نرفق بها قلوب العامة .

وقال أبو داود : أخشى أن يكون دجال بغداد .

وقال الدارقطني : متروك

ومن مصانبه : قال : حدّثنا محمد بن عبد الله العمري ، حدّثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر .

فهذا ملصق بمالك . وقال أبو بكر النقاش « وهو واه » (2).

وقال : « محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عاصم ابن عمر بن الخطاب العدوي ، العمري .

ذكره العقيلي وقال : لا يصح حديثه ، ولا يعرف بنقل الحديث ، حدّثنا أحمد بن

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال 105|1.

(2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال 141|1 .

[34]

الخليل ، حدّثنا إبراهيم بن محمد الحلبي ، حدّثني محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم ، أنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : اقتدوا باللذين من بعدي .

فهذا لا أصل له من حديث مالك ، بل هو معروف من حديث حذيفة بن اليمان .

وقال الدارقطني : العمري هذا يحدث عن مالك بأباطيل .

وقال ابن منده : له مناكير « (1) .

وقال : « عن يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن أبي الزعراء ، عن ابن مسعود مرفوعاً : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود .

قلت : سنده واهٍ جداً » . (2).

ترجمته :

والذهبي أعرف من أن يعرف ، فهو إمام المتأخرين في التواريخ والسير ، والحجّة عندهم في الجرح والتعديل وإليك بعض مصادر ترجمته : الدرر الكامنة 3|336 ، الوافي بالوفيات 2|163 ، طبقات الشافعية 5|216 ، فوات الوفيات 2|370 ، البدر الطالع 2|110 ، شذرات الذهب 6|153 ، النجوم الزاهرة 10|183 ، طبقات القراء 2|71 .

ونص الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي - المتوفى سنة 807 هـ - على

(1) ميزان الاعتدال 3|610 .

(2) تلخيص المستدرک 3|75 .

[35]

سقوط الحديث عن أبي الدرداء حيث قال : « وعن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم : إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. فإنهما جبل الله الممدود ، ومن تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها. رواه الطبراني . وفيه « من لم أعرفهم » (1) . وكذا عن ابن مسعود. وقد تقدمت عبارته.

ترجمته :

والحافظ الهيثمي من أكابر حفاظ القوم وأئمتهم. قال الحافظ السخاوي بعد وصفه بالحفظ : « وكان عجباً في الدين والتقوى والزهد والإقبال على العلم والعبادة والأوراد وخدمة الشيخ ... قال شيخنا في معجمه : كان خيراً ساكناً لينا سليم الفطرة ، شديد الإنكار للمنكر ، كثير الاحتمال لشيخنا ولأولاده ، محباً في الحديث وأهله. ... وقال البرهان الحلبي : إنه كان من محاسن القاهرة . وقال التقي الفاسي : كان كثير الحفظ للمتون والآثار ، صالحاً خيراً. وقال الأفهسي : كان إماماً عالماً حافظاً زاهداً ... والثناء على دينه وزهده وورعه ونحو ذلك كثير جداً » (2) . وراجع أيضاً : حسن المحاضرة 1|362 ، طبقات الحفاظ : 541 ، البدر الطالع 1|44.

(12)

ابن حجر العسقلاني

واقفتي الحافظ ابن حجر العسقلاني - المتوفى سنة 852 هـ - أثر الحافظ

(1) مجمع الزوائد 9|53 .

(2) الضوء اللامع 5|200 .

[36]

الذهبي ، فأبطل الحديث في غير موضع. فقال بترجمة أحمد بن صليح :
« أحمد بن صليح ، عن ذي النون المصري ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما بحديث : اقتدوا
باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. وهذا غلط . وأحمد لا يعتمد عليه »(1).
وقال بترجمة غلام خليل بعد كلام الذهبي : « وقال الحاكم : سمعت الشيخ أبا بكر ابن إسحاق يقول : أحمد بن محمد
بن غالب ممن لا أشك في كذبه .
وقال أبو أحمد الحاكم : أحاديثه كثيرة لا تحصى كثرة ، وهو بين الأمر في الضعف .
وقال ابو داود : قد عرض علي من حديثه فنظرت في أربعمئة حديث أسانيدھا ومتونها كذب كلها. وروى عن
جماعة من الثقات أحاديث موضوعة على ما ذكره لنا القاضي أحمد بن كامل ، مع زهده وورعه . ونعوذ بالله من
ورع يقيم صاحبه ذلك المقام »(2) .
وأضاف إلى كلام الذهبي بترجمة محمد العمري : « وقال العقيلي بعد تخريجه : هذا حديث منكر لا أصل له .
وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد الخليلي البصري بسنده وساق بسند كذلك ثم قال : لا يثبت ، والعمري هذا
ضعيف »(3) .

ترجمته :

وابن حجر العسقلاني حافظهم على الإطلاق ، وشيخ الإسلام عندهم في جميع الآفاق ، إليه المرجع في التاريخ
والحديث والرجال ، وعلى كتبه المعول في جميع العلوم قال الحافظ السيوطي :
« الإمام الحافظ في زمانه ، قاضي القضاة ، انتهت إليه الرحلة والرياسة في

-
- (1) لسان الميزان 1|188.
(2) لسان الميزان 1|272.
(3) لسان الميزان 5|237.

[37]

الحديث في الدنيا بأسرها ، لم يكن في عصره حافظ سواه . وألف كتباً كثيرة كشرح البخاري ، وتغليق التعليق ،
وتهذيب التهذيب ، وتقريب التهذيب ، ولسان الميزان ، والإصابة في الصحابة ، ونكت ابن الصلاح ، ورجال الأربعة
وشرحها ، والألقاب »(1) .
وهكذا وُصف في كل كتاب توجد فيه ترجمة له ...فراجع : البدر الطالع 1|87 ، الضوء اللامع 2|36 ، شذرات
الذهب 8|270 ، ذيل رفع الإصر : 89 ، ذيل تذكرة الحفاظ : 380.

(13)

شيخ الإسلام الهروي

وقال الشيخ أحمد بن يحيى الهروي الشافعي - المتوفى سنة 916 هـ - ما نصه :
« من موضوعات أحمد الجرجاني :
من قال القرآن مخلوق فهو كافر. الإيمان يزيد وينقص . ليس الخبر كالمعاينة . الباذنجان شفاء من كل داء. دانق
من حرام أفضل عندالله من سبعين حجة مبرورة . موضوع . اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر . باطل .
إن الله يتجلى للخلائق يوم القيامة ويتجلى لأبي بكر خاصة . باطل »(2) .

ترجمته :

وهذا الشيخ من فقهاء الشافعية ، وكان شيخ الإسلام بمدينة هراة ، وهو حفيد السعد التفتازاني .
قال الزركلي : « أحمد بن يحيى بن محمد بن سعد الدين مسعود بن عمر

(1) حسن المحاضرة 1|363 .

(2) الدر النضيد : 97.

[38]

التفتازاني الهروي ، شيخ الإسلام ، من فقهاء الشافعية ، يكنى سيف الدين ويعرف بـ « حفيد السعد » التفتازاني .
كان قاضي هراة مدة ثلاثين عاماً ، ولما دخل الشاه إسماعيل بن حيدر الصفوي كان الحفيد ممن جلسوا لاستقباله
في دار الإمارة ، ولكن الوشاة اتهموه عند الشاه بالتعصب ، فأمر بقتله مع جماعة من علماء هراة ، ولم يعرف له
ذنب ، ونعت بالشهيد. له كتب منها : مجموعة سميت : الدر النضيد من مجموعة الحفيد ط . في العلوم الشرعية
والعربية... «(1).

(14)

عبد الرؤوف المناوي

وطعن العلامة عبدالرؤوف بن تاج العارفين المناوي المصري - المتوفى سنة 1029 هـ - في سند الحديث عن
حذيفة ، وتعقبه عن ابن مسعود بكلمة الذهبية . وهذا نص عبارته :
« (اقتدوا باللذين) بفتح الذال . أي الخليفتين اللذين يقومان (من بعدي : أبو بكر وعمر) أمره بمطاوعتهما يتضمن
الثناء عليهما ، ليكونا أهلاً لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه ، المؤذن بحسن سيرتهما وصدق سريرتهما ،
وإيماء لكونهما الخليفتين بعده . وسبب الحث على الاقتداء بالسابقين الأولين ما فطروا عليه من الأخلاق المرضية
والطبيعة القابلة للخير السنية ، فكانهم كانوا قبل الإسلام كأرض طيبة في نفسها ، لكنها معطلة عن الحرث بنحو
عوسج وشجر عضاة . فلما أزيل ذلك منها بظهور دولة الهدى أنبتت نباتاً حسناً ، فلذلك كانوا أفضل الناس بعد
الأنبياء ، وصار أفضل الخلق بعدهم من اتبعهم بإحسان إلى يوم الصراط والميزان .
فإن قلت : حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف علي رضي الله عنه عن البيعة؟
قلت : كان لعذر ثم بايع . وقد ثبت عنه الانقياد لأوامرهما ونواهيتهما وإقامة

(1) الأعلام 1|270 .

[39]

الجمع والأعياد معهما والثناء عليهما حين وميتين.

فإن قلت : هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الاصول من أنه لم ينصّ على خلافة أحد . قلت : مرادهم لم ينصّ نصاً صريحاً. وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك .

(حم ت) في المناقب وحسنه (5) من حديث عبدالملك بن عمير عن ربعي (عن حذيفة) بن اليمان . قال ابن حجر : اختلف فيه على عبد الملك . وأعله أبو حاتم . وقال البزار كابن حزم : لا يصح . لأن عبدالملك لم يسمعه من ربعي ، وربعي لم يسمعه من حذيفة . لكن له شاهد . وقد أحسن المصنف حيث عقبه بذكر شاهده فقال : (اقتدوا باللذين) بفتح الذال (من بعدي من أصحاب أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار) بن ياسر ، أي سيروا بسيرته واسترشدوا بإرشاده فإنه ما عرض عليه أمران إلا اختار أرشدهما ، كما يأتي في حديث (وتمسكوا بعهد ابن مسعود) عبدالله ، أي ما يوصيكم به . قال التوريشتي : أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة ، فإنه أول من شهد بصحتها وأشار إلى استقامتها قانلاً : ألا نرضى لديننا من رضيه لديننا بيننا ، كما يومئ إليه المناسبة بين مطلع الخبر وتاممه . (ت) وحسنه (عن ابن مسعود) الروياني عن حذيفة) قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ قال : لا أدري ما قدر بقاني فيكم ، ثم ذكره . (عد عن أنس).
ورواه الحاكم عن ابن مسعود باللفظ المذكور قال الذهبي : وسنده واهٍ « (1) » .

(1) فيض القدير - شرح الجامع الصغير 56|2.

[40]

ترجمته :

والمناويّ علامة محقق كبير ، وكتابه « فيض القدير » من الكتب المفيدة وقد ترجم له وأثنى عليه العلامة المحبّي ووصفه بـ « الإمام الكبير الحجّة » وهذه عبارته :
« عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين ، الملقب بزین الدين ، الحدادي ثم المناوي ، القاهري ، الشافعي .
الإمام الكبير الحجّة ، الثبت القدوة ، صاحب التصانيف السائرة ، وأجل أهل عصره من غير ارتياب .
وكان إماماً فاضلاً ، زاهداً ، عابداً ، قانتاً لله خاشعاً له ، كثير النفع ، وكان متقرباً بحسن العمل ، مثابراً على التسبيح والأذكار صابراً صادقاً ، وكان يقتصر يومه وليلته على أكلة واحدة من الطعام .
وقد جمع من العلوم والمعارف - على اختلاف أنواعها وتباين أقسامها - ما لم يجتمع في أحد ممن عاصره
« (1) » .

(15)

ابن درويش الحوت

وقال العلامة ابن درويش الحوت - المتوفى سنة 1097 هـ - : « خبر (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر).
رواه أحمد والترمذي وحسنه . وأعله أبو حاتم ، وقال البزار كابن حزم : لا يصح . وفي رواية للترمذي وحسنها :
واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود . وقال الهيثمي : سندها واهٍ « (2) » .

(1) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر 412|2 - 416 .
(2) أسنى المطالب : 48 .

[41]

(3)

تأملات في متن ودلالة
حديث الاقتداء

****** قد أشرنا في المقدمة إلى استدلال القوم بحديث الاقتداء في باب الخلافة والإمامة وفي الفقه والاصول في مسائل مهمة ...

فقد استدلت به القاضي البيضاوي في كتابه الشهير « طوابع الأنوار في علم الكلام » وابن حجر المكي في « الصواعق المحرقة » وابن تيمية في « منهاج السنة » وولي الله الدهلوي - صاحب : حجة الله البالغة - في كتابه « قررة العينين في تفضيل الشيخين » ومن الطريف جداً أن هذا الأخير ينسب رواية الحديث إلى البخاري ومسلم ... وهذه عبارته :

« قوله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر .
فمن حذيفة : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر متفق عليه .
وعن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي من أحبابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن مسعود . أخرجه الترمذي « (1) .
إذ لا يخفى أن النسبة كاذبة ... إلا أن يكون « متفق عليه » اصطلاحاً خاصاً بالدهلوي ، يعني به اتفاقهما على عدم الإخراج !!

واستدل به الشيخ علي القاري ووقع فيما وقع فيه الدهلوي ... فقد جاء في « شرح الفقه الأكبر » : « مذهب عثمان وعبدالرحمن بن عوف : أن المجتهد يجوز له أن يقلد غيره إذا كان أعلم منه بطريق الدين ، وأن يترك اجتهاد نفسه ويتبع اجتهاد غيره . وهو المروي عن أبي حذيفة ، لاسيما وقد ورد في الصحيحين : اقتدوا باللذين من

(1) قررة العينين : 189 .

[42]

بعدي أبي بكر وعمر . فأخذ عثمان وعبدالرحمن بعموم هذا الحديث وظاهره .
ولعله يريد غير صحيحي البخاري ، ومسلم !! وإلا فقد نص الحاكم - كما عرفت - على أنها لم يخرجها!!
ولهكذا فإنك تجد حديث الاقتداء.... يذكر أو يستدل به في كتب الأصول المعتمدة ... فقد جاء في المختصر .
(مسألة : الإجماع لا ينعقد بأهل البيت وحدهم خلافاً للشيعة . ولا بالأئمة الأربعة عند الأكثرين خلافاً لأحمد . ولا بأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - عند الأكثرين ، قالوا : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي . اقتدوا باللذين من بعدي . قلنا : يدل على أهلية اتباع المقلد ، ومعارض بمثل : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم . وخذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء .»

قال شارحه العزدي : « أقول : لا ينعقد الإجماع بأهل البيت وحدهم ، مع مخالفة غيرهم لهم ، أو عدم الموافقة والمخالفة ، خلافاً للشيعة . ولا بالأئمة الأربعة عند الأكثرين خلافاً لأحمد . ولا بأبي بكر وعمر عند الأكثرين خلافاً

لبعضهم . لنا : أن الأدلة لا تتناولهم . وقد تكرر فلم يكرر. أما الشيعة فبنوا على أصلهم في العصمة ، وقد قرر في الكلام فلم يتعرض له . وأما الآخرون فقالوا : قال عليه الصلاة والسلام : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي . وقال : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر . الجواب : أنهما إنما يدلان على أهلية الأربعة أو الاثنین لتقليد المقدّم لهم ، لا على حجیة قولهم على المجتهد. ثم إنه معارض بقوله : أصحاب كالنجوم ... «(1)». وفي المنهاج وشرحه : « وذهب بعضهم إلى أن إجماع الشيخين وحدهما حجة لقوله عليه السلام : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. رواه أحمد بن حنبل وابن ماجة والترمذي وقال : حسن ، وذكره ابن حبان في صحيحه .

(1) شرح المختصر في الأصول 2|36.

[43]

وأجاب الإمام وغيره عن الخبرين بالمعارضة بقوله : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم . وهو حديث ضعيف . وأجاب الشيخ أبو إسحاق في (شرح اللمع) بأن ابن عباس خالف جميع الصحابة في خمس مسائل انفرد بها ، وابن مسعود انفرد بأربع مسائل ، ولم يحتجّ عليهما أحد بإجماع ... «(1)» . وفي مسأمة الثبوت وشرحه : « ولا ينعقد الإجماع بالشيخين أميري المؤمنين أبي بكر وعمر عند الأكثر ، خلافاً للبعض ، ولا ينعقد بالخلفاء الأربعة خلافاً لأحمد الإمام وللبعض الحنفية ... قالوا : كون اتفاق الشيخين إجماعاً ، قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. رواه أحمد ، فمخالفتها حرام قلنا : هذا خطاب للمقلدين ، فلا يكون حجة على المجتهدين ، وبيان لأهلية الاتباع ، لا حصر الاتباع فيهم ، وعلى هذا فالأمر للإباحة أو للندب ، وأحد هذين التاويلين ضروري ، لأنّ المجتهدين كانوا يخالفونهم ، والمقلدون كانوا قد يقلدون غيرهم ولم ينكر عليهم أحد ، لا الخلفاء أنفسهم ولا غيرهم ، فعدم حجیة قولهم كان معتقدهم . وبهذا اندفع ما قيل إن الإيجاب ينافي هذا التاويل ... «(2)» . فهذه نماذج من استدلال القوم بحديث الاقتداء بالشيخين ... في مسائل الفقه والاصوليين ... لكن الذي يظهر من مجموع هذه الكلمات أن الأكثر على عدم حجیة إجماعهما ... وإذا ضمنا إلى ذلك أن الأكثر - أيضاً - على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم ينصّ على خلافة أحد من بعده ... كما جاء في المواقف وشرحها « والإمام الحقّ بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أبو بكر ثبتت إمامته بالإجماع وإن توقّف فيه بعضهم ... ولم ينصّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أحد خلافاً للبكرية ،

(1) الإبهاج في شرح المنهاج 2|367.

(2) فواتح الرحموت في مسأمة الثبوت 2|231.

[44]

فإنهم زعموا النصّ على أبي بكر ، وللشيعة فإنهم يزعمون النصّ على علي كرم الله وجهه ، إما نصّاً جلياً وإما نصّاً خفياً . والحق عند الجمهور نفيهما «(1)» . وقال المناوي بشرحه : « فإن قلت : هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الأصول من أنه لم ينصّ على خلافة أحد.

قلت : مرادهم : لم ينص نصاً صريحاً ، وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة ونحو ذلك (2) .
علمنا أن المستدلّين بهذا الحديث في جميع المجالات - ابتداءً بباب الإمامة والخلافة ، وانتهاءً بباب الاجتهاد والإجماع - هم « البكرية » وأتباعهم
إذن فالأكثر يعرضون عن مدلول هذا الحديث ومفاده ... وإن المستدلّين به قوم متعصبون لأبي بكر وإمامته ... وهذا وجه آخر من وجوه وضعه واختلافه ..
قال الحافظ ابن الجوزي : « قد تعصب قوم لاخلاق لهم يدعون التمسك بالسنة فوضعوا لأبي بكر فضائل ... » (3) .
لكن من هم؟
هم « البكرية » أنفسهم!!
قال العلامة المعتزلي : « فلما رأت البكرية ما صنعت الشيعة (4) وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث ، نحو : (لو كنت متخذاً خليلاً) فإنهم وضعوه في مقابلة (حديث الإخاء). ونحو : (سد الأبواب) فإنه كان لعلي عليه السلام ، فقلبت البكرية إلى أبي بكر. ونحو : (إيتوني بدواة وبياض أكتب فيه لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه إثنان) ثم قال : (ياأبي الله والمسلمون إلا أبا بكر) فإنهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه : (إيتوني بدواة وبياض أكتب لكم ما لا تضلون بعده

(1) الشيخ محمد عبده بين الفلاسفة والمتكلمين 2|643 - 644 .

(2) فيض القدير 2|56 .

(3) الموضوعات 1|303 .

(4) الذي صنعه الشيعة أنها استدلت بالأحاديث التي رواها أهل السنة في فضل أمير المؤمنين عليه السلام

أبداً. فاختلّفوا عنده وقال قوم منهم : لقد غلبه الوجع ، حسبنا كتاب الله) ونحو حديث : (أنا راض عنك ، فهل أنت عنّي راض ؟) ونحو ذلك « (1).

وبعد ، فما مدلول هذا الحديث ونحن نتكلّم هنا عن هذه الجهة وبغضّ النظر عن السند؟ يقول المناوي : « أمره بمطاوعتهما يتضمّن الثناء عليهما ، ليكونا أهلاً لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه ... ».

لكن أوّل شيء يعترض عليه به تخلف أمير المؤمنين عليه السلام ومن تبعه عن البيعة مع أمرهما به ، ولذا قال : « فإن قلت : حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف علي رضي الله عنه عن البيعة؟ قلت : كان لعذر ثم بايع ، وقد ثبت عنه الانقياد لأوامرهما ونواهيهما... » (2) .

أقول : لقد وقع القوم - بعد إنكار النصّ وحصر دليل الخلافة في الإجماع - في مأزق كبير وإشكال شديد ، وذلك لأنهم قرروا في علم الأصول أنه إذا خالف واحد من الأمة أو اثنان لم ينعقد الإجماع .

قال الغزالي : « إذا خالف واحد من الأمة أو اثنان لم ينعقد الإجماع دونه ، فلو مات لم تصر المسألة إجماعاً ، خلافاً لبعضهم . ودليلنا : أن المحرم مخالفة الأمة كافة » (3)

وفي مسلم الثبوت وشرحه : « قيل : إجماع الأكثر مع ندرة المخالف بأن يكون واحداً أو اثنين إجماع والمختار أنه ليس بإجماع لانتهاء الكل الذي هو مناط العصمة . ثم اختلفوا فقيل : ليس بحجة أصلاً كما أنه ليس بإجماع ، وقيل : بل حجة ظنيّة غير الإجماع ، لأن الظاهر إصابة السواد الأعظم ... قيل : ربما كان الحق مع الأقل

=

باعتبار أنها نصوص جلية أو خفية على امامته كما ذكر صاحب « شرح المواقف » وغيره .

(1) شرح نهج البلاغة 49|11 .

(2) فيض القدير 56|2 .

(3) المستصفى 203|1 .

[46]

وليس فيه بعد ... ».

فقال المكتفون بإجماع الأكثر : « صح خلافة أبي بكر مع خلاف علي وسعد بن عباد وسلمان ».

فأجيب : « ويدفع بأن الإجماع بعد رجوعهم إلى بيعته . هذا وأضح في أمير المؤمنين علي ».

فلو سلّمنا ما ذكره من بيعة أمير المؤمنين عليه السلام ، فما الجواب عن تخلف سعد بن عباد ؟!

أما المناوي فلم يتعرض لهذه المشكلة ... وتعرض لها شارح مسلم الثبوت فقال بعد ما تقدّم : « لكن رجوع سعد بن عباد فيه خفاء ، فإنه تخلف ولم يبايع وخرج عن المدينة ، ولم ينصرف إلى أن مات بحوران من أرض الشام لسنتين ونصف مضتاً من خلافة أمير المؤمنين عمر ، وقيل : مات سنة إحدى عشرة في خلافة أمير المؤمنين الصديق الأكبر . كذا في الاستيعاب وغيره . فالجواب الصحيح عن تخلفه : أن تخلفه لم يكن عن اجتهاد ، فإن أكثر الخزرج قالوا : منا أمير ومنكم أمير ، لنلّا تفوت رناستهم... ولم يبايع سعد لما كان له حبّ السيادة ، وإذا لم تكن مخالفته عن الاجتهاد فلا يضّر الإجماع

فإن قلت : فحينئذ قد مات هو رضي الله عنه شاق عصا المسلمين مفارق الجماعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وأصحابه وسلّم : لم يفارق الجماعة أحد ومات إماماً ميتة الجاهلية . رواه البخاري . والصحابه لاسيما مثل سعد برآء عن موت الجاهلية .

قلت : هب أن مخالفة الإجماع كذلك ، إلا أن سعداً شهد ببراءة علي ما في صحيح مسلم ، والبديريون غير مؤاخذين بذنب ، مثلهم كمثّل التائب وإن عظمت المصيبة ، لما أعطاهم الله تعالى من المنزلة الرفيعة برحمته الخاصة بهم .

وأيضاً : هو عقبي ممن بايع في العقبة ، وقد وعدهم رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وأصحابه وسلّم الجنة

[47]

والمغفرة . فإياك وسوء الظن بهذا الصنيع . فاحفظ الأدب «(1).
ولو تنزلنا عن قضية سعد بن عبادة ، فما الجواب عن تخلف الصديقة الزهراء عليها السلام؟! وهي من الصحابة ، بل بضعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلّم .
فإذا كان الصحابة - لاسيّما مثل سعد - برآء عن موت الجاهلية ، فما ظنك بالزهراء التي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم : « فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني » (3) وقال : « فاطمة بضعة مني ، يقضيني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها » (2) وقال : « فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلاّ مريم بنت عمران » (4) هذه الأحاديث التي استدلت بها الحافظ السهيلي وغيره من الحفاظ على أنها أفضل من الشيخين فضلاً عن غيرهما(5).
...فإن من ضروريات التاريخ أن الزهراء عليها السلام فارقت الدنيا ولم يتابع أبا بكر. ..وأن أمير المؤمنين عليه السلام لم يأمرها بالمبادرة إلى البيعة ، وهو يعلم أنه « لم يفارق الجماعة أحد ومات إلامات ميتة الجاهلية »!!
أقول :

إذن ... لا يدلّ هذا الحديث على شيء مما زعموه أو أرادوا له الاستدلال به فما هو واقع الحال؟ سنذكر له وجهاً على سبيل الاحتمال في نهاية المقال
ثم إن مما يبطل هذا الحديث من حيث الدلالة والمعنى وجوهاً أخر.

-
- (1) فواتح الرحموت - شرح مسلم الثبوت 223|2 - 224 .
 - (2) فيض القدير 421|4 عن البخاري في المناقب .
 - (3) فيض القدير 421|4 .
 - (4) فيض القدير 421|4 .
 - (5) فيض القدير 421|4 .

[48]

- 1 -

إن أبا بكر وعمر اختلفا في كثير من الأحكام ، والأفعال ، واتّباع المختلفين متعذر غير ممكن فمثلاً : أقر أبو بكر جواز المتعة ومنعها عمر. وأنّ عمر منع أن يورث أحداً من الأعاجم إلاّ واحداً ولد في العرب فيمن يكون الاقتداء؟!
ثم جاء عثمان فخالف الشيخين في كثير من أقواله وأفعاله وأحكامه وهو عندهم ثالث الخلفاء الراشدين ... وكان في الصحابة من خالف الشيخين أو الثلاثة كلّهم في الأحكام الشرعية والآداب الدينية.... وكلّ ذلك مذكور في مظاته من الفقه والاصول ولو كان واقع هذا الحديث كما يقتضيه لفظه لوجب الحكم بضلالة كل هؤلاء!!

- 2 -

إن المعروف من الشيخين الجهل بكثير من المسائل الإسلامية مما يتعلّق بالأصول والفروع ، وحتى في معاني بعض الألفاظ العربية في القرآن الكريم ... فهل يأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسَلَّمَ بالاعتداء المطلق لمن هذه حاله ويأمر بالرجوع إليه والالتقياد له في أوامره ونواهيه كلّها؟!!

- 3 -

إن في هذا الحديث بهذا اللفظ يقتضي عصمة أبي بكر وعمر والمنع من جواز الخطأ عليهما ، وليس هذا بقول أحد من المسلمين فيهما ، لأن إيجاب الاعتداء بمن ليس بمعصوم إيجاب لما لا يؤمن من كونه قبيحاً

- 4 -

ولو كان هذا الحديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله لاحتجّ به أبو بكر نفسه

[49]

يوم السقيفة ولكن لم نجد في واحد من كتب الحديث والتاريخ أنه احتجّ به على القوم فلو كان لنقل واشتهر ، كما نقل خبر السقيفة وما وقع فيها من النزاع والمغالبة ... بل لم نجد احتجاجاً له به في وقت من الأوقات .

- 5 -

بل وجدناه في السقيفة يخاطب الحاضرين بقوله : « بايعوا أيّ الرجلين شئتم » يعني : أبا عبيدة وعمر بن الخطاب (1) .
ويلتفت إلى أبي عبيدة الجراح قائلاً : « امدد يدك ابايعك » (2) .

- 6 -

ثم لما بويع بالخلافة قال :
« أقبلوني ، أقبلوني ، فليست بخيركم ... » (3).

- 7 -

ثم لما حضرته الوفاة قال :
« وددت أني سألت رسول الله لمن هذا الأمر ، فلا ينازعه أحد ، وددت أني كنت سألت : هل للأتصار في هذا الأمر نصيب » (4) .

(1) أنظر : صحيح البخاري - باب فضل أبي بكر ، مسند أحمد 1|56 ، تاريخ الطبري 3|309 ، السيرة الحلبية 3|386 ، وغيرها .
(2) الطبقات الكبرى 3|128 ، مسند أحمد 1|35 ، السيرة الحلبية 3|386 .
(3) الإمامة والسياسة 1|14 ، الصواعق المحرقة : 30 ، الرياض النظرة 1|175 ، كنز العمال 3|132 .
(4) تاريخ الطبري 3|431 ، العقد الفريد 2|254 ، الإمامة والسياسة 1|18 ، مروج الذهب 2|302 .

[50]

- 8 -

وجاء عمر يقول :
« كانت بيعة أبي بكر فلتة ، وقى المسلمين شرها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه » (1).

* * *

وبعد :

فما هو متن الحديث ؟ وما هو مدلوله ؟
قد عرفت سقوط هذا الحديث معنى على فرض صدوره ...
وعلى الفرض المذكور ... فلا بدّ من الالتزام بأحد أمرين : إمّا وقوع التحريف في لفظه ، وإمّا صدوره في قضية خاصة ...
أما الأول فيشهد به : أنه قد روى هذا الخبر بالنصب ، أي جاء بلفظ « أبا بكر وعمر » بدلاً عن « أبي بكر وعمر » وجعل أبو بكر وعمر مناديين مأمورين بالافتداء .. (2).
فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم يأمر المسلمين عامة بقوله « اقتدوا » - مع تخصيص . لأبي بكر وعمر بالخطاب - « بالذين من بعده » وهما « الكتاب والعترة » ، وهما ثقله اللذان طالما أمر بالافتداء والتمسك والاعتصام بهما (3).
وأما الثاني ... فهو ما قيل : من أن سبب هذا الخبر : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان سالكاً بعض الطرق ، وكان أبو بكر وعمر متأخرين عنه ، جانيين على عقبه ،

(1) صحيح البخاري 208/5 ، الصواعق المحرقة : 5 ، تاريخ الخلفاء : 67 .
(2) تلخيص الشافعي 35/3 .
(3) راجع حديث الثقلين لألفاظه وطرقه ودلالاته في الاجزاء الثلاثة الأولى من كتابنا الكبير « نفحات الازهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الائمة الاطهار » .

[51]

فقال النبي صلى الله عليه وآله لبعض من سأله عن الطريق الذي سلكه في اتّباعه والحقق به : « اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر » وعنى في سلوك الطريق دون غيره (1).
وعلى هذا فليس الحديث على إطلاقه ، بل كانت تحفه قرآنن تخصّه بمورده ، فأسقط الراوي القرانن عن عمد أو سهو ، فبدأ بظاهره أمراً مطلقاً بالافتداء بالرجلين ... وكم لهذه القضية من نظير في الأخبار والأحاديث الفقهيّة والتفسيريّة والتاريخية ... ومن ذلك ... ما في ذيل « حديث الافتداء » نفسه في بعض طرقه ... وهذا ما نتكلم عليه بايجاز... ليظهر لك أن هذا الحديث - لو كان صادراً - ليس حديثاً واحداً ، بل أحاديث متعددة صدر كل منها في مورد خاص لا علاقة له بغيره ...

تكملة :

لقد جاء في بعض طرق هذا الحديث :

« اقتدوا باللذين ...

واهتدوا بهدي عمّار.

وتمسكوا بعهد ابن أم عبد. أو : إذا حدثكم ابن أم عبد فصدقوه أو : ما حدثكم ابن مسعود فصدقوه .»

فالحديث مشتمل على ثلاث فقر ، الأولى تخص الشيخين ، والثانية عمار بن ياسر ، والثالثة عبد الله بن مسعود .

أما الفقرة الأولى فكانت موضوع بحثنا ، فلذا أشبعنا فيها الكلام سنداً ودلالة... وظهر عدم جواز الاستدلال بها

والأخذ بظاهر لفظها ، وأن من المحتمل قرأها وقوع التحريف في لفظها أو لدى النقل لها بإسقاط القران الحافّة بها

الموجب لخروج الكلام من التقييد إلى الإطلاق ، فإنه نوع من أنواع التحريف ، بل من أقبحها

(1) تلخيص الشافي 38|3 .

[52]

وأشنعها كما هو معلوم لدى أهل العلم .

وأما الفقرتان الأخريتان فلا نتعرض لهما إلا من ناحية المدلول والمفاد لنلا يطول بنا المقام ... وإن ذكرنا في فضائل

الرجلين ، وربما استدلّ بهما بعضهم في مقابلة بعض فضائل أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ... فنقول :

قوله : « اهتدوا بهدي عمّار » معناه : « سيروا بسيرته واسترشدوا بإرشاده ».

فكيف كانت سيرة عمّار؟ وما كان إرشاده ؟

وهل سار القوم بسيرته واسترشدوا بإرشاده ؟!

هذه كتب السير والتواريخ بين يديك !!

وهذه نقاط من « سيرته » و« إرشاده » :

تخلف عن بيعة أبي بكر (1) وقال لعبد الرحمن بن عوف - حينما قال للناس في قصة الشورى : أشيروا علي - « إن

أردت أن لا يختلف المسلمون فبايع علياً » (2) . وقال - بعد أن بويع عثمان - : « يا معشر قريش ، أما إذا صدقتم

هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم ها هنا مرة ها هنا مرة ، فما أنا بأمن من أن ينزعه الله فيضعه في غيركم كما نزعتموه

من أهله ووضعتموه في غير أهله » (3) وكان مع علي عليه السلام منذ اليوم الأول حتى استشهد معه بصفين وقد

قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « عمّار تقتله الفئة الباغية » (4) و « من عادى عمّاراً عاداه الله » (5).

ثم لماذا أمر النبي صلى الله عليه وآله بالاهتداء بهدي عمّار والسير على سيرته ؟ لأنه قال له من قبل : « يا عمّار ،

إن رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس كلهم وادياً

(1) المختصر في أخبار البشر 156|1 ، تنمة المختصر 187|1 .

(2) تاريخ الطبري 297|3 ، الكامل 37|3 العقد الفريد 182|2 .

(3) مروج الذهب 342|2 .

(4) المسند 164|2 ، تاريخ الطبري 2|4 و 28|4 ، طبقات ابن سعد 253|3 ، الخصائص : 133 ، المستدرک 378|3 ، عمدة القاري

192|2 ، كنز العمال 143|16 .

(5) الاستيعاب 1138|3 ، الإصابة 506|2 ، كنز العمال 298|13 ، إنسان العيون 265|2 .

[53]

غيره فاسلك مع علي ، فإنه لن يدليك في ردى ولن يخرجك من هدى ... يا عمار : إن طاعة علي من طاعتي ، وطاعتي من طاعة الله عزوجل (1) .
 وقوله : « وتمسكوا بعهد ابن أم عبد » أو « إذا حدّثكم ابن أم عبد فصدّقوه » ما معناه؟
 إن كان « الحديث » فهل يصدّق في كل ما حدّث ؟
 هذا لا يقول به أحد... وقد وجدناهم على خلافه ... فقد منعه من الحديث ، بل كدّبوه ، بل ضربوه... فراجع ما رووه ونقلوه ... (2) .
 وإن كان « العهد » فأبي عهد هذا؟
 لا بد أن يكون إشارة إلى أمر خاص... صدر في مورد خاص... لم تنقله الرواة ...
 لقد رووا في حق ابن مسعود حديثاً آخر - جعلوه من فضائله - بلفظ : « رضيت لكم ما رضي به ابن أم عبد » (3) ... ولكن ما هو؟
 لا بد أن يكون صادراً في مورد خاص ... بالنسبة إلى أمر خاص ... لم تنقله الرواة...
 إنه - فيما رواه الحاكم - كما يلي :
 « قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم لعبد الله بن مسعود : اقرأ .
 قال : اقرأ عليك انزل؟!
 قال : إني أحب أن أسمع من غيري .
 قال : فافتح سورة النساء حتى بلغ : (فكيف إذا جننا من كل أمةٍ بشهيد وجننا بك على هؤلاء شهيداً) فاستعبر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، وكفّ

- (1) تاريخ بغداد 13|186 ، كنز العمال 12|212 ، فراند السمطين 1|178 . المناقب - للخوارزمي - : 57 و 124 .
 (2) مسند الدارمي 1|61 . طبقات ابن سعد 2|336 ، تذكرة الحفاظ 5|1 - 8 ، المعارف : 194 ، الرياض النضرة 2|163 ، تاريخ الخلفاء 158 ، أسد الغابة 3|259 .
 (3) هكذا رووه في كتب الحديث أنظر : فيض القدير 4|33 .

[54]

عبدالله .
 فقال له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : تكلم .
 فحمد الله في أول كلامه وأثنى على الله وصلى على النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم وشهد شهادة الحق . وقال :
 رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً ، ورضيت لكم ما رضي الله ورسوله .
 فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : رضيت لكم ما رضي لكم ابن أم عبد .
 هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه « (1) .
 فانظر كيف تلاعبوا بأقوال النبي صلى الله عليه وآله وتصرفوا في السنة الشريفة ... فضلوا وأضلوا...!!
 ونعود فنقول : إن السنة الكريمة بحاجة ماسة إلى تحقيق وتمحيص ، لا سيما في القضايا التي لها صلة وثيقة
 بأساس الدين الحنيف ، تبنى عليها أصول العقائد ، وتتفرع منها الأحكام الشرعية .

* * *

والله نسأل أن يتعمد بواسع رحمته مشايخنا الأبرار ، الذين تعلمنا في مدرستهم مناهج التحقيق ، وتدريبنا على سبيل البحث والاستدلال... لا سيما السيد صاحب « عبقات الأنوار »... وأن يوفقنا لتحقيق الحق وقبول ما هو به جدير ،

إنه سمیع مجیب وهو علی كل شیء قدير.

علي الحسيني الميلاني

. المستدرك علی الصحيحین 3|319 (1)

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(3)

رسالة

في حديث
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من
الأولين والآخرين ...

وبعد ،

فهذه رسالة أخرى كتبتها حول حديث آخر ...

أنه حديث في وجوب إطاعة الأمراء واتباع سنة الخلفاء الراشدين وإن كانت السنة والإمارة على خلاف الموازين

...

أخرجوه في غير واحد من أهم أسفارهم ، وجعله غير واحد منهم من أصح أخبارهم ...
ثم اتخذوه مستنداً لتبرير أمور وأحكام سابقة ، ومستمسكاً لأعمال وقضايا لاحقة ...

لقد بحثت عن هذا الحديث بحثاً شاملاً ، وحققتَه تحقيقاً كاملاً ، فجاءت رسالة نافعة للمحققين ، لا تخفى فوائدها على الباحثين ... فإليهم أقدم هذا الجهد ، والله من وراء القصد .

[6]

[7]

(1)

مخرّجو الحديث وأسانيده

رواية الترمذي :

أخرج الترمذي قانلاً :

« (1) حدّثنا علي بن حجر ، حدّثنا بَقِيّة بن الوليد ، عن بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، قال :
وعظنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ، ذرّفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال رجل : إن هذه موعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله ؟
قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن عبد حبشي ، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً ، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة ، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضّوا عليها بالنواجذ .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وقد روى ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم نحو هذا ، حدّثنا بذلك :

(2) الحسن بن علي الخلال وغير واحد ، قالوا : حدّثنا أبو عاصم ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، نحوه .
والعرياض بن سارية يكنى : أبا نجیح .

(3) وقد روي هذا الحديث عن حجر بن حجر ، عن عرياض بن سارية ، عن

[8]

إلنبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، نحوه «(1) .

رواية أبي داود :

وأخرج أبو داود قانلاً :

« حدّثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، قال : حدّثني خالد بن معدان ، قال : حدّثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالوا :
أتينا العرياض بن سارية - وهو ممن نزل فيه : (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) - فسلّمنا وقلنا : اتيناك زانرين وعاندين ومقتبسين . فقال العرياض :

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم ذات يوم ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرقت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذا موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » (2) .

رواية ابن ماجة :

وأخرج ابن ماجة قائلًا :

« (1) حدثنا عبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبدالله بن العلاء - يعني ابن زبر - ، حدثني يحيى بن أبي المطاع ،

(1) صحيح الترمذي 44|5 - 45 باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع .
(2) سنن أبي داود 261|2 باب في لزوم السنة .

[9]

قال : سمعت العرياض بن سارية يقول :
قام فينا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم ذات يوم ، فوعظنا موعظة بليغة ووجلت منها القلوب ، وذرقت منها العيون . فقيل : يا رسول الله ، وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا بعهد .
فقال : عليكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن عبد حبشياً ، وسترون من بعدي اختلافاً شديداً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم والأمور المحدثات ، فإن كل بدعة ضلالة .
(2) حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور واسحاق بن إبراهيم السواق ، قالا : ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، انه سمع العرياض بن سارية يقول :
وعظنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم موعظة ذرقت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقلنا : يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟
قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وعليكم بالطاعة وإن عبد حبشياً ، فاتما المؤمن كالجمل الأنف حينما قيد انقاد .
(3) حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا عبدالملك بن الصباح المسمعي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو ، عن العرياض بن سارية ، قال :
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم صلاة الصبح ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فوعظنا موعظة بليغة . فذكر نحوه لا (1) .

(1) سنن ابن ماجة 15|1 - 17 باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين .

[10]

رواية أحمد :

وجاء في مسند أحمد :

- « (1) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، ثنا معاوية - يعني ابن صالح - ، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، أنه سمع العرياض بن سارية ، قال :
وعظنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم موعظة ذُرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . قلنا : يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟
قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد إنقاد »
- (2) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا الضحاك بن مخلد ، عن ثور ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن عرياض بن سارية ، قال :
صلى لنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم الفجر ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذُرفت لها الأعين ، ووجلت منها القلوب . قلنا - أو قالوا - : يا رسول الله ، كأن هذه موعظة مودع فأوصنا .
قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعيش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وإن كل بدعة ضلالة .
- (3) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا خالد ابن معدان ، قال : ثنا عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالوا :
أتينا العرياض بن سارية - وهو ممن نزل فيه : (ولا على الذين إذا ما أتوك

[11]

- لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) - فسلمنا وقلنا : أتيناك زانرين وعاندين ومقتبسين . فقال عرياض :
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذُرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا؟
فقال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .
- (4) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حياة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثني بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن عرياض بن سارية ، أنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة . فذكره
- (5) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا إسماعيل ، عن هشام الدستواني ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن العرياض بن سارية ، أنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة . فذكره » (1)

رواية الحاكم

وأخرج الحاكم قائلًا :

- « (1) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، قال :

[12]

صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الصبح ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودع فأوصنا .
قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن أمر عليكم عبد حبشي . فإنه من يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة .

هذا حديث صحيح ليس له علة .

وقد احتج البخاري بعبد الرحمن بن عمرو وثور بن يزيد ، وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة .
والذي عندي أنهما - رحمهما الله - توهمتا أنه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد ، وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث المخرج حديثه في الصحيحين عن خالد بن معدان .

(2) حدثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي ، ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ، ثنا الليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم . عن خالد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن عمرو ، عن العرباض بن سارية - من بني سليم ، من أهل الصفة - قال :

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فقام فوعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال ما شاء الله أن يقول

ثم قال : اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وأطيعوا من ولاة الله أمركم ، ولا تنازعوا الأمر أهله ولو كان عبداً سوداً ، وعليكم بما تعرفون من سنة نبيكم والخلفاء الراشدين المهديين ، وعضوا على نواجذكم بالحق .
هذا إسناد صحيح على شرطهما جميعاً ، ولا أعرف له علة .

وقد تابع ضمرة بن حبيب خالد بن معدان على رواية هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي .

[13]

(3) حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي . وأخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل ، ثنا الفضل بن محمد ، قال : ثنا أبو صالح ، عن معاوية بن صالح .
وأخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - ، عن معاوية بن صالح .

عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، أنه سمع العرباض ابن سارية قال :
وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة نرقت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقلنا يا رسول الله ، إن هذا لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟

قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين من بعدي ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ .

فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن كالجمال الأنف حيث ما قيد انقاد .

وقد تابع عبد الرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن سارية ثلاثة من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام : منهم :

حجر بن حجر الكلاعي :

(4) حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي ، ثنا موسى بن أيوب النصيبي وصفوان بن صالح الدمشقي ، قال : ثنا الوليد ابن مسلم الدمشقي ، ثنا ثور بن يزيد ، حدثني خالد بن معدان ، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، وحجر بن حجر الكلاعي ، قال :

أتينا العرياض بن سارية - وهو ممن نزل فيه : (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا

[14]

يجدوا ما يبنفون) - فسألنا وقلنا : أتيناك زانرين ومقتسين .
فقال العرياض :

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصبح ذات يوم ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودع فما تعهد إلينا؟
فقال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .
ومنهم :

يحيى بن أبي المطاع القرشي :

(5) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي ، ثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، أنبأ عبد الله بن العلاء بن زيد (1) ، عن يحيى بن أبي المطاع ، قال : سمعت العرياض بن سارية السلمى يقول :
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات غداة فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها الأعين .
قال : فقلنا : يا رسول الله ، قد وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا .
قال : عليكم بتقوى الله - أظنه قال : والسمع والطاعة - ، وسترى من بعدي اختلافاً شديداً - أو : كثيراً - ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم والمحدثات ، فإن كل بدعة ضلالة .
ومنهم :

معبد بن عبد الله بن هشام القرشي :

وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب ، فتركته .
وقد استقصيت في تصحيح هذا الحديث بعض الاستقصاء على ما أدى إليه

(1) كذا والصحيح : زبر .

[15]

اجتهادي ، وكنت فيه كما قال إمام أئمة الحديث شعبة - في حديث عبد الله بن عطاء ، عن عقبة بن عامر ، لما طلبه بالبصرة والكوفة والمدينة ومكة ، ثم عاد الحديث إلى شهر ابن حوشب فتركه ، ثم قال شعبة :
لئن يصح لي مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان أحب إلي من والدي وولدي والناس أجمعين .
وقد صح هذا الحديث ، والحمد لله ، وصلى الله على محمد وآله أجمعين « (1) .

[16]

(2)
نظرات فی أسانیده

نقاط حول السند والدلالة :

كانت تلك أسانيد هذا الحديث وطرقه في أهم كتب الحديث وجوامعه ، ولا بدّ قبل الورود في النظر في أحوال رجال الأسانيد والرواية أن نشير بإيجاز إلى نكات جديرة بالانتباه إليها...
1 - إن هذا الحديث يكذبه واقع الحال بين الصحابة أنفسهم ، فلقد وجدناهم كثيراً ما يخالفون سنة أبي بكر وعمر ، والمفروض أنهما من الخلفاء الراشدين ، بل لقد خالف الثاني منهما الأول في أكثر من مورد !! فلو كان هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حقاً لما وقعت تلك الخلافات والمخالفات ...
هذا ما ذكره جماعة ... وعل أساسه أولوا الحديث ، وقد نص بعضهم كشارح مسلم الثبوت (1) على ضرورة تأويله

قلت : لكن هذا إنما يضطر إليه فيما لو كان الأصحاب ملتزمين بإطاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومنقادين لأوامره ونواهيه .. ولكن ...

2 - إن هذا الحديث بجميع طرقه وأسانيده ينتهي إلى « العرياض بن سارية السلمي » فهو الراوي الوحيد له ... وهذا مما يورث الشك في صدوره ... لأن الحديث كان في المسجد ... وكان بعد الصلاة .. وكان موعظة بليغة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .. ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب ... ثم طلب منه أن يعهد إلى الأمة .. فقال ..

[17]

فكيف لم يروه إلاّ العرياض؟! ولم لم يرووه إلا عن العرياض!؟
3 - إن هذا الحديث إنما حدث به في الشام ، وإنما تناقله وروجه أهل الشام ! وأكثر رواته من أهل حمص بالخصوص ، وهم من أنصار معاوية وأشدّ أعداء علي أمير المؤمنين عليه السلام (1).
فبالنظر إلى هذه الناحية ، لا سيما مع ضمّ النظر في متن الحديث إليه ، لا يبقى وثوق بصدور هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ كيف يوثق بحديث يرويه حمصي عن حمصي عن حمصي!!! ولا يوجد عند غيرهم من حملة الحديث والاثر علم به؟! وأهل الشام قاطبة غير متحرجين من الافتعال لما ينتهي إلى تشييد سلطان معاوية أو الحطّ ممن خالفه !

4 - إن هذا الحديث مما أعرض عنه البخاري ومسلم ، وكذا النسائي من أصحاب السنن ... وقد بنى غير واحد من العلماء الكبار من أهل السنة على عدم الاعتناء بحديث اتفق الشيوخان على الإعراض عنه ، وإن اتفق أرباب السنن على إخراجها والعناية به ...

قال ابن تيمية بجواب حديث افتراق الأمة على ثلاث وسبعين فرقة :
« هذا الحديث ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ، ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد »(2).
قلت :

ومن عجيب الاتفاق أن حديث « عليكم بسنتي ... » كذلك تماماً ، فإنه « ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث - كابن القطان - ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد »
بل إنهم بنوا على طرح الخبر إن أعرض عنه البخاري وإن أخرجه مسلم ..

(1) أنظر كلمة ياقوت عن أهل حمص في معجم البلدان 2|304.
(2) منهاج السنة 2|102 .

[18]

وهذا ما نصّ عليه ابن القيم .. وسننقل عبارته ... في الفصل اللاحق . وقد جاء في آخرها : « ولو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجها والاحتجاج به ».
قلت :

فكذا حديثنا.. فلو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجها والاحتجاج به ... كيف وقد تبعه مسلم .. وهو بمراءى ومشهد منهما؟!!

ثم جاء الحاكم النيسابوري ... فأراد توجيه إعراضهما عنه بأنهما « توهُمَا ... » ، أي : إن إعراضهما موهن ، ولكنهما توهُمَا ... ولو لا ذلك لأخرجاه ...
وسنرى أن الحاكم هو المتوهم ...
5 - « ثم إن المخرجين له ... منهم من صححه كالترمذي والحاكم ، ومنهم من سكت عنه كأبي داود ، ومنهم من عده في الحسان كالبعغوي (1) ومنهم من حكم عليه بالبطلان كابن القطان ...

ترجمة العرياض بن سارية الحمصي(2) :

وبعد ، فلننظر في ترجمة الراوي الوحيد لهذا الحديث ، وهو الصحابي « العرياض ابن سارية » :
كان من أهل الصفة ، سكن الشام (3) ، ونزل حمص(4). لم يرو عنه الشيخان ، وإنما ورد حديثه في السنن الأربعة (5) ، مات سنة 75(6).

كان يدعى أنه ربع الإسلام ، وهو كذب بلا ريب .. وكان عمرو بن عتبة أيضاً يدعي ذلك ، قال محمد بن عوف : « كل واحد من العرياض بن سارية وعمرو بن عتبة

(1) مصابيح السنة 1|159 .
(2) تاريخ دمشق 11 |531 .
(3) الاستيعاب 3|1238 .
(4) الإصابة 2|447 ، تحفة الاحوذى 7|438 .
(5) الإصابة 2|447 ، تهذيب التهذيب 7|157 .
(6) الإصابة 2|447 ، تهذيب التهذيب 7|158 .

[19]

يقول : أنا ربع الإسلام ، لا ندري إيهما اسلم قبل صاحبه؟! «(1).
وكان يقول : « عتبة خير مني سبقتني إلى النبي بسنة ». .
وهذا كذب كذلك ، وقد رواه أبناء عساكر والأثير وحجر ... بالإسناد عن عبدالله بن أحمد ، عن أبيه ، بسنده عن
شريح بن عبد ، قال :
« كان عتبة يقول : عرباض خير مني وعرباض يقول : عتبة خير مني سبقتني إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بسنة »(2).
والذي يبين كذبه بوضوح ما رواه ابن الاثير بترجمة عتبة بسنده إلى شريح ، قال :
« قال عتبة بن عبد السلمي : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتاه رجل وله الأسم لا يحبه حوله . ولقد أتيناها
وإنا لسبعة من بني سليم أكبرنا العرباض بن سارية ، فبايعناه جميعا » (3).
ومن جملة أكاذيبه ما أخرجه أحمد ، قال :
« ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن معاوية - يعني ابن صالح - ، عن يونس بن سيف ، عن الحارث بن زياد ، عن أبي
رهم ، عن العرباض بن سارية السلمي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وهو يدعونا إلى
السحور في شهر رمضان : هلموا إلى الغذاء المبارك . ثم سمعته يقول : اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وته
العذاب »(4).
فإنه - وإن اكتفى ابن القطان بتضعيفه (5) - كذب بلا ارتياب ... والألأخرج في الصحاح وغيرها وعقد به لمناقب
معاوية باب ... إنه حديث تكذبه الوقائع والحقائق ،

-
- (1) تاريخ دمشق 11|532 ، تهذيب التهذيب 7|174 .
 - (2) تاريخ دمشق 11|534 ، أسد الغابة 3|362 ، الإصابة 2|447 .
 - (3) أسد الغابة 3|362 .
 - (4) مسند أحمد 4|127 .
 - (5) المغني عن حمل الأسفار- هامش إحياء العلوم - 1|37 .

[20]

والبراهين والوثائق ... إنه حديث تكذبه الأدلة المحكمة من الكتاب والسنة المتقنة ، القائمة بتحريم ما استباحه
معاوية من قتل للنفوس ، وتبديل للأحكام ، وارتكاب للمحرمات القطعية كبيع الخمر والأصنام ، وشرب للخمر وأكل
للربا ... وغير ذلك مما لا يحصى ...
لكن الرجل سكن بلاد الشام ، ونزل حمص بلد النواصب للنام ... وفي ظروف راجت فيها الأكاذيب والافتراءات ...
فجعل يتقول على الله والرسول التقوليات ، تزلفاً إلى الحكام ، وطمعاً في الحطام .
* ثم إن رواية هذا الحديث عن « العرباض بن سارية » هم :
1 - عبدالرحمن بن عمرو السلمي .
2 - حجر بن حجر .
3 - يحيى بن أبي المطاع .
4 - معبد بن عبدالله بن هشام .
أما الرابع فلم أجده إلا عند الحاكم حيث قال : « ومنهم : معبد بن عبدالله بن هشام القرشي » ثم قال : « وليس
الطريق إليه من شرط هذا الكتاب فتركته » .

ترجمة يحيى بن أبي المطاع الشامي :
وأما الثالث : « يحيى بن أبي المطاع » :
فأولاً : لم يرو عنه إلا ابن ماجة (1).
وثانياً : قال ابن القطان : « لا أعرف حاله » (2).
وثالثاً : إنه كان يروي عن العرباض ولم يلقه .. وهذه الرواية من ذلك ...
قال الذهبي : « قد استبعد دحيم لقيه العرباض ، فلعله أرسل عنه ، فهذا في

(1) تهذيب التهذيب 11|245 .

(2) تهذيب التهذيب 11|245 .

[21]

الشاميين كثير الوقوع ، يروون عمّن لم يلقوهم » (1).
وقال ابن حجر : « أشار دحيم إلى أن روايته عن عرباض بن سارية مرسله » (2).
وقال ابن عساکر والذهبي : « قال أبو زرعة لدحيم تعجباً من حديث الوليد بن سليمان ، قال : صحبت يحيى بن أبي المطاع ، كيف يحدث عبدالله بن العلاء بن زبر عنه أنه سمع العرباض مع قرب عهد يحيى؟! قال : أنا من أنكر الناس لهذا ، والعرباض قديم الموت » (3).

ترجمة حجر بن حجر الحمصي :

وأما الثاني : « حجر بن حجر » :
فأولاً : هو من أهل حمص .
وثانياً : لم يرو عنه إلا أبو داود .
قال ابن حجر : « روى عن العرباض بن سارية . وعنه خالد بن معدان . روى له أبو داود حديثاً واحداً في طاعة الأمير . قلت : أخرج الحاكم حديثه » (4).
قلت :

وهو هذا الحديث الذي نحن بصدد تكذيبه ، وإليه أشار الذهبي بقوله : « ما حدث عنه سوى خالد بن معدان بحديث العرباض مقروناً بأخر » (5) يعني بالآخر : عبدالرحمن بن عمرو السلمي حيث جاء فيه عنهما قالاً : « أتينا العرباض ... » .
وثالثاً : قال ابن القطان : « لا يعرف » (6).

(1) ميزان الاعتدال 4|410 .

(2) تقريب التهذيب 2|463 .

(3) تاريخ دمشق 18|186 ، ميزان الاعتدال 4|410 ، تهذيب التهذيب 11|245 .

(4) تهذيب التهذيب 2|188 .

(5) ميزان الاعتدال 1|466 .

(6) تهذيب التهذيب 2|188 .

[22]

ترجمة عبدالرحمن بن عمرو الشامي :

وأما الاول : « عبدالرحمن بن عمرو » :
فهو المعروف في رواية هذا الحديث عن « العرياض بن سارية » ، وإليه تنتهي أكثر طرقه في السنن وغيرها...
وليس له فيها إلا هذا الحديث ، قال ابن حجر :
« له في الكتب حديث واحد في الموعظة ، صححه الترمذي . قلت : وابن حبان والحاكم في المستدرک .
وزعم القطان الفاسي أنه لا يصح لجهالة حاله »(1).
فهذا حال رواة هذا الحديث عن « العرياض » .
*ثم ان رواته عن هؤلاء هم :

- 1 - خالد بن معدان .
- 2 - ضمرة بن حبيب .
- 3 - عبدالله بن العلاء بن زبر .

ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقي :

أما « عبدالله بن العلاء بن زبر » :
فأولاً : كان من أهل الشام ، بل وصفه الذهبي بـ « رئيس دمشق »(2).
وثانياً : أورده الذهبي في (ميزانه) وقال : « قال ابن حزم : ضعفه يحيى وغيره »(3)

ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصي :

وأما « ضمرة بن حبيب » :

-
- (1) تهذيب التهذيب 6|215 .
 - (2) سير أعلام النبلاء 7|350 .
 - (3) ميزان الاعتدال 2|463 .

[23]

فأولاً :

كان من أهل حمص (1)
وثانياً :

كان مؤذن المسجد الجامع (2).

ترجمة خالد بن معدان الحمصي :

وأما « خالد بن معدان » العمدة في رواية هذا الحديث ، لكونه الراوي له عن « عبدالرحمن بن عمرو » و« حجر بن حجر » وجميع الأسانيد تنتهي إليه فهو :
أولاً :

من أهل حمص (3)
وثانياً :

شيخ أهل الشام (4).
وثالثاً :

كان صاحب شرطة يزيد بن معاوية : روى الطبري في (ذيل تاريخه) قانلاً :
« حدثني الحارث ، عن الحجاج ، قال : حدثني أبو جعفر الهمداني ، عن محمد بن داود ، قال : سمعت عيسى بن
يونس يقول : كان خالد بن معدان صاحب شرطة يزيد ابن معاوية .»
وعنونه ابن عساكر في (تاريخه) بقوله : « كان يتولى شرطة يزيد بن معاوية » ثم روى الخبر المذكور بسنده عن
عيسى بن يونس كذلك (5).

* ثم إن رواية هذا الحديث عن هؤلاء هم :

1 - محمد بن إبراهيم بن الحارث .

2 - معاوية بن صالح .

3 - الم الشام « (6) »

(1) تهذيب التهذيب 4/402 ، تقريب التهذيب 4/459 .

(2) تقريب التهذيب 2/459 .

(3) تاريخ دمشق 5/516 ، تهذيب التهذيب 3/102 ، سير إعلام النبلاء 4/536 .

(4) سير إعلام النبلاء 4/536 .

(5) تاريخ دمشق 5/519 .

[24]

4 - بحير بن سعيد .

5 - ثور بن يزيد .

6 - عمرو بن أبي سلمة التنيسي .

ترجمة محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي الدمشقي (1) :

أما « محمد بن إبراهيم » الراوي له عن « خالد » عند أحمد والحاكم ، فقد ذكر العقيلي عن عبدالله بن أحمد عن
أبيه : « في حديثه شيء ، يروي أحاديث مناكير أو منكراً » (2) .

ترجمة بحير بن سعيد الحمصي :

وأما « بحير بن سعيد » الراوي عن « خالد » عند الترمذي وأبي داود وابن ماجة فهو من أهل حمص .
قال ابن حجر : « بحير بن سعيد السحولي أبو خالد الحمصي روى عن خالد ابن معدان ومكحول ، وعنه إسماعيل
بن عياش ، وبقية بن الوليد ، وثور بن يزيد - وهو من أقرانه - ومعاوية بن صالح ، وغيرهم » (3) .

ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقي :

وأما « الوليد بن مسلم » مولى بني أمية (4) « الدمشقي » (5) « عالم الشام » (6)

(1) تاريخ دمشق 14/752 .

(2) تهذيب التهذيب 9/6 .

(3) تهذيب التهذيب 1/368 .

- (4) تاريخ دمشق 17|897 .
(5) تاريخ دمشق 17|900 .
(6) تهذيب التهذيب 11|133 .

[25]

الراوي له عن « عبدالله بن العلاء » عند ابن ماجة ، فقد ذكروا بترجمته :
« مدلس ، وربما دلس عن الكذابين » .
« روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل » .
« كان يأخذ من ابن السفر حديث الأوزاعي ، وكان ابن السفر كذاباً وهو يقول فيها : قال الأوزاعي » .
« وكانت له منكرات » .
« وكان رفاعاً » .
« يرسل ، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء ، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي ، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي ، عن نافع ، وعن عطاء » (1).

ترجمة معاوية بن صالح الحمصي :
وأما « معاوية بن صالح » الراوي له عن « ضمرة بن حبيب » عند أحمد وابن ماجة فهو :
أولاً :

من أهل حمص (2).
وثانياً :

كان قاضي الأندلس في الدولة الأموية (3) .
وثالثاً :

كان يلعب بالملاهي ، ولأجل ذلك ترك بعض المحدثين الكتابة عنه (4).
ورابعاً :

قال ابن أبي حاتم : « لا يحتج به » و « لم يخرج له البخاري » و « لينة ابن معين » .

-
- (1) الضعفاء والمتروكين للدارقطني (أنظر : المجموع في الضعفاء والمتروكين : 398) تاريخ دمشق 17|906 ، ميزان الاعتدال 4|347 ، تهذيب التهذيب 11|133 .
(2) تاريخ دمشق 16|666 ، الكامل لابن عدي 6|2400 .
(3) تاريخ دمشق 16|666 ، الكامل 6|2400 .
(4) الضعفاء الكبير للعقيلي 4|287 .

[26]

و « وقال يحيى بن معين : كان ابن مهدي إذا حدث بحديث معاوية بن صالح زجره يحيى بن سعيد ، وكان ابن مهدي لا يبالي » (1).
و « عن أبي إسحاق الفزاري : ما كان بأهل أن يروى عنه » .

« قال ابن عمار : زعموا أنه لم يكن يدري أيّ شيء في الحديث ». «
« منهم من يضعفه » ، بل أورده كل من العقيلي وابن عدي والذهبي في « الضعفاء ».

ترجمة ثور بن يزيد الحمصي :

وأما « ثور بن يزيد » العمدة في رواية هذا الحديث عن خالد ، حتى قال الحاكم في توجيه إعراض البخاري ومسلم عنه :
« والذي عندي أنهما توهُمَا أنه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد ».
فهو :

أولاً :

من أهل حمص ، بل وصفه الذهبي بـ « عالم حمص » (2).
وثانياً :

كان لا يحب علياً عليه السلام : « وكان جده قتل يوم صفين مع معاوية ، فكان ثور إذا ذكر علياً قال : لا أحب رجلاً قتل جدي » (3).
وثالثاً :

كان يجالس السابقين علياً عليه السلام ، فقد ذكروا أن « أزهـر الحـرازي وأسد بن وداعة وجماعة كانوا يجلسون ويسبون علي بن أبي طالب ، وكان ثور لا يسبه ، فإذا لم يسبّ جروا برجليه » (4).
ورابعاً :

كان مبدعاً.

-
- (1) وهذا الحديث أيضاً مما رواه ابن مهدي عنه !
(2) ميزان الاعتدال 1|374 ، سير أعلام النبلاء 6|344.
(3) تهذيب الكمال 4|421 . تاريخ دمشق 3|604.
(4) تهذيب الكمال 4|421 . تهذيب التهذيب 2|30.

[27]

قال الذهبي : « كان من أوعية العلم لولا بدعته » (1).
« وكان أهل حمص نفوه وأخرجوه » (2).
« وتكلم فيه جماعة بسبب ذلك » (3).
وأورده ابن عدي في « الضعفاء » (4).
وخامساً : كان مالك يذمه وينهى عن مجالسته وليس له عنه رواية (5) ، وكان الأوزاعي سيئ القول فيه ، يتكلم فيه ويهجوه (6) ، وكذا كان ابن المبارك (7).
وعن يحيى القطان : « ثور إذا حدثني عن رجل لا أعرفه قلت : أنت أكبر أم هذا؟! فإذا قال : هو أكبر مني ، كتبتنه ، وإذا قال : هو أصغر مني ، لم أكتبه » (8).

ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي (9) :

وأما « عمرو بن أبي سلمة الدمشقي نزيل » تنبیس « الراوي له عن « عبدالله ابن العلاء عند الحاكم ، فقد :
ضعفه الساجي وابن معين . وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال العقيلي : في حديثه وهم . وقال أحمد : روى عن
زهير أحاديث بواطيل « (10) .
* ثم إن رواة الحديث عن هؤلاء هم :

- (1) سير أعلام النبلاء 6|344.
- (2) تاريخ دمشق 3|608.
- (3) خلاصة تذهيب تذهيب الكمال 1|154 .
- (4) الكامل في الضعفاء 2|529.
- (5) تذهيب التذهيب 2|30 .
- (6) تاريخ دمشق 3|607 ، تذهيب الكمال 4|425 .
- (7) تذهيب التذهيب 2|30 .
- (8) تذهيب التذهيب 2|30.
- (9) تاريخ دمشق 13|467 .
- (10) تاريخ دمشق 13|469 .

[28]

- 1 - بقیة بن الوليد.
 - 2 - الضحاک بن مخلد وهو أبو عاصم النبیل .
 - 3 - الوليد بن مسلم .
 - 4 - عبدالله بن أحمد بن بشير .
 - 5 - عبدالرحمن بن مهدي .
 - 6 - عبدالملك بن الصباح المسمعي .
 - 7 - يحيى بن أبي كثير .
 - 8 - أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي .
- أما « الوليد بن مسلم » الراوي له عن « ثور » عند أبي داود فقد عرفته .
وأما « عبدالرحمن بن مهدي » الراوي له عن « معاوية بن صالح » عند أحمد وابن ماجه ، فقد عرفت أنه كان
يزجر عن الرواية عن « معاوية » ولا يبالي .
وأما « أبو عاصم » الراوي له عن « ثور » عند الترمذي وأحمد والحاكم فقد كان يحيى بن سعيد يتكلم فيه ، فلا
ذكر له ذلك قال : « لست بحي ولا ميت إذا لم أذكر » ! (1).
وأورده العقيلي في « الضعفاء » وحكى ما ذكرناه (2).
وأما « يحيى بن أبي كثير

« الراوي له عن « محمد بن إبراهيم » عند أحمد ، فقد « كان يدأس » (3).
وروى العقيلي عن همام قوله : « ما رأيت أصلب وجهاً من يحيى بن أبي كثير ، كنا نحدثه بالغداة فيروح بالعشي
فيحدثنا » (4).
وأما « عبدالملك بن الصباح المسمعي » الراوي له عن « ثور » عند ابن ماجه ،

- (1) ميزان الاعتدال 2|325 .
- (2) الضعفاء الكبير 2|222 .
- (3) تهذيب التهذيب 11|236 .
- (4) الضعفاء الكبير 4|423 .

[29]

فقد ذكره الذهبي في (ميزانه) وقال : « متهم بسرقة الحديث » (1).
وأما « عبدالله بن أحمد بن بشير الدمشقي » شيخ ابن ماجة ، فقد كان إمام الجامع بدمشق (2).
وأما « أحمد بن عيسى » الراوي له عن « عمرو بن أبي سلمة » عند الحاكم ، فليس من رجال الكتب الستة ،
وإنما ذكره ابن حجر للتمييز (3).
وقال ابن عدي : له مناكير. وقال الدارقطني : ليس بالقوي . وكذبه ابن طاهر. وذكره ابن حبان في الضعفاء (4).

ترجمة بقیة بن الوليد الحمصي :

وأما « بقیة بن الوليد » الراوي له عن « بحير بن سعيد » عند الترمذي وأحمد ، فهذه كلماتهم فيه باختصار :
قال ابن حبان : لا يحتج ببقية .
وقال أبو مسهر : أحاديث بقیة ليست نقية ، فكن منها على نقية .
وقال أبو حاتم : لا يحتج به .
وقال ابن عيينة - وقد سئل عن حديث من هذه الملح - : أنا أبو العجب ، أنا بقیة بن الوليد .
وقال ابن خزيمة : لا احتج ببقية .
وقال أحمد : توهمت أن بقیة لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل ، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير ، فعلمت من أين أتى .
وقال وكيع : ما سمعت أحداً أجراً على أن يقول : قال رسول الله ، من بقیة .

-
- (1) ميزان الاعتدال 2|656 .
 - (2) تهذيب التهذيب 5|123 .
 - (3) تهذيب التهذيب 1|57 .
 - (4) تهذيب التهذيب 1|57 .

[30]

وقال شعبة : بقیة ذو غرائب وعجائب ومناكير.
وقال ابن القطان : يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك وهذا مفسد لعدالته .
وقال الفيروزآبادي : بقیة محدث ضعيف .
قال الزبيدي : محدث ضعيف يروي عن الكذابين ويدلسهم ، قاله الذهبي في الميزان .
وقال الذهبي : قال غير واحد : كان مدلساً ، فإذا قال : عن ، فليس بحجة (1) .

وقفه مع الحاكم

وهنا كان من المناسب أن نقف وقفة قصيرة مع الحاكم ، الذي أتعب نفسه وأصر على تصحيح هذا الحديث ، وأكد على أن ليس له علة ، وتوهم أن البخاري ومسلماً ، اللذين لم يخرجاه - « توهما أنه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد » أي : ولولا هذا التوهم لأخرجاه !!
ثم قال بالتالي : « قد استقصيت في تصحيح هذا الحديث و... كان أحب إلي من والدي وولدي والناس أجمعين » .
فنقول :

أولاً :

قد أوقفناك على بعض علل هذا الحديث ، في أسانيده وطرقه ، وكيف تخفى هذه العلل على مثل البخاري ومسلم ومن تبعهما كالنسائي حتى يوجه إعراضهم

(1) الموضوعات 109|1 و 151 و 218 ، ميزان الاعتدال 33|1 ، تهذيب التهذيب 416|1 . تقريب التهذيب 104|1 ، فيض القدير 109|1 ، القاموس المحيط ، وتاج العروس (بقي).

[31]

بالتوهم الذي ذكرت ، لا سيما وأن الراوي الآخر عن خالد - وهو محمد بن إبراهيم - قد خرج حديثه في الصحيحين كما قلت ؟!
وثانياً :

ما نسبته إلى البخاري من الاحتجاج بـ « عبدالرحمن بن عمرو السلمي » لم نستوثقه إلى هذا الحين ... فاسم هذا الرجل غير وارد في كتاب ابن القيسراني المقدسي (الجمع بين رجال الصحيحين).
وثالثاً :

قولك : « وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة » .
إن كنت تقصد البخاري وحديث العرياض بن سارية - كما هو ظاهر العبارة - فإننا لم نجده .
ورابعاً :

قولك « وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرياض بن سارية ثلاثة » فيه :
أن الثالث منهم تركته أنت لعدم كون الطريق إليه من شرط الكتاب .
والثاني منهم لم يلق العرياض بن سارية حتى يروي عنه .
والأول لم يرو عنه إلا أبو داود ، وقال ابن القطان : لا يعرف .
هذه نتيجة الجهد الذي بذله الحاكم في تصحيح هذا الحديث ، وهذا شأن الحديث الذي كان تصحيحه أحب إليه من والديه وولده والناس أجمعين !!
ومن هنا تعرف شأن الحاكم ومستدركه وتصحيحاته ، وتعطي الحق لمن قال : « اعتنى الحاكم بضبط الزائد عليهما وهو متساهل » (1).
بل قال بعضهم : « طالعت المستدرک الذي صنّفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثاً على شرطهما ! » (2).
بل عن بعضهم أنه « جمع جزءً فيه الأحاديث التي فيه وهي موضوعة! » (3).

-
- (1) هذه عبارة النوري في التقريب 80|1 بشرح السيوطي.
(2) نقله السيوطي عن أبي سعيد الماليني في تدريب الراوي 81|1.
(3) ذكره السيوطي في تدريب الراوي 81|1 .

[32]

بطلان الحديث سنداً :

ومن هنا يظهر بطلان الحديث وأن الحق مع من قال في هذا الحديث بأنه « لا يصح ». ومن هؤلاء الحافظ ابن القطان الفاسي ... فقد ذكر ابن حجر بترجمة « عبدالرحمن بن عمرو السلمي » بعد أن أشار إلى هذا الحديث : « وزعم القطان الفاسي أنه لا يصح » (1).

ترجمة ابن القطان :

والحافظ الكبير : أبو الحسن الكبير ، بن محمد ، المعروف بأبن القطان الفاسي ، المتوفى سنة 628 ، من كبار منتقدي الحديث والرجال ، ترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ وأثنى عليه ، وذكره السيوطي في طبقاته فقال : « ابن القطان ، الحافظ العلامة ، قاضي الجماعة ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الفاسي ، سمع أبا ذر الحشني وطبقته . وكان من أبصر الناس بصناعة الحديث ، وأحفظهم لأسماء رجاله ، وأشدهم عناية في الرواية ، معروفاً بالحفظ والإتقان .

صنف : الوهم والإيهام على الأحكام الكبرى لعبد الحق . مات في ربيع الأول سنة 628 » (2).

* وقال ابن العربي المالكي بشرح الترمذي :

« حكم أبو عيسى بصحته ، وفيه بقية بن الوليد ، وقد تكلم فيه » (3).

وهذا طعن صريح في سند الحديث ، وإن كان غير شديد ، إذ اكتفى بهذه الكلمة

(1) تهذيب التهذيب 6|215 .

(2) طبقات الحفاظ : 498 .

(3) عارضة الاحوذى 10|145 .

في قدح بقية بن الوليد ، وقد ذكرنا طرفاً من كلماته فيه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد...

ترجمة ابن العربي المالكي :

والقاضي ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبدالله ، المتوفى سنة 543 من كبار الحفاظ والفقهاء البارعين ... ترجم له ابن خلكان في وفياته ، والذهبي في تذاكرته ، وابن كثير في تاريخه ... وإليك عبارة السيوطي بترجمته في طبقاته :

« ابن العربي العلامة الحافظ ، القاضي أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد الأشبيلي . ولد سنة 468 ، ورحل إلى المشرق ، وسمع من طراد الزيني ، ونصر بن البطر ، ونصر المقدسي ، وأبي الحسن الخلي . وتخرج بأبي حامد الغزالي وأبي بكر الشاشي وأبي زكريا التبريزي . وجمع وصنف وبرع في الأدب والبلاغة وبغد صيته . وكان متبحراً في العلم ، ثاقب الذهن ، موطئ الأكناف ، كريم الشمانل ، ولي قضاء أشبيلية فكان ذا شدة وسطوة ، ثم عزل ، فأقبل على التأليف ونشر العلم ، وبلغ رتبة الاجتهاد . صنّف في الحديث والفقّه والأصول وعلوم القرآن والأدب والنحو والتاريخ . مات بفاس في ربيع الآخر سنة 543 «(1).

(1) طبقات الحفاظ : 468.

[34]

(3)

تأملات في متن الحديث ومدلوله

الاستناد إليه في العلوم :

وهكذا ثبت بطلان هذا الحديث من الأساس ... فيبطل كل ما بني عليه وفرع منه من قبل بعض الناس ...

في علم الأخلاق :

فالمؤلف في علم الأخلاق والسلوك يستدل به في مباحثه ... فترى الغزالي يذكره فيما يستدل به في مباحث الزهد من كتابه (1).

في علم الحديث :

ومن المحدثين من استند إلى هذا الحديث لتصحيح حديث غير صحيح !!
يقول القاري في الأحاديث الموضوعة :

« حديث مسح العينين بباطن أنملي السبابتين بعد تقبيلهما عند سماع قول المؤذن : أشهد أن محمداً رسول الله ، مع قوله : أشهد أن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد عليه الصلاة والسلام نبياً . ذكره الديلمي في الفردوس من حديث أبي بكر الصديق أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : من فعل ذلك فقد حلت

عليه شفاعتي .
قال السخاوي : لا يصح .

(1) إحياء علوم الدين 4/233.

[35]

وأورده الشيخ أحمد الحداد في كتابه موجبات الرحمة بسند فيه مجاهيل مع انقطاعه ، عن الخضر عليه السلام ، وكل ما يروى في هذا فلا يصح رفعه ألبتة .
قلت : وإذا ثبت رفعه إلى الصديق فيكفي العمل به!! لقوله عليه الصلاة والسلام : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ... «(1).

في علم الكلام :

والمتكلمون منهم عندما يبحثون عن أدلة الإمامة وشروطها وأوصاف الإمام وحكم الخارج عليه ... يقولون بحرمة الخروج على الإمام حتى في حال تغلبه على الأمر بالقهر والسيوف ، وحتى إذا صدر منه الفسق والجور والحيث ... استناداً إلى أمثال هذا الحديث المختلق البين الزيف ...
ولقد أفرط بعض النواصب المتعصبين فقال في قضية استشهاد الإمام الحسين السبط عليه السلام بما لا يتفوه به أحد من المسلمين .. وهذه عبارته :
« وما خرج إليه أحد إلا بتأويل ، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جده المهيمن على الرسل ، المخبر بفساد الحال ، المحذر من الدخول في الفتنة ، وأقواله في ذلك كثيرة ، منها قوله : إنه ستكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كأننا من كان ، فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله . . ودع الأمر يتولاه أسود مجذع حسبما أمر به صاحب الشرع ... » .
قال : « وأخرج البخاري عن عبد الله بن دينار قال : شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان كتب : إنني أقر بالسمع والطاعة لعبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت . وإن بني قد أقرؤا بمثل ذلك » (2).

ومنهم من جعله من أدلة خلافة الخلفاء الأربعة ، وذكره في مقابلة الأحاديث

(1) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ، للقاري : 306.

(2) العواصم من القواصم لابن العربي المالكي : 232 و 251.

[36]

الدالة على خلافة أمير المؤمنين بعد رسول الله بلا فصل ... كالشيخ عبدالعزيز الدهلوي حيث تمسك به في مقابلة حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين (1).

في علم الفقه :

وفي الفقه استدلوا بالحديث لتبرير بدع الخلفاء وما أحدثوه في الدين ...

ولنذكر من ذلك نموذجين :

تحريم عمر ، المتعتين :

أحدهما : تحريم عمر المتعتين وقولته المشهورة المعروفة في ذلك (2) ، حيث اضطرب القوم في كيفية توجيه هذا الذي أحدثه عمر في الدين ، وعارضه فيه كبار الصحابة والتابعين ، فالتجأ بعضهم إلى تبريره بحديث : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين »!!
قال ابن قيم الجوزية في كلام له في ذلك :
« فإن قيل : فكيف تصنعون بما روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله وأبي بكر حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث .
وفيما ثبت عن عمر أنه قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله أنا أنهى عنهما : متعة النساء ومتعة الحج؟!
قيل : الناس في هذا طائفتان : طائفة تقول : إن عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله باتّباع ما سنه الخلفاء الراشدون ... »(3).

- (1) التحفة الاثنا عشرية في الردّ على الإمامية : 219.
- (2) ذكرنا مصادر هذه الكلمة في بحثنا عن المتعتين .
- (3) زاد المعاد في هدي خير العباد 2/184 .

[37]

أقول :

لنا في هذا الموضوع رسالة مستقلة ، كانت الحلقة السابقة من هذه السلسلة فراجعها.

زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة :

والثاني : زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة ...
فقد أخرجوا عن السائب بن يزيد قوله : « كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام أقيمت الصلاة ، فلما كان عثمان زاد النداء الثالث على الزوراء ».
وفي لفظ آخر : « فلما كان في خلافة عثمان وكثروا ، أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأذن على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك »(1).
ونص شراح البخاري على أن عثمان هو الذي زاد الأذان يوم الجمعة (2).
ونص الماوردي والقرطبي على أن الأذان الذي كان من عثمان « محدث » (3).
وقال ابن العربي بشرح الترمذي : « الأذان أول شريعة غيرت في الإسلام على وجه طويل ليس من هذا الشأن ... والله تعالى لا يغير ديننا ولا يسلبنا ما وهبنا من نعمه »(4).
وقال المباركفوري بشرحه : « المعنى : كان الأذان في العهد النبوي وعهد أبي بكر وعمر أذنين ، أحدهما حين خروج الإمام وجلسه على المنبر. والثاني حين إقامة الصلاة ، فكان في عهدهم الأذانان فقط ، ولم يكن الأذان الثالث . والمراد بالأذنين :

- (1) أخرجه البخاري والترمذي وغيرهما في أبواب أذان الجمعة .
- (2) الكواكب الدراري 6/27 ، عمدة القاري 6/210 ، إرشاد الساري 2/178.
- (3) تفسير القرطبي 18/100.
- (4) عارضة الأحوذى 2/305.

[38]

- الأذان الحقيقي والإقامة « (1).
هذا ، وقد رووا عن ابن عمر قوله عما فعل عثمان أنه « بدعة » (2).
فهذا ما كان من عثمان ... في أثناء خلافته ... كما كان من عمر من تحريم المتعتين ... في أثناء خلافته ...
وقد اشتدت الحيرة هنا وكثر الاضطراب ... كما كان الحال تجاه ما فعل ابن الخطاب ...
- 1 - فالسرخسي أراح نفسه بتحريف الحديث !! قال : « ... لما روي عن السائب ابن يزيد قال : كان الأذان للجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حين يخرج فيستوي على المنبر ، وهكذا في عهد أبي بكر وعمر ، ثم أحدث الناس الأذان على الزوراء في عهد عثمان » (3).
قال : « ... هكذا كان على عهد رسول الله والخليفين من بعده ، إلى أن أحدث الناس الأذان على الزوراء على عهد عثمان » (4).
- 2 - والفاكهاني أنكر أن يكون عثمان هو الذي أحدث الزيادة فقال : « إن أول من أحدث الأذان الأول بمكة الحجاج وبالبصرة زياد » (5).
- 3 - وشراح البخاري ادعوا قيام الإجماع السكوتي !! على المسألة ... قالوا : شرع باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار فصار إجماعاً سكوتياً « (6).
- 4 - وقال ابن حجر : « الذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد

[39]

- إذ ذاك ، لكونه خليفة مطاع الأمر « (1) .
5 - وقال بعض الحنفية : « الأذان الثالث الذي هو الأول وجوداً إذا كانت مشروعية باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار صار أمراً مسنوناً ، نظراً إلى قوله : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين » (2) .
وأجاب هؤلاء - الدافعون عن عثمان - عما رووا عن عبدالله بن عمر ، بما ذكر ابن حجر :
« أن يكون قال ذلك على سبيل الإنكار . ويحتمل أنه يريد أنه لم يكن في زمن النبي ، وكل ما لم في زمنه يسمى بدعة ، لكن منها ما يكن حسناً ، ومنها ما يكون بخلاف ذلك » .
قلت :

كانت تلك الوجوه التي ذكروها لتبرير ما فعله عثمان :
* فأما الوجهان الأول والثاني فلا يعبا بهما ولا يصغى إليهما .
* وأما الوجه الثالث فقد اشتمل على :
أ -

اجتهاد عثمان .
وفي الاجتهاد - واجتهادات الخلفاء خاصة - بحث طويل ليس هذا موضعه ، وعلى فرض القبول فهل يجوز الاجتهاد في مقابل النص؟!
ب -

موافقة الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار
وفيه :
أولاً :

ما الدليل على سكوتهم وعدم إنكارهم؟! فلقد أنكروا عليه يقيناً ولما ينقل كما نقل قول ابن عمر.
وثانياً :

إن السكوت أعم من القبول والرضا.

-
- (1) فتح الباري 2|315 .
 - (2) تحفة الأحوذى 3|50 .
 - (3) فتح الباري 2|315 .

[40]

ج -

الإجماع السكوتي .
وفيه :

أولاً :

في حجبة الإجماع كلام .
وثانياً :

أنه يتوقف على السكوت الدال على الرضا والموافقة .
وثالثاً :

أنه يتوقف على حجبة الإجماع السكوتي .
* وأما الوجه الرابع ففيه : إن أخذ الناس بفعل عثمان لا يقتضي مشروعية فعله ، والخليفة إنما يطاع أمره إذا كان امراً بما أمر الله ورسوله به ، وبه أحاديث كثيرة .
* وأما الوجه الخامس ففيه : إنه يتوقف :
أولاً :

على تمامية هذا الحديث سنداً .
وثانياً :

على تامة دلالة على وجوب اتباع سيرة الخلفاء وإن كانت مخالفة لسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
وثالثاً :

على أن يكون المراد من « الخلفاء الراشدين المهديين » شاملاً لعثمان أمثاله .
أما الأمر الأول فقد بيناه في الفصل السابق ، وعرفت أن الحديث باطل موضوع .
وأما الأمر الثاني والثالث فسندكرهما في هذا الفصل .
لكن المحققين من القوم لم يوافقوا على دلالة الحديث على وجوب متابعة سيرة الخلفاء - حتى بناء على أن المراد خصوص الأربعة - فيما لو خالفت سيرتهم السيرة النبوية الكريمة - كما في مسألتنا هذه - فإن عثمان خالف فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وخالف أيضاً أبا بكر وعمر ، لا سيما وأن غير واحد منهم يخص حديث : « عليكم بسنتي ... » بحديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » (1).
فيكون قد أمر صلى الله عليه وآله وسلم بمتابعة سيرته وسيرة أبي بكر وعمر

(1) وهذا الحديث موضوع الرسالة الثانية من هذه الرسائل .

[41]

فقط...!!!

وعلى هذا الأساس أبطلوا استدلال الحنفية وأجابوا عنه بكلمات قاطعة :
قال المباركفوري : « ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته .
وقال القاري في المرقاة : فعليكم بسنتي . أي بطريقتي الثابتة عني واجباً ، أو مندوباً ، وسنة الخلفاء الراشدين ، فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي ، بالإضافة إليهم إما لعملهم بها ، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها .
وقال صاحب سبل السلام : أما حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » . أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والترمذي وصححه الحاكم وقال : على شرط الشيخين .
ومثله حديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . أخرجه الترمذي وقال : حسن . وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن حبان ، وله طريق فيها مقال إلا أنه يقوي بعضها بعضاً .
فإنه ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها .
فإن الحديث عام لكل خليفة راشد لا يخص الشيخين ، ومعلوم من قواعد الشريعة أنه ليس لخليفة راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليها النبي ...
قال المباركفوري : إن الاستدلال على كون الأذان الثالث الذي هو من مجتهادات (1) عثمان أمراً مسنوناً ليس بتام ... « (2) .
ثم إنهم أطالوا الكلام عن معنى البدعة ، فقال هؤلاء - في الجواب عما ذكر ابن حجر وغيره - بأنه :

(1) كذا ، ولعله : محدثات .
(2) تحفة الأحوذى 3/50 .

[42]

« لو كان الاستدلال تاماً وكان الأذان الثالث أمراً مسنوناً لم يطلق عليه لفظ البدعة ، لا على سبيل الإنكار ولا على سبيل غير الإنكار ، فإن الأمر المسنون لا يجوز أن يطلق عليه لفظ البدعة بأي معنى كان »(1).
وتلخص أن لا توجيه لما أحدث عثمان ، لا عن طريق هذا الحديث - على فرض صحته - ولا عن طريق آخر من الطرق المذكورة .

في علم الأصول :

واستند الأصوليون إلى هذا الحديث في كتبهم ، ولكن مع اختلاف شديد بين كلماتهم :

1 - فمنهم من استدل به للقول بحجية سنة الصحابة ، كالشاطبي ، حيث قال :
« سنة الصحابة سنة يعمل عليها ويرجع إليها ، والدليل على ذلك أمور :

أحدها ...

والثاني :

ما جاء في الحديث من الأمر باتباعهم ، وأن سننهم في طلب الاتباع كسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كقوله :
فعلیکم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » (2).
2 - ومنهم من جعله دليلاً على حجية رأي كل واحد من خلفائه الراشدين من غير حصر في الأربعة ، كصاحب « سبل السلام » كما عرفت من عبارته ، وكالمراغي وغيره كما ستعلم من عبارة شارح المنهاج .
3 - ومنهم من جعله حجة على قول كل واحد من الخلفاء الأربعة ، ومن هنا جعلوا من السنة حرمة المتعتين لتحريم عمر ، ووجوب الأذان الزائد يوم الجمعة لزيادة عثمان إياه .

(1) تحفة الأحوذى 3 | 50.

(2) الموافقات 4 | 76 .

[43]

4 - ومنهم من احتج به للقول بحجية ما اتفق عليه الخلفاء الأربعة :
قال البيضاوي : « قال القاضي أبو خازم : إجماع الخلفاء الأربعة حجة لقوله عليه السلام : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » (1) .
قال شارحه السبكي : « ذهب القاضي أبو خازم من الحنفية - بالخاء المعجمة - وكذا أحمد بن حنبل - في إحدى الروايتين - إلى أن إجماع الخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي حجة ، مستدلين بما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه الترمذي والحاكم في المستدرک - وقال : على شرطهما - من قوله : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ. الحديث .
فإن قيل : هذا عام في كل الخلفاء الراشدين .
قيل : المراد الأربعة ، لقوله عليه الصلاة والسلام : الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً عضوضاً ، وكانت مدة الأربعة هذه .
قيل : والصحيح أن المكمل لهذه المدة الحسن بن علي ، وكانت مدة خلافته أشهر بها تكملت الثلاثون » (2) .
وقال شارحه الأسنوي : « ... وجه الدلالة : أنه صلى الله عليه وآله وسلم أمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين كما أمر باتباع سنته ، والخلفاء الراشدون هم : الخلفاء الأربعة المذكورون . لقوله : الخلافة بعدي ... » (3).
وقال شارحه البديخي : « قال القاضي أبو خازم ... أوجب اتباعهم إيجاب اتباعه ، ولهذا لم يعتد أبو خازم بخلاف زيد بن ثابت في توريث ذوي الأرحام ، وحكم برد أموال حصلت في بيت مال المعتضد بالله إلى ذوي الأرحام ، وقيل المعتضد فتواه وأنفذ قضاءه .

-
- (1) المنهاج بشرح السبكي |2| 367 .
(2) الإبهاج في شرح المنهاج |2| 367 .
(3) نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول |3| 267 .

[44]

قال المراغي : وفيه نظر ، لعموم الخلفاء الراشدين وعدم الدليل على الحصر في الأربعة .
قال العبري : وفيه نظر ، لأن العرف خصّصه بالأئمة الأربعة حتى صار كالعلم لهم.
أقول : وفيه نظر ، لأن العرف طارئ فلا يخصّص عموم اللفظ الصادر قبل.
ثم عند الشيعة : إن إجماع الأربعة حجة لا من حيث هو ، بل من حيث اشتماله على قول علي رضي الله عنه «(1)» .
أقول :

أما القول الأوّل فلا دلالة لهذا الحديث عليه أصلاً.
نعم ، يدل عليه الخبر : « أصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم » لكنه حديث موضوع باطل (2) .
وأما القولان الثالث والرابع فموقوفان على قيام الدليل القاطع على حصر المراد في الأربعة ، سواء قلنا بحجية قول كلّ منهم على انفراد أو قلنا بحجية قولهم إذا اتفقوا...
ولا شيء من الدليلين على الحصر - وهما حديث « الخلافة بعدي ثلاثون سنة » و« أن العرف خصّصه بالأئمة الأربعة فصار كالعلم لهم » - بحيث يصلح لرفع اليد به عن ظهور « الخلفاء » في العموم ، ومن هنا قال الغزالي : « قد ذهب قوم إلى أن مذهب الصحابي حجة مطلقاً ، وقوم إلى أنه حجة إن خالف القياس ، وقوم إلى أن الحجة في قول أبي بكر وعمر خاصة لقوله : اقتدوا باللذين من بعدي ، وقوم إلى أن الحجة في قول الخلفاء الراشدين إذا اتفقوا.

-
- (1) منهاج العقول في شرح منهاج الوصول |2| 402 .
(2) كما في الرسالة الأولى من هذه الرسائل .

[45]

والكل باطل عندنا « (1) » .
وحينئذ يبقى الحديث على ظهوره في وجوب اتباع سنة كل واحد من الخلفاء الراشدين من بعده صلى الله عليه وآله وسلم .
ولكن من هم ؟
وما معنى ذلك؟!
هذا ما سنبيّنه ..

الاختلافات في متن الحديث

فلنعد إلى النظر في متن الحديث ودلالته ... بعد فرض تمامية سنده وصحته...
فبالنسبة إلى المتن ... قد اتفقت جميع ألفاظ الحديث على أنه « عهد » و« وصية » من رسول الله صلى الله عليه
وأله وسلم ...
واشتملت ألفاظه على أمور أربعة هي :
الأمر بتقوى الله عز وجل ...
والأمر بالسمع والطاعة للحاكم كأنناً من كان ...
والتحذير من محدثات الأمور ...
والأمر باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده...
وليس في شيء من ألفاظ الحديث الوصية بالقرآن والعمل به ..
وربما خلت بعض الألفاظ من الأمر بالتقوى ...
ثم إن الأمور الثلاثة - عدا الأمر بالتقوى - تختلف فيها الألفاظ تقديماً

(1) المستصفى في علم الأصول |1|260.

[46]

وتأخيراً.
ولربما جاءت كلمة « عضوا عليها ... » بعد « الطاعة » لا بعد « السنة »...
وربما قال : « وعضوا على نواجذكم بالحق ».
لكن في أحد الألفاظ : « عليكم بتقوى الله ... أظنه قال : والسمع والطاعة » فالراوي غير متأكد من أنه قال ذلك ! ثم
لمن السمع والطاعة؟!
والحافظ أبو نعيم رواه بترجمة العرباض بسنده : عن الوليد بن مسلم ، ثنا ثور ابن يزيد ، عن خالد بن معدان ،
حدثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالوا :
« أتينا العرباض بن سارية - وهو ممن نزل ... - وقلنا : أتيناك زائرین وعاندين ومقتبسين »(1).
رواه إلى هنا ولم يزد عليه .
ورواه بترجمة خالد من أوله إلى آخره (2) .
والأمر سهل ...
ثم إنه جاء في بعض ألفاظ الحديث في آخره :
« فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد » (3).
لكن « أسد بن وداعة » - وهو من الذين كانوا يجلسون ويسبون علي بن أبي طالب عليه السلام كما عرفت - لم يقع
في شيء من طرق الحديث فبأي وجه كان يزيد في هذا الحديث؟! وهل المؤمن كالجمل...؟!
فلما رأى بعضهم أن هذا تلاعب بالحديث بزيادة باطلة من رجل مبطل ، وأن ذلك قد يكشف عن حقيقة حال الحديث
... صحفه إلى :

- (1) حلية الأولياء 13|2 .
 (2) حلية الأولياء 13|2 .
 (3) المستدرک 96|1 .

[47]

« ... وعلیکم بالطاعة وإن عبدا حبشياً ، فكان أشدّ علينا من وداعة ، يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن ... » (1) .
 لكن تبقى كلمة « يزيد » بلا فاعل ... !
 فرجح البعض الآخر إسقاط الجملة وإلحاق الكلام بالحديث ، فقال :
 « وعلیکم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، فاتما المؤمن ... » (2) .
 وليته أسقط الكلام أيضاً ، لكنه يقوي المعنى ويؤكد وجوب الطاعة المطلقة لوليّ الأمر كأننا من كان !!
 هذا ما يتعلق بالمتن ...

معنى السنة :

والأمر المهم الذي اتفقت عليه جميع ألفاظ الحديث إخباره صلى الله عليه وآله وسلم بالاختلاف الكثير من بعده ، ثم أمره من أدرك ذلك باتباع سنته وسنة الخلفاء بلفظ « فعليكم » .
 ففي جميع الألفاظ : « فإنه من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء ... » .
 و« السنة » هي الطريقة والسيره ، يقال : سن الماء ، وسنّ السبيل ، وسنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا ، أي : شرّعه وجعله شرعاً .
 وسنته عند أهل الشرع : قوله وفعله وتقريره ، ولهذا يقال في أدلة الشرع : الكتاب والسنة . أي : القرآن والحديث (3) .
 وعلى الجملة ، فمعنى السنة في الشريعة نفس معناها في اللغة لم يعدل بها عنها .

- (1) عارضة الأحوذى 10 | 145 .
 (2) تهذيب الأسماء واللغات 3 | 156 ، النهاية « سن » المصباح المنير 1 | 312 ، إرشاد الفحول : 29 .
 (3) النهاية « سنن » .

[48]

حجّية سنة النبي :

وسنة النبي صل الله عليه وآله وسلم الثابتة عنه بالطرق المعتبرة حجّة بلا كلام ، وضرورة دينية لا يخالف فيها إلا من لا حظ له من دين الإسلام ...
 وقد استدلوا على حجيتها بآيات من الكتاب وأحاديث عن المصطفى ، لكن لا يتم الاستدلال بها إلا على وجه داصر كما لا يخفى ...
 فالعمدة في وجه الحجّية هي « العممة » ومن هنا يتعرض العلماء - في بحثهم عن حجّية السنة - لعممة النبي صلى الله عليه وآله وسلم (1) .

معنى سنة الخلفاء :

قال ابن فارس : « وكره العلماء قول من قال : سنة أبي بكر وعمر ، وإنما يقال : سنة الله وسنة رسوله » (2) .
قلت :

وجه كراهية العلماء ذلك واضح ، لأن كلمة « السنة » أصبحت في عرف المتشعبة مختصة بما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً ، لأنه الحجّة بعد الكتاب ، حيث يقال : الكتاب والسنة ، لكنهم كرهوا هذا القول مع كون حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » بمرأى منهم ومشهد ، فإن كانوا في شك من صدور الحديث عن النبي فلا بحث ، وإلا فبم يفسرونه !؟

هنا مشاكل :

1 - لقد ذكرنا أن « السنة » في اللغة بمعنى « الطريقة » ، وهي بنفس المعنى في الشريعة بالنسبة إلى « سنة النبي » صلى الله عليه وآله وسلم ، فهل تفسر « سنة الخلفاء » بنفس المعنى كذلك !؟

(1) لا حظ كتب الأصول كإرشاد الفحول : 29 .

(2) فقه العربية « سنن ».

[49]

2 - لقد عطف صلى الله عليه وآله وسلم « سنة الخلفاء » على « سنته » وظاهر العطف هو المغايرة بين السنتين ، فما معنى هذه المغايرة !؟ وكيف يأمر صلى الله عليه وآله وسلم اتباع سنتهم المغايرة لسنته !؟

3 - أمره باتباع سنتهم مطلق غير مقيد كما هو الحال في وجوب اتباع سنته ، وهكذا أمر يقتضي عصمة المتبوع بلا ريب ، أما النبي فمعصوم بالإجماع ، وأما الخلفاء فليس كلهم بمعصوم بالإجماع ، فكيف يؤمر - أمراً مطلقاً - باتباع المعصوم وغير المعصوم معاً !؟

هذه مشاكل حار القوم في حلها .. واضطربوا اضطراباً شديداً تجاهها ...

قال الشوكاني : « إن أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا وأخذوا في تأويله بوجوه أكثرها متعسفة » (1) .

المشكلة الأولى :

أما الأولى فلا مانع من حلها بتفسير « السنة » هنا أيضاً بـ « الطريقة » كما ذكر الشراح كصاحب « سبل السلام » والقاري والمباركفوري ...

وهذا هو الذي اختاره الشوكاني حيث قال :

« الذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه هو العمل بما يدلّ عليه هذا التركيب بحسب ما تقتضيه لغة العرب ، فالسنة هي الطريقة ، فكانه قال : الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين ، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقتهم ، فإتباعهم أشدّ حرصاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال ، كانوا يتوقون مخالفتهم في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها » (2) .

(1) إرشاد الفحول .

(2) إرشاد الفحول .

[50]

أقول :

وهكذا تنحل المشكلة الأولى ، وقد أكد كلهم على أنه « كانت طريقتهم نفس طريقتهم » متجاوزين ظهور الحديث في المغايرة ، وقد أضاف الشوكاني بأن علل اتخاذ الطريقة بقوله : « فإنهم أشد الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال ، كانوا يتوقفون مخالفتهم في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها » .
قلت : لكننا وجدنا الخلفاء الثلاثة - وكذا أكثر الأصحاب - يخالفونه في أكبر الأمور فضلاً عن أصغرها ، حتى مع وجود النصوص الصريحة عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد سبق أن ذكرنا بعض الموارد المسلمة من تلك المخالفات ... فالذين كانت « طريقتهم نفس طريقتهم » ، فإنهم أشد الناس حرصاً عليها وعملاً بها ... « غير هؤلاء ، فمن هم ؟! »

المشكلة الثانية :

وإذا كان المراد من « الخلفاء » غير الذين يقول بهم أهل السنة فالمشكلة الثانية منحلّة أيضاً . .
أما على قولهم فقد رأيتهم يتجاوزون هذه المشكلة ... إلا الشوكاني ... فإنه قال بعد عبارته المذكورة :
« وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب الله وسنة رسوله عملوا بما يظهر لهم من الرأي بعد الفحص والبحث والتشاور والتدبر ، وهذا الرأي عند عدم الدليل هو أيضاً من سنته ، لما دلّ عليه حديث معاذ لما قال له رسول الله : بما تقضي ؟ قال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجد؟ قال : فبسنة رسوله . قال : فإن لم تجد؟ قال : أجتهد رأياً . قال : الحمد لله الذي وفق رسوله أو كما قال .
وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف ، فالحق أنه من قسم الحسن لغيره وهو معمول به ، وقد أوضحت هذا في بحثٍ مستقل .

[51]

فإن قلت : إذا كان ما عملوا فيه بالرأي هو من سنته لم يبق لقوله : « سنة الخلفاء الراشدين » ثمرة .
قلت : ثمرة أن من الناس من لم يدرك زمنه وأدرك زمن الخلفاء الراشدين ، أو أدرك زمنه وزمن الخلفاء ، ولكنه حدث أمر لم يحدث في زمنه ، ففعله الخلفاء ، فأشار بهذا الإرشاد إلى سنة الخلفاء إلى دفع ما عساه يتردد إلى بعض النفوس من الشك ويختلج فيها من الظنون .
فأقل فوائد الحديث أن ما يصدر منهم من الرأي وإن كان من سنته كما تقدّم ، ولكنه أولى من رأي غيرهم عند عدم الدليل .
وبالجمله فكثيراً ما كان صلى الله عليه وآله وسلم ينسب الفعل أو الترك إليه أو إلى أصحابه في حياته مع أنه لا فائدة لنسبته إلى غيره مع نسبته إليه ، لأنه محل القدوة ومكان الأسوة .
فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث ، ولم أقف عند تحريره على ما يوافق من كلام أهل العلم . فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان ، وأستغفر الله العظيم « (1) .
أقول :

لقد تنبه هذا الشيخ الجليل إلى أن القول بأن « طريقتهم نفس طريقتهم » يتنافى وظاهر الحديث الدال على « المغايرة » ، ورفع اليد عن الظهور بلا دليل غير جائز ، فنقل الكلام إلى حجية آراء الخلفاء واجتهاداتهم ، وقال بذلك استناداً

إلى حديث معاذ ، ثم ذكر في هذا المقام دلالة الحديث على المغايرة بصورة سؤال ، وحاول الإجابة عنه بما هو في الحقيقة التزام بالإشكال !
وعلى الجملة ، فإن الكلام في إثبات أن « طريقة الخلفاء نفس طريقة النبي »

(1) إرشاد الفحول : 214 .

[52]

والإجابة عما إن قيل بأنه : كيف تكون طريقتهم نفس طريقته وظاهر الحديث المغايرة؟! وأنه إذا « كانت طريقتهم نفس طريقته » لم يبق لقوله : « وسنة الخلفاء » ثمرة؟!
أما أن اجتهادات الخلفاء وآرائهم حجة أو لا؟ فذاك بحث آخر ليس هذا موضعه ، وخلاصة الكلام فيه أنه لا دليل عليه إلا حديث معاذ الذي أخرجه الترمذي وأبو داود وأحمد عن « الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة قال : حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ .
فمن الحارث؟! ومن أصحاب معاذ؟!
ولذا اعترف الشوكاني بهوانه ، بل عده بعضهم في (الموضوعات) كما لا يخفى على من يراجع شروح السنن والكتب المطولات...
والحاصل :

إن المشكلة الثانية باقية على أساس أهل السنة ، وأن هذا الذي ظهر للشوكاني في تفسير الحديث - ولم يقف على ما يوافقه من كلام أهل العلم - يجب عليه أن يستغفر منه!

المشكلة الثالثة :

قد ذكرنا أن الأمر المطلق بالإطاعة والمتابعة المطلقة دليل على عصمة المتبوع ... وقد نصّ على ذلك العلماء في نظائره ، كقوله تعالى : (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال الرازي بتفسيره ما نصه :
« إن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية ، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوماً عن الخطأ ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ ، والخطأ لكونه خطأ منهى عنه ، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد ، وإنه محال .
فثبت أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم ، وثبت أن كل من

أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ « (1) .
وفي هذا المقام أيضاً نبه الغزالي على ذلك ، حيث قال بعد الحكم ببطلان الأقوال - في عبارته التي نقلناها آنفاً - ما نصّه :

« فإنه من يجوز عليه الغلط والسهو ولم تثبت عصمته عنه فلا حجة في قوله ، فكيف يحتج بقولهم مع جواز الخطأ؟! »

وكيف ندعي عصمتهم من غير حجة متواترة؟! »

وكيف يتصور عصمة قوم مجوز عليهم الاختلاف؟! »

وكيف يختلف المعصومان؟! »

كيف وقد اتفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة ، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد ، بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد نفسه؟! »

فانتفاء الدليل على العصمة ، ووقوع الاختلاف بينهم ، وتصريحهم بجواز مخالفتهم فيه ، ثلاثة أدلة قاطعة « (2) .
أقول :

نعم ، هي - وغيرها مما ذكرناه ومما لم نذكره - أدلة قاطعة على أن ليس « الخلفاء » في هذا الحديث مطلق الصحابة ، ولا مطلق الخلفاء ، ولا خصوص الأربعة مطلقاً...

(1) التفسير الكبير 10|144.

(2) المستصفى 1|135.

[54]

بطلان الحديث دلالةً :

وتلخص أن هذا الحديث لا ينطبق في معناه على الأصول المعتمدة عند أهل السنة ، وأن الوجوه التي ذكرها أكثرها متعسفة لا تحل المشاكل الموجودة فيه على أصولهم ... فلا مناص من الاعتراف ببطلان الحديث من ناحية الدلالة كذلك ...

إنطباق الحديث على مباني الإمامية

لكنه ينطبق من حيث الدلالة على مباني الإمامية في الأصوليين ، واستدلالاتهم من الكتاب والسنة المتواترين ..
وبيان ذلك :

إن هذا الحديث وصية وعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - قاله وكأنه مودع - تعييناً لوظيفة الأمة

وتكليفها إذا كان « الاختلاف الكثير » فإنهم إذا تبعوا « سنته وسنة الخلفاء الراشدين » آمنوا من الهلاك والضلال ... فهو صريح في حصر الاتباع في « الخلفاء » من بعده اتباعاً مطلقاً ، فيجب كونهم معصومين ... والإشارة إلى حديث الثقلين :
وحديث الثقلين ... كذلك ... (1)

(1) حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة القطعية الصدور ، المتفق عليها بين المسلمين ، أخرجه من أهل السنة مسلم في صحيحه ، وكذا أصحاب السنن والمسائيد والمعاجم كافة ... عن أكثر من صحابي وصحابية ... عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بألفاظ مختلفة في مواقف متعددة ... راجع : الأجزاء 1 - 3 من كتابنا : نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الاطهار.

[55]

إنه وصية وعهد منه صلى الله عليه وآله وسلم ، قاله غير مرة ، بعد أن نعى نفسه الكريمة ، فهو تعيين للوظيفة وبيان للتكليف من بعده ... فأمر باتباع « عترته أهل بيته » مع « كتاب الله سبحانه » وقال : « لن تضلوا ما إن اتبعتموهما ... »
ومن ذلك ما ورد في حديث مرض وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد جاء فيه التصريح بلفظ الوصية ، وهو أنه :
« أخذ بيد علي والفضل بن عباس فخرج يعتمد عليهما حتى جلس على المنبر وعليه عصابة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :
أما بعد ، أيها الناس ، فماذا تستنكرون من موت نبيكم ؟! ألم ينح إليكم نفسه وينح إليكم أنفسكم ؟! أم هل خلد أحد ممن بعث قبلي فيمن بعثوا إليه فأخلد فيكم ؟!
ألا إنني لاحق بربي ، وقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله بين أظهركم تقرأونه صباحاً ومساءً ، فيه ما تاتون وما تدعون ، فلا تنافسوا ولا تباغضوا ، وكونوا إخواناً كما أمركم الله ، ألا ثم أوصيكم بعترتي أهل بيتي » (1) .
والجدير بالذكر تعبيره عنهما - في بعض الألفاظ - بـ « خليفتين » (2) .
وهذا الحديث دليل واضح على عصمة الذين أمر باتباعهم من « عترته أهل بيته » لوجوه عديدة منها ما ذكره حول آية « إطاعة أولي الأمر » كما عرفت .

الإشارة إلى حديث الأئمة عشر خليفة :

وقد حدد عليه وآله الصلاة والسلام عدد الذين أمر بالتمسك جمهم في حديث آخر متواتر أجمعوا على روايته ، ذاك حديث « الاثنا عشر خليفة » وهو أيضاً عهد من رسول الله عليه وآله الصلاة والسلام ...
أخرج البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة قال - واللفظ لأول - :

(1) جواهر العقدين : 168 مخطوط .

(2) مسند أحمد 181/5 ، الدر المنثور 2/60 ، فيض القدير 3/14 .

[56]

« سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : يكون اثنا عشر أميراً . فقال : كلمة لم أسمعها . فقال أبي : إنه قال : كلهم من قريش » (1).

وأخرجه الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح ... وقد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة ... وفي الباب عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو » (2) .

وأخرجه أحمد في غير موضع (3) .

وأخرجه الحاكم (4) وغيره كذلك .

فإذا ما ضمنا هذا الحديث إلى حديث الثقلين عرفنا أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوصي بالتمسك بالكتاب والأئمة الاثني عشر ، ويجعلهما الخليفتين من بعده ...

وإذا كان حديث الثقلين دالاً على العصمة - كما تقدّم - فالأئمة الاثنا عشر معصومون ...

ومن كان معصوماً كانت سنته حجة ...

وعلى هذا يثبت حجّة سنة أهل البيت ...

وبهذا البيان تتحل جميع مشكلات حديث « عليكم بسنتي ... » التي ذكرها الغزالي ... والتي ذكرناها ... فلقد دار أمر وجوب الاتباع مدار وجود العصمة ، وإذا كانت العصمة فلا تغاير بين « سنة الخلفاء الراشدين » و« سنة الرسول الأمين » ... وإذا كانت العصمة فلا اختلاف .. وإذا كانت العصمة فالمخالف هو المخطئ ...

نعم ، قد حاول القوم - عبثاً - صرف حديث « الاثنا عشر خليفة » عن الدلالة على ما تذهب إليه الإمامية ... لكنهم حاروا في كيفية تفسيره وتضاربت كلماتهم ...

-
- (1) أنظر كتاب الأحكام باب للاستخلاف من صحيح البخاري ، وكتاب الإمارة باب الناس تبع لقريش من صحيح مسلم .
- (2) صحيح الترمذي باب ما جاء في الخلفاء .
- (3) مسند أحمد ج 5/ 89 ، 98 ، 106 ، 107 وغيرها .
- (4) المستدرک على الصحيحين 117/3 .

[57]

حتى كان لكل واحد منهم قول ، وببالي أني رأيت من يصرح منهم بوجود أربعين قولاً في معنى الحديث ...

لكن المهم اعترافهم بالعجز عن فهم معنى الحديث ...

فابن العربي المالكي يقول - بعد ذكر رأيه - « ولم أعلم للحديث معنى » (1).

وابن البطل ينقل عن المهلب قوله : « لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث . يعني بشيء معين » (2).

وابن الجوزي يقول : « قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانّه وسألته عنه فلم أقع على المقصود » (3).

فهي إذن محاولات يائسة ... والحديث صحيح قطعاً ... فليتركوا الأهواء والعصبيات الجاهلية ، وليعترفوا بواقع الأمر الذي شاءه الله ورسوله

وتلخص : إن معنى الحديث :

عليكم بسنتي وسنة الأئمة الاثني عشر الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ...

ويؤكد ذلك ما رووه عن أبي ليلي الغفاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « سيكون بعدي فتن ، فإذا كان ذلك فالزموا عليّ بن أبي طالب ، فإنه فاروق بين الحق والباطل » .

وعن كعب بن عجرة أنه قال : « تكون بين أمتي فرقة واختلاف فيكون هذا وأصحابه على الحق . يعني علياً » (4)

- (1) شرح الترمذي 69|9 .
 (2) فتح الباري 180|13 .
 (3) فتح الباري 181|13 .
 (4) ترجمة علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق 120|3 ، أسد الغابة 287|5 ، أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب : 48 ، كنز العمال 612|11 . منتخب كنز العمال - هامش مسند أحمد - 34|5 .

[58]

هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كائناً من كان!؟

ومما ذكرناه يظهر أن ما جاء في هذا الحديث من أنه صلى الله عليه وآله وسلم يأمر بـ « السمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً » ... كذب قطعاً ... وأن هذا من زيادات أمثال « أسد بن وداعة »... ويشهد بذلك عدم جزم الراوي بأن النبي قاله ... لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يأذن بأن يتسلط على رقاب الناس إلا من توفرت فيه الصفات والشروط التي اعتبرها الشرع والعقل ، ولا يجوز - فضلاً عن أن يأمر - الاستسلام والانصياع التام لمن تأمر وتولى شؤون المسلمين كيفما كان وكيفما تسلط !
 وعلى الجملة ، فإن هذه الفقرة من الحديث إنما زيدت فيه - بناء على صدوره في الأمل - لحمل الناس على إطاعة معاوية وعماله وإن ظلموا وجاروا ، وإن فسقوا وفجروا...
 إنها زيدت فيه كما زيد تعليل مفاده بأنه « فإنما المؤمن ... »
 ويؤكد ما ذكرنا اضطراب القوم كذلك في معناها ، ونكتفي بما ذكره شارح الترمذي :
 قال ابن العربي : « قوله : اسمعوا وأطيعوا . يعني ولاية الأمر وإن تأمر عليكم عبد حبشي . فقال علماؤنا : إن العبد لا يكون والياً...
 والذي عندي : أن النبي أخبر بفساد الأمر ووضعه في غير اهله حتى توضع الولاية في العبيد ، فإذا كانت فاسمعوأ وأطيعوا . تلياً لأهون الضررين ، وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته ، لنلا يغير ذلك فيخرج منه إلى فتنة عمياء صماء لا دواء لها ولا خلاص منها » (1) .
 وقال المباركفوري : « قوله : أي صار أميراً أدنى الخلق فلا تستنكفوا عن طاعته .

(1) عارضة الأحوذى 145|10 .

[59]

أو : لو استولى عليكم عبد حبشي فأطيعوه مخافة إثارة الفتن .
 ووقع في بعض نسخ أبي داود : وإن عبداً حبشياً ، بالنصب . أي : وإن كان المطاع عبداً حبشياً .
 قال الخطابي : يريد به إطاعة من ولاه الإمام عليكم وإن كان عبداً حبشياً ، ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبداً حبشياً ، وقد ثبت عنه أنه قال : الأئمة من قريش «(1)» .

أقول :

أما ما ذكره الخطابي فحمل بلا دليل ، على أنه قد تقدم أن العلماء لا يجوزون ولاية العبد .
 وأما ما ذكره ابن العربي - وكذا ابن حجر (2) - فهو عبارة أخرى عن الأمر بالتقية التي يشنعون - بألسنتهم - بها على الإمامية مع ورود الكتاب والسنة بها ، ويلتزمون بها عملاً ...

وعلى هذا - وبعد التنزل عما تقدّم - يكون المعنى :
إن أمر عليكم أئمة الجور بعض من لا أهلية له للإمارة وكان في مخالفتكم له ضرر كبير فعليكم بالسمع والطاعة...

(1) تحفة الأحمدي 7 | 438 .
(2) فتح الباري 13 | 104 .

[60]

خاتمة البحث

لقد استعرضنا أهم أسانيد الحديث في أهم الكتب ... فظهر أنه حديث من الأحاديث المفتعلة في زمن حكومة معاوية ،
لأغراض سياسية .
وهو من حيث الدلالة حديث باطل لا يمكن قبوله بالنظر إلى الأسس المقررة عند أهل السنة ، فضلاً عن أن يستند
إليه ويجعل قاعدة في شيء من المسائل العلمية .
وعلى هذا فإنه لا يصلح مبرراً لما « أحدثه » الخلفاء والأمراء في الدين ... ومستنداً للأقوال المتعددة في باب
حجية قول الصحابي وإجماع الخلفاء الأربعة ... فتبقى تلك البدع بلا مبرر ، وتلك الأقوال بلا دليل ...
نعم ، يصلح دليلاً - إن صحّ سنداً - على ما تذهب إليه الإمامية من حجية قول الأئمة من أهل البيت عليهم الصلاة
والسلام ... ووجوب إطاعتهم والالتقياد لهم والافتداء بهم ...
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على الرسول الأمين وآله الطاهرين الميامين .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(4)

رسالة

في صلاة ابي بكر

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين
والآخرين .

وبعد ...

فهذه رسالة وجيزه تناولت فيها خبر : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر في أيام مرض موته أبابكر بالصلاة
بالمسلمين ، وأنه خرج إلى المسجد وصلى خلفه معهم ... بالبحث والتحقيق ، لأنه بذلك لحقيق :

لتعلقه بأحوال النبي صلى الله عليه وآله وسيرته المباركة ...

ولتمسك بالقائلين بخلافة أبي بكر من بعده به ...

ولالأحكام الشرعية والمسائل الاعتقادية المستفادة منه ...

ولأمور غير ذلك ...

لقد بحثت عن الخبر من أهم نواحيه ، وسبرت ما قيل فيه ، وتوصلت على ضوء ذلك إلى واقع الحال ... وحق المقال

فألى أهل التحقيق والفضل ... هذا البحث غير المسبوق ولا المطروق من

[6]

قبل ، أرجو أن ينظروا فيه بعين الإنصاف ... بعيداً عن التعصب والاعتساف ... ما توفيقى إلا بالله .

[7]

(1)

أسانيد الحديث ونصوصه

لقد اتفق المحدثون كلهم على إخراج هذا الحديث ، فلم يخل منه (صحيح) ولا (مسند) ولا (معجم) لكننا اقتصرنا هنا على ما أخرجه أرباب (الصحيح الستة) وما أخرجه أحمد بن حنبل في (المسند) ... لكون ما جاء في هذه الكتب هو الأتم لفظاً والأقوى سنداً ، فإذا عرف حاله عرف حال غيره ، ولم تكن حاجة إلى التطويل بذكره ...

الموطأ :

جاء في (الموطأ) : « وحدثني عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج في مرضه فأتى فوجد أبا بكر وهو قائم يصلّي بالناس ، فاستأخر أبو بكر فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن كما أنت ؟ فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى جنب أبي بكر ، فكان أبو بكر يصلّي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس ، وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر » (1) .

صحيح البخاري :

وأخرجه البخاري في مواضع كثيرة من (صحيحه) منها ما يلي :
1 - حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، قال الأسود : قال : كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها ؛ فقالت :

(1) الموطأ - بشرح السيوطي - 156|1 ، وفي طبعة محمد فواد عبدالباقى 136|1 .

[8]

- « لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَاذَنَ ، فَقَالَ : مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصَلِيَ بِالنَّاسِ ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ : إِنَّكَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ! مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ .
- فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً ، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رَجُلِيهِ تَخْطَانِ مِنَ الْوَجْعِ ، فَارَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ أَنْ مَكَاتَكَ . ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ .
- قِيلَ لِلْأَعْمَشِ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يَصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَالنَّاسُ يَصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ : نَعَمْ .
- رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (1) عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضُهُ . وَزَادَ أَبُو مَعَاوِيَةَ : جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَصَلِّي قَائِمًا » (2) .
- 2 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ وَجَعَهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ ! فَقَالَ : مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ .
- قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ ، إِذَا قَرَأَ غَلِبَهُ الْبُكَاءُ .
- قَالَ مَرُوهُ فِيصَلِّي . فَعَاوَدْتَهُ .
- قَالَ : مَرُوهُ فِيصَلِّي ، إِنَّكَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ » (3) .
- 3 - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : « أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ

(1) هو أبو داود الطيالسي .
(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 120/2 باب حدّ المريض أن يشهد الجماعة .
(3) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 130/2 باب : أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

[9]

- أَنْ يَصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ ، فَكَانَ يَصَلِّي بِهِمْ .
- قَالَ عُرْوَةُ : فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خَفَةً ، فَخَرَجَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ .
- فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يَصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ » (1) .
- 4 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : « مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ فَقَالَ : مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ .
- قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصَلِّيَ بِالنَّاسِ ! .
- قَالَ : مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ ، فَعَادَتْ .
- فَقَالَ : مَرِي أَبُو بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ فَاتَّكَنَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ .
- فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ » (2) .
- 5 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يَصَلِّي بِالنَّاسِ .
- قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ ! فَمَرَعِمَرُ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ .
- فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَعِمَرُ فَلْيَصِلْ

للناس . ففعلت حفصة .
فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : صه ، إنكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبابكر فليصل للناس .

-
- (1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 132|2 باب من قام إلى جنب الإمام لعةً .
(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 130|2 .

[10]

فقال حفصة لعائشة : ما كنت لأصيب منك خيراً «(1)» .
6 - حدثنا أحمد بن يونس ، قال : حدثنا زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، قال :
« دخلت على عائشة فقلت : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ؟
قالت : بلى ، ثقل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك .
قال : ضعوا لي ماء في المخضب ، قالت : ففعلنا فاغتسل ، فذهب لينوء فأغمى عليه .
ثم أفاق ، فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله .
قال : ضعوا لي ماء في المخضب ، قالت : فقعد فاغتسل ، ثم ذهب لينوء فأغمى عليه .
ثم أفاق فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله .
فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ، فقعد فاغتسل ، ثم ذهب لينوء فأغمى عليه .
ثم أفاق فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله . والناس عكوف في المسجد ينتظرون النبي
صلى الله عليه [وآله] وسلم لصلاة العشاء الآخرة .
فارسل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى أبي بكر بن يصلي بالناس ، فاتاه الرسول فقال : إن رسول الله صلى
الله عليه [وآله] وسلم يامرك أن تصلي بالناس . فقال أبو بكر- وكان رجلاً رقيقاً- : يا عمر ، صل بالناس . فقال له
عمر : أنت أحق بذلك . فصلى أبو بكر تلك الأيام .
ثم إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وجد من نفسه خفة ، فخرج بين

-
- (1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 130|2 .

[11]

رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس ، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأوماً إليه النبي صلى الله
عليه [وآله] وسلم بأن لا يتأخر .
قال : أجلساني إلى جنبه ، فأجلساه إلى جنب أبي بكر . فجعل أبو بكر يصلي وهو ياتم بصلاة النبي صلى الله عليه
[وآله] وسلم ، والناس بصلاة أبي بكر والنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قاعد .
قال عبيد الله : فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له : ألا أعرض عليك ماحدثتني عائشة عن مرض النبي صلى الله
عليه [وآله] وسلم ؟ قال : هات .
فعرضت عليه حديثها ، فما أنكر منه شيئاً ، غير أنه قال : أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس ؟ قلت : لا ، قال :
هو علي «(1)» .
7 - حدثنا مسدد ، قال : حدثنا عبد الله بن داود ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ،

قالت : « لما مرض النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة . فقال مروا أبا بكر فليصل .
قلت : إن أبا بكر رجل أسيف ، إن يقيم مقامك يبكي فلا يقدر على القراءة! .
قال : مروا أبا بكر فليصل .
فقلت مثله فقال في الثالثة أو الرابعة : إنكن صواحب يوسف ، مروا أبا بكر فليصل ؛ فصلى .
وخرج النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يهادي بين رجلين كاني أنظر إليه يخط برجليه الأرض ، فلما رآه أبو بكر ذهب يتأخر ، فأشار إليه أن صل ، فتأخر أبو بكر وقعد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى جنبه وأبو بكر يسمع الناس

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 137/2 باب إنما جعل الإمام ليؤتم به .

[12]

التكبير «(1).
8 - حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : مروا أبا بكر أن يصلي بالناس .
فقلت : يا رسول الله إن أبا بكر رجل أسيف ، وإنه متى ما يقيم مقامك لا يسمع الناس ، فلو أمرت عمر .
فقال : مروا أبا بكر يصلي بالناس .
فقلت لحفصة : فولي له إن أبا بكر رجل أسيف ، وإنه متى يقيم مقامك لا يسمع الناس ، فلو أمرت عمر .
قال : إنكن لآتتن صواحب يوسف ، مروا أبا بكر أن يصلي بالناس .
فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة ، فقام يهادي بين رجلين ورجلاه تحطآن في الأرض حتى دخل المسجد .
فلما سمع أبو بكر حسه ذهب أبو بكر يتأخر ، فأوماً إليه رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار أبي بكر ، فكان أبو بكر يصلي قائماً وكان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يصلي قاعداً ، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر «(2).
9 - حدثنا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أنس بن مالك الأنصاري - وكان تبع النبي وخدمه وصحبه - « أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم الذي توفي فيه ، حتى إذا كان يوم الاثنين وهم في صفوف الصلاة ، فكشف النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ستر الحجره ينظر إلينا وهو قائم كان وجهه ورقة مصحف ، ثم تبسم يضحك ، فهمنا

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 162/2 باب من أسمع تكبير الإمام .

(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 162/2 باب الرجل يأتّم بالإمام ويأتّم الناس بالمأموم .

[13]

أن نفتتن من الفرح بروية النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم . فنكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف ، وظن أن النبي خارج إلى الصلاة ، فأشار إلينا النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أن أتّموا صلاتكم ، وأرخى الستر ، فتوفي

من يومه «(1).

10 - حدثنا أبو معمر ، قال : حدثنا عبدالوارث ، قال : حدثنا عبدالعزيز ، عن أنس ، قال : « لم يخرج النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ثلاثاً ، فأقيمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم ، فقال نبي الله بالحجاب فرفعه ، فلما وضع وجه النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ما نظرنا منظرأ كان أعجب إلينا من وجه النبي حين وضع لنا ، فأوما النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم بيده إلى أبي بكر أن يتقدم ، وارخى النبي الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات «(2).

صحيح مسلم :

وأخرجه مسلم بن الحجاج في (صحيحه) غير مرة . من ذلك :

- 1- حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ، قال : حدثنا زائدة ، حدثنا موسى ابن أبي عائشة ، عن عبيدالله بن عبدالله ، قال : « دخلت على عائشة فقلت لها : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ؟ قالت : بلى ، ثقل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله . قال : ضعوا لي ماءً في المخضب ... » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (3).
- 2 - حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد - واللفظ لابن رافع - قال عبد : أخبرنا ، وقال ابن رافع : حدثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، قال الزهري : وأخبرني حمزة بن عبدالله بن عبدالله بن عمر ، عن عائشة ، قالت : « لما دخل رسول الله

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 135|2 باب أن أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 130|2 .

(3) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 54|3 .

[14]

صلى الله عليه [وآله] وسلم بيتي قال : مروا أبابكر فليصل بالناس .
قالت : فقلت يا رسول الله ، إن أبابكر رجل رقيق ، إذا قرأ القرآن لا يملك دمه ! فلو أمرت غير أبي بكر . قالت : والله ما بي إلا كراهية أن يتشائم الناس بأول من يقوم في مقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قالت : فراجعته مرتين أو ثلاثاً . فقال : ليصل بالناس أبو بكر فإنكن صواحب يوسف «(1).

3 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو معاوية ووكيع .

ح

وحدثنا يحيى بن يحيى - واللفظ له - أخبرنا معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (2) .

4 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالوا : حدثنا ابن نمير عن هشام .

ح

وحدثنا ابن نمير - والفاظهم متقاربة - قال : حدثنا أبي هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : « أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أبابكر أن يصلي بالناس في مرضه ، فكان يصلي بهم .

قال عروة : فوجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفة ، فخرج وإذا أبو بكر يوم الناس ، فلما رآه أبو بكر استأخر ، فأشار إليه رسول الله أي كما أنت . فجلس رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حذاء أبي بكر إلى جنبه فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر «(3) .

5 - حدثني عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد ، قال عبد : أخبرني وقال الأخران : حدثنا يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد - ، قال : حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أنس بن مالك : « أن أبابكر كان يصلي

-
- (1) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 59|3 .
(2) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 51|3 .
(3) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 61|3 .

[15]

- لهم في وجع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم الذي توفي فيه ...» (1).
- 6 - حدثنا محمد بن المثنى وهارون بن عبد الله ، قالا : حدثنا عبدالصمد ، قال : سمعت أبي يحدث ، قال : حدثنا عبدالعزيز ، عن أنس ، قال : « لم يخرج إلينا نبي الله ثلاثاً ... » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (2) .
- 7 - رواه مسلم ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن أنس ... (3) .
- 8 - وعن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أنس ... (4).
- 9 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : « مرض رسول الله ... » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (5) .

صحيح الترمذي :

- وأخرجه الترمذي في (صحيحه) حيث قال :
« حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن ، حدثنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : مروا أبابكر فليصل بالناس .
فقلت عائشة : يا رسول الله ، إن أبابكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فامر عمر فليصل بالناس .
قالت عائشة : فقلت لحفصة : قولي له : إن أبابكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فامر عمر فليصل بالناس .
ففعلت حفصة .

-
- (1) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 62|3 .
(2) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 63|3 .
(3) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 63|3 .
(4) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 63|3 .
(5) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 63|3 .

[16]

- فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إنكن لأنتن صواحبات يوسف ، مروا أبابكر فليصل بالناس .
فقلت حفصة لعائشة : ما كنت لأصيب منك خيراً .
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
وفي الباب عن : عبدالله بن مسعود وأبي موسى وابن عباس وسالم بن عبيد وعبدالله بن زمعة « (1) .

سنن أبي داود :

- وأخرجه أبو داود في (سننه) بقوله :
« حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني الزهري ، حدثني

عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالصمد بن الحرث بن هشام ، عن أبيه عن عبدالله بن زمعة ، قال : لما استعزّ برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة فقال : مروا من يصلي بالناس .
فخرج عبدالله بن زمعة فإذا عمر في الناس - وكان أبو بكر غائباً - فقلت : يا عمر ، قم فصل بالناس . فتقدم فكبر .
فلما سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم صوته ، وكان عمر رجلاً مجهراً . فقال : أين أبو بكر؟ يابى الله ذلك والمسلمون ، يابى الله ذلك والمسلمون .
فبعث إلى أبي بكر ، فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس .
حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، قال : حدثني موسى بن يعقوب ، عن عبدالله بن إسحاق ، عن ابن شهاب ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة : أن عبدالله بن زمعة أخبره بهذا الخبر قال : لما سمع النبي صلى الله عليه

(1) صحيح الترمذي 573/5 ، باب مناقب أبي بكر .

[17]

[وآله] وسلم صوت عمر - قال ابن زمعة - خرج النبي حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال : لا لا لا ، ليصل للناس ابن أبي قحافة ؛ يقول ذلك مغضباً «(1)» .

سنن النسائي :

وأخرجه النسائي في (سننه) :

- 1 - أخبرنا العباس بن عبدالعظيم العنبري ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، قال : حدثنا زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيدالله بن عبدالله ، قال : « دخلت على عائشة فقلت : ألا تحدثيني ... » إلى آخره كما تقدّم (2) .
- 2 - حدثنا محمد بن العلاء ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة . فقال : مرو أبا بكر فليصل بالناس .. » إلى آخره كما تقدّم (3) .
- 3 - أخبرنا علي بن حجر ، قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا حميد ، عن أنس ، قال : « آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مع القوم ، صلى في ثوب واحد متوشحاً خلف أبي بكر » (4) .
- 4 - أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا بكر بن عيسى صاحب البصري ، قال : سمعت شعبة يذكر عن نعيم بن أبي هند ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة : « أن أبا بكر صلى للناس ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في الصف ، (5) .

(1) سنن أبي داود 266/2 باب في استخلاف أبي بكر .

(2) سنن النسائي 10/2 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة .

(3) سنن النسائي 99/2 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة .

(4) سنن النسائي 77/2 صلاة الإمام خلف رجل من رعيته .

(5) سنن النسائي 77/2 صلاة الإمام خلف رجل من رعيته .

[18]

5 - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السري ، عن حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن عبد الله ، قال : « لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت الأنصار : منا أمير ومنا أمير؟ فاتاهم عمر فقال : أستم تعلمون أن رسول الله قد أمر أبابكر أن يصلي بالناس ؟ فايكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر؟! قالوا : نعوذ بالله أن نتقدم أبابكر(1) .

6 - أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : حدثني أبو داود ، قال : أنبأنا شعبة ، عن موسى بن أبي عائشة ، قال : « سمعت عبيد الله بن عبد الله يحدث عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر أبابكر أن يصلي بالناس . قالت : وكان النبي بين يدي أبي بكر ، فصلى قاعداً ، وأبو بكر يصلي بالناس ، والناس خلف أبي بكر(2) .

سنن ابن ماجه :

وأخرجه ابن ماجه في (سننه) :

1 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش .

ح

وحدثنا علي بن محمد ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : « لما مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرضه الذي مات فيه - وقال أبو معاوية : لما ثقل - جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : مروا أبابكر فليصل بالناس ... قالت : فارسلنا إلى أبي بكر فصل بالناس . فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نفسه خفةً ، فخرج إلى الصلاة ... فكان أبو بكر يأتي بالناس والناس يأتون بابي بكر(3) .

2 - حدثنا ابن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن

(1) سنن النسائي 74|2 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة .

(2) سنن النسائي 84|2 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة .

(3) سنن ابن ماجه 389|1 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .

[19]

أبيه ، عن عائشة ، قالت : « أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبابكر أن يصلي بالناس في مرضه ... (1)» .

3 - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، أنبأنا عبد الله بن داود من كتابه في بيته ، قال : سلمة بن نبيط ، أنا عن نعيم بن أبي هند ، عن نبيط بن شريط ، عن سالم بن عبيد ، قال : « أغمي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه ، فلما أفاق قال : أحضرت الصلاة ؟ قالوا : نعم .

قال : مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبابكر فليصل بالناس . ثم أغمي عليه فافاق فقال ... ثم أغمي عليه فافاق فقال ... فقالت عائشة : إن أبي رجل أسيف ، فإذا قام ذلك المقام يبكي لا يستطيع ، فلو أمرت غيره ! ثم أغمي عليه فافاق فقال : مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبابكر فليصل بالناس ، فإنكن صواحب يوسف - أو صواحب يوسف - .

قال : فأمر بلال فأذن ، وأمر أبو بكر فصلى بالناس .

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجد خفة فقال : أنظروا لي من أتكى عليه .

فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما ، فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص ، فأوماً إليه أن اثبت مكانك .

ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى أبو بكر صلاته ، ثم إن رسول الله قبض .

قال أبو عبد الله : هذا حديث غريب لم يحدث غير نصر بن علي « (2) .

4 - حدثنا علي بن محمد ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال : « لما مرض رسول الله صلى الله عليه

- (1) سنن ابن ماجة 1|389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .
(2) سنن ابن ماجة 1|389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .

[20]

[وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال : ادعوا لي علياً .
قالت عائشة : يا رسول الله ، ندعو لك أبابكر؟ قال : ادعوه .
قالت حفصة : يا رسول الله ، ندعو لك عمر؟ قال : ادعوه .
قالت أم الفضل : يا رسول الله ، ندعو لك العباس؟ قل : نعم .
فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم رأسه فنظر فسكت . فقال عمر : قوموا عن رسول الله .
ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : مروا أبابكر فليصل بالناس . فقالت عائشة : يا رسول الله ، إن أبابكر رجل رقيق حصر ، ومتى لا يراك يبكي والناس يبكون ، فلو أمرت عمر يصلي بالناس؟
فخرج أبوبكر فصلى بالناس ، فوجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفة ، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض ، فلما رآه الناس سبحوا بابي بكر ، فذهب ليستأخر فأوماً إليه النبي أي مكانك .
فجاء رسول الله فجلس عن يمينه وقام أبوبكر ، وكان أبوبكر يأتي بالنبي والناس يأتون بابي بكر .
قال ابن عباس : وأخذ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من القراءة من حيث كان بلغ أبوبكر .
قال وكيع : وكذا السنة .
قال : فمات رسول الله في مرضه ذلك «(1).

مسند أحمد :

وأخرج أحمد بن حنبل في (مسنده) أكثر من غيره بكثير ، فلنذكر طائفة من رواياته :

- (1) سنن ابن ماجة 1|389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .

[21]

1 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدثني أبي ، عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال : « لما مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أمر أبابكر أن يصلي بالناس ، ثم وجد خفة ، فخرج ، فلما أحسن به أبوبكر أراد أن ينكص ، فأوماً إليه النبي فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره ، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبوبكر «(1) .

2 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال : « لما مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال : ادعوا لي علياً .

قالت عائشة : ندعو لك أبابكر؟ قال : ادعوه .

قالت حفصة : يا رسول الله ، ندعو لك عمر؟ قال : ادعوه .
 قالت أم الفضل : يا رسول الله ، ندعو لك العباس ؟ قال : ادعوه .
 فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم ير علياً فسكت . فقال عمر : قوموا عن رسول الله . فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ... (2).
 3 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالله بن الوليد ، ثنا سفيان ، عن حميد عن أنس بن مالك ، قال : « كان آخر صلاة
 صلاها رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم عليه برد متوشحاً به وهو قاعد » (3).
 4 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد ، أنا سفيان - يعني ابن حسين - ، عن الزهري ، عن أنس ، قال : « لما مرض
 رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم مرضه الذي توفي فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال بعد مرتين : يا بلال ،
 قد بلغت ، فمن شاء فليصل ومن شاء فليدع .
 فرجع إليه بلال فقال : يا رسول الله ، بابي أنت وأمي ، من يصلي بالناس ؟

- (1) مسند أحمد 1|231 .
 (2) مسند أحمد 1|356 .
 (3) مسند أحمد 3|216 .

[22]

قال : مرّ أبابكر فليصل بالناس .
 فلما أن تقدم أبوبكر رفع عن رسول الله الستور قال : فنظرنا إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصة ، فذهب أبوبكر
 يتأخر وظن أنه يريد الخروج إلى الصلاة ، فأشار رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم إلى أبي بكر أن يقوم
 فيصلي ، فصلّى أبوبكر بالناس ، فما رأيناه بعداً (1) .
 5 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبد الملك ابن عمير ، عن أبي بردة بن أبي موسى ،
 عن أبي موسى ، قال : « مرض رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم » (2).
 6 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبدالله ، عن عائشة فقالت :
 « لما مرض رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم في بيت ميمونة فاستأذن نساءه أن يمرض في بيتي فأذن له ،
 فخرج رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم معتمداً على العباس وعلى رجل آخر ورجلاه تخطان في الأرض .
 وقال عبيد الله : فقال ابن عباس : أتدري من ذلك الرجل ؟ هو علي بن أبي طالب ، ولكن عائشة لا تطيب له نفساً .
 قال الزهري : فقال النبي - وهو في بيت ميمونة - لعبد الله بن زمعة : مر الناس فليصلوا .
 فلقي عمر بن الخطاب فقال : يا عمر صل بالناس ، فصلّى بهم ، فسمع رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم
 صوته فعرفه وكان جهير الصوت ... » (3) .
 7 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة ، قالت : « لما مرض
 رسول الله ... فجاء النبي حتى جلس

- (1) مسند أحمد 3|202 .
 (2) مسند أحمد 4|412 .
 (3) مسند أحمد 6|34 .

[23]

- إلى جنب أبي بكر ، وكان أبوبكر يأتّم بالنبي ، والناس يأتّمون بابي بكر« (1) .
- 8 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : « ... فجاء النبي حتى جلس عن يسار أبي بكر ، وكان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يصلي بالناس قاعداً وأبوبكر قائماً ، يقتدي أبوبكر بصلاة رسول الله ، والناس يقتدون بصلاة أبي بكر« (2) .
- 9 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا بكر بن عيسى ، قال : سمعت شعبة بن الحجاج يحدث عن نعيم بن أبي هند ، عن أبي وائل عن مسروق ، عن عائشة « أن أبابكر صلى بالناس ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في الصف« (3) .
- 10 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا شبابة بن سوار ، أبا شعبة ، عن نعيم بن أبي هند ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : « صلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه« (4) .
- 11- عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا شبابة ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : « قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في مرضه الذي مات فيه : مروا أبابكر يصلي بالناس ... وصلى النبي خلفه قاعداً« (5) .
- 12 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ، ثنا زائدة ، ثنا عبدالملك بن عمير ، عن ابن بريده ، عن أبيه ، قال : « مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : مروا أبابكر يصلي بالناس ، فقالت عائشة : يا رسول الله إن أبي رجل رقيق ! فقال : مروا أبابكر يصلي بالناس فإنكن صواحبات يوسف .

-
- (1) مسند أحمد 6/210 .
(2) مسند أحمد 6/224 .
(3) مسند أحمد 6/159 .
(4) مسند أحمد 6/159 .
(5) مسند أحمد 6/159 .

[24]

فأمّ أبو بكر الناس ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حي« (1) .

-
- (1) مسند أحمد 5/361.

[25]

(2)

نظرات في اسانيد الحديث

لقد نقلنا الحديث بأتم ألفاظه وأصح طرقه عن الصحاح ومسند أحمد ، وكما ذكرنا من قبل فإن معرفة حاله بالنظر إلى هذه الأسانيد والمتون تغنيا عن النظر فيما روه في خارج الصحاح عن غير من ذكرناه من الصحابة ، ولربما أشرنا إلى بعض ذلك في خلال البحث ...

لقد كانت الأحاديث المذكورة عن :

1 - عائشة بنت أبي بكر.

2 - عبدالله بن مسعود .

3 - عبدالله بن عباس .

4 - عبدالله بن عمر .

5 - عبدالله بن زمعة .

6 - أبي موسى الأشعري .

7 - بريدة الأسلمي .

8 - أنس بن مالك .

9 - سالم بن عبيد .

فنحن ذكرنا الحديث عن تسعة من الصحابة وإن لم يذكر الترمذي إلا ستة ، حيث قال بعد إخراجها عن عائشة : « وفي الباب عن : عبدالله بن مسعود ، وأبي موسى ، وابن عباس ، وسالم بن عبيد ، وعبدالله بن زمعة » (1) . لكن العمدة حديث عائشة ... بل إن بعض ما جاء عن غيرها من الصحابة مرسل ، وإنها هي الوسطة ... كما سنرى ...

(1) صحيح الترمذي 573/5 .

[26]

فلنبدأ أولاً بالنظر في أسانيد الحديث عن غيرها ممن ذكرناه :

* حديث أبي موسى الأشعري :

أما الحديث المذكور عن أبي موسى الأشعري - والذي اتفق عليه البخاري ومسلم ، وأخرجه أحمد - ففيه :

1 - إنه مرسل ، نص عليه ابن حجر وقال : « يحتمل أن يكون تلقاه عن عائشة » (1).

2 - إن الراوي عنه « أبو بردة » وهو ولده كما نصّ عليه ابن حجر (2) وهذا الرجل فاسق أثيم ، له ضلع في قتل حجر بن عدي ، حيث شهد عليه - في جماعة شهادة زور أدت إلى شهادته (3) ... وروي أيضاً أنه قال لأبي الغادية - قاتل عمار ابن ياسر رضي الله تعالى عنه - : « أ أنت قتلت عمار بن ياسر؟ قال : نعم . قال : فناولني يدك . فقبلها وقال : لا تمسك النار أبداً ! » (4) .

3 - والراوي عنه : « عبد الملك بن عمير » :

وهو « مدلس » و« مضطرب الحديث جداً » و« ضعيف جداً » و« كثير الغلط » :

قال أحمد : « مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته ، ما أرى له خمسمائة حديث ، وقد غلط في كثير منها » (5).

وقال إسحاق بن منصور : « ضعفه أحمد جداً » (6) .

وعن أحمد : « ضعيف يغلط » (7).

- (1) فتح الباري 2|130 .
- (2) فتح الباري 2|130 .
- (3) تاريخ الطبري 4|199 - 205 .
- (4) شرح نهج البلاغة 4|99 .
- (5) تهذيب التهذيب 6|411 وغيره .
- (6) تهذيب التهذيب 6|412 ، ميزان الاعتدال 2|660 .
- (7) ميزان الاعتدال 6|660 .

[27]

وقال ابن معين : « مخلط » (1).
وقال أبو حاتم : « ليس بحافظ ، تغير حفظه » (2). وعنه : « لم يوصف بالحفظ » (3).
وقال ابن خراش : « كان شعبة لا يرضاه » (4) .
وقال الذهبي : « أما ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح وما ذكر التوثيق » (5) .
وقال السمعاني : « كان مدلساً » (6) .
وكذا قال ابن حجر (7) .
وعبدالمك - هذا - هو الذي ذبح عبدالله بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوي ، وهو رسول الإمام الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة ، فانه لما رمي بأمر ابن زياد من فوق القصر وبه رمق أتاه عبدالمك بن عمير فذبحه ، فلما عيب ذلك عليه قال : « إنما أردت أن أريحه ! » (8) .
4 - ثم الكلام في أبي موسى الأشعري نفسه ، فإنه من أشهر أعداء مولانا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، فقد كان يوم الجمل يقعد باهل الكوفة عن الجهاد مع الإمام علي عليه السلام ، وفي صفين هو الذي خلع الإمام عليه السلام عن الخلافة. وقد بلغ به الحال أن كان الإمام عليه السلام يلغنه في قنوته مع معاوية وجماعة من أتباعه .
ثم إن أحمد روى هذا الحديث في فضائل أبي بكر بسنده عن زائدة ، عن

-
- (1) ميزان الاعتدال 6|660 ، المغني 2|407 ، تهذيب التهذيب 6|412 .
 - (2) ميزان الاعتدال 2|660 .
 - (3) تهذيب التهذيب 6|412 .
 - (4) ميزان الاعتدال 2|660 .
 - (5) ميزان الاعتدال 2|660 .
 - (6) الأنساب 10|50 في « القبطي » .
 - (7) تقريب التهذيب 1|521 .
 - (8) تلخيص الشافعي 3|35 ، روضة الواعظين : 177 ، مقتل الحسين - للمقرم - : 185 .

[28]

عبدالمك بن عمير ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ... كذلك (1).

* حديث عبدالله بن عمر

وأما الحديث المذكور عن عبدالله بن عمر فالظاهر كونه عن عائشة كذلك ، كما رواه مسلم ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر ، عن عائشة ... لكن البخاري رواه بسنده عن الزهري ، عن حمزة ، عن أبيه ، قال : « لما اشتد برسول الله وجعه ... » .
وعلى كل حال فإن مدار الطريقتين على :

محمد بن شهاب الزهري وهو رجل مجروح عند يحيى بن معين (2) وعبدالحق الدهلوي ، وكان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ، ومن الرواة عن عمر بن سعد اللعين : قال ابن أبي الحديد : « وكان الزهري من المنحرفين عنه ، وروى جرير بن عبد الحميد عن محمد بن شيبه قال : شهدت مسجد المدينة ، فإذا الزهري وعروة ابن الزبير جالسان يذكران علياً فألا منه . فبلغ ذلك علي بن الحسين فجاء حتى وقف عليهما فقال : أما أنت يا عروة ، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي علي أبيك ، وأما أنت يا زهري ، فلو كنت بمكة لأريتك كير أبيك » (3) .

قال : « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي ، عن يحيى بن عروة ، قال : كان أبي إذا ذكر علياً نال منه » (4) . ويؤكد هذا سعيه وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين عليه السلام - كمنقبة سبقه

- (1) فضائل الصحابة [106] .
(2) هو من شيوخ البخاري ومسلم ، ومن أئمة الجرح والتعديل ، اتفقوا على أنه اعلم أئمة الحديث بصحيحه وسقيمه . توفي سنة 302 هـ . ترجم له في : تذكرة الحفاظ 2/429 وغيرها .
(3) شرح نهج البلاغة 6/102 .
(4) شرح نهج البلاغة 4/102 .

[29]

إلى الإسلام - قال ابن عبد البر : « وذكر معمر في معه عن الزهري قال : ما علمنا أحدا أسلم قبل زيد بن حارثة . قال عبدالرزاق : وما أعلم أحدا ذكره غير الزهري » (1) .

وقال الذهبي بترجمة عمر بن سعد : « وأرسل عنه الزهري وقتادة . قال ابن معين : كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟! » (2) .

وقال العلامة الشيخ عبدالحق الدهلوي بترجمة الزهري من « رجال المشكاة » : « إنه قد ابتلي بصحبة الأمراء وبقلة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم ! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟! » .

وقال ابن حجر بترجمة الأعمش : « حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : أجود الأسانيد : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله . فقال له إنسان : الأعمش مثل الزهري؟! فقال : تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري؟! الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية؟ والأعمش فقير ، صبور ، مجانب للسلطان ، ورع ، عالم بالقرآن ، (3) .

ولأجل كونه من عمال بني أمية ومشيدي سلطانهم كتب إليه الإمام السجاد عليه السلام كتاباً يعظه فيه ، جاء فيه : « إن ما كتبت ، وأخف ما احتملت ، أن أنست وحشة الظالم ، وسهلت له الطريق الغي ... جعلوك قطباً أداروا بك رحي مظالمهم ، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسلماً إلى ضلالتهم ، داعياً إلى غيهم ، سالكاً سبيلهم ، احذر ، فقد نبئت ، وبادر فقد أجلت ... » (4) .

- (1) الاستيعاب ، ترجمة زيد بن حارثة .
(2) الكاشف [2]311 .
(3) تهذيب التهذيب [4]195 .
(4) ذكر الكتاب في : تحف العقول عن آل الرسول : 198 ، للشيخ ابن شعبة الحراني ، من أعلام الإمامية في القرن الرابع ، وفي إحياء علوم الدين [2]143 بعنوان : ولما خاط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين اليه «! ، وفي بعض المصادر نسبته إلى أبي خازم .

[30]

ثم الكلام في عبدالله بن عمر نفسه :
فإنه ممن امتنع عن بيعة أمير المؤمنين عليه السلام بعد عثمان ، وقعد عن نصرته ، وترك الخروج معه في حروبه ، ولكنه لما ولي الحجاج بن يوسف الحجاز من قبل عبدالملك جاءه ليلاً لبياعه فقال له : ما أعجلك؟! فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية!! فقال له : إن يدي مشغولة عنك - وكان يكتب - فدوتك رجلي ، فمسح على رجله وخرج!!

* حديث عبدالله بن زمعة :

وأما حديث عبدالله بن زمعة... فقد رواه أبو داود عنه بطريقين ، والمدار في كليهما على « الزهري » وقد عرفته .

* حديث عبدالله بن عباس :

وأما حديث عبدالله بن عباس ... الذي رواه ابن ماجة وأحمد ، الأول رواه عن : إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، والثاني رواه عن يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن الأرقم ، عنه فمداره على :

أبي إسحاق ، عن الأرقم

وقد قال البخاري : « لا نذكر لأبي إسحاق سماعاً من الأرقم بن شرحبيل »(1).
وأبو إسحاق السبيعي : « قال بعض أهل العلم : كان قد اختلط ، وإنما

(1) ذكره في الزوائد بهامش سنن ابن ماجة 1|391.

[31]

تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه»(1).

وكان مدلساً»(2) .

وكان يروي عن عمر بن سعد قاتل الحسين عليه السلام (3) .

وكان يروي عن شمر بن ذي الجوشن الملعون (4) .

وفي سند أحمد مضافاً إلى ذلك :

1- سماع « زكريا » من « أبي إسحاق » بعد اختلاطه كما ستعرف .

2 - « زكريا بن أبي زائدة » قال أبو حاتم : « لئن الحديث ، كان يدلّس » ورماه بالتدليس أيضاً أبو زرعة وأبو داود وابن حجر ... وعن أحمد : « إذا اختلف زكريا وإسرائيل فإن زكريا أحب إليّ في أبي إسحاق ، ثم قال : ما أقربهما ، وحديثهما عن أبي إسحاق لئن سمعا منه بآخره »(5) .
أقول :

فالعجب من أحمد يقول هذا وهو مع ذلك يروي الحديث عن زكريا عن أبي إسحاق في « المسند » كما عرفت وفي « الفضائل »(6) .

نعم ، رواه لا عن هذا الطريق لكنه عن ابن عباس عن العباس ، فقال مرة : « حدثنا يحيى بن آدم » وأخرى « حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم » عن قيس ابن الربيع ، عن عبدالله بن أبي السفر ، عن أرقم بن شرحبيل ، عن

ابن عباس ، عن العباس بن عبدالمطلب : « إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه : « مروا بأبائكم يصلون بالناس ، فخرج أبو بكر فكبر ووجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم راحته فخرج يهادي بين رجلين ، فلما رآه أبو بكر تاخر ، فأشار إليه النبي مكانك ، ثم جلس رسول الله إلى جنب أبي بكر فاقترا من المكان الذي

-
- (1) ميزان الاعتدال 3 : 270 .
 - (2) تهذيب التهذيب 8 : 56 .
 - (3) الكاشف ، ميزان الاعتدال ، تهذيب التهذيب 396|7 .
 - (4) ميزان الاعتدال 2 : 72 .
 - (5) تهذيب التهذيب 285|3 ، الجرح والتعديل 1 : 593|2 .
 - (6) فضائل الصحابة 106|1 .

[32]

بلغ أبو بكر من السورة « (1) .
لكن مداره على « قيس بن الربيع ، الذي أورده البخاري في الضعفاء (2) .
وكذا النسائي (3) وابن حبان في المجروحين (4) وضعفه غير واحد ، بل عن أحمد أنه تركه الناس ، بل عن يحيى بن معين تكذيبه (5) .

* حديث عبد الله بن مسعود :

وأما الحديث المذكور عن ابن مسعود فأخرجه النسائي ، ورواه الهيثمي أيضاً وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى » .
وفي سنده عند الجميع « عاصم بن أبي النجود » قال الهيثمي : « وفيه ضعف » (6) .
قلت : وذكر الحافظ ابن حجر عن ابن سعد : « كان كثير الخطأ في حديثه » وعن يعقوب بن سفيان : « في حديثه اضطراب » وعن أبي حاتم : « ليس محله أن يقال هو ثقة ولم يكن بالحافظ » وقد تكلم فيه ابن علية فقال : « كل من اسمه عاصم سيئ الحفظ » وعن ابن خراش : « في حديثه نكرة » وعن العقيلي : « لم يكن فيه إلا سوء الحفظ » والدارقطني : « في حفظه شيء » والبزار : « لم يكن بالحافظ ، وحماة بن سلمة : « خلط في آخر عمره » وقال العجلي : « كان عثمانياً » (7) .

-
- (1) فضائل الصحابة 108|1 ، 109 .
 - (2) الضعفاء - للبخاري - : 273 .
 - (3) الضعفاء - للنسائي : 401 .
 - (4) كتاب المجروحين 2|216 .
 - (5) تهذيب التهذيب 350|8 ، ميزان الاعتدال 3|393 ، لسان الميزان 4|477 .
 - (6) مجمع الزوائد 5|183 .
 - (7) تهذيب التهذيب 5|35 .

*** حديث بريدة الأسلمي :**

وأما حديث بريدة الأسلمي الذي رواه أحمد بسنده عن ابن بريدة عن أبيه ، فمع غضّ النظر عما قيل في رواية ابن بريدة - سواء كان « عبدالله » أو « سليمان » - عن أبيه (1) فيه :
« عبد الملك بن عمير » وقد عرفته .

*** حديث سالم بن عبيد :**

وأما حديث سالم بن عبيد الذي أخرجه ابن ماجّة :
1 - فقد قال فيه ابن ماجّة : « هذا حديث غريب » .
2 - وفي سنده نظر... فإن « نعيم بن أبي هند » تركه مالك ولم يسمع منه ؟ لأنه « كان يتناول علماً رضي الله عنه (2) .
« سلمة بن نبيط » لم يرو عنه البخاري ومسلم ، قال البخاري : « اختلط بآخره » (3).
3 - ثم إن « سالم بن عبيد » لم يرو عنه في الصحاح ، وما روى له من أصحاب السنن غير حديثين ، وفي إسناد حديثه اختلاف !
قال ابن حجر : « سالم بن عبيد الأشجعي ، من أهل الصفة ، ثم نزل الكوفة وروى له من أصحاب السنن حديثين بإسناده صحيح في العطاس . وله رواية عن عمر فيما قاله وصنعه عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكلام أبي بكر في ذلك . أخرجه يونس بن بكير في زياداته .

(1) تهذيب التهذيب 5|138 .

(2) تهذيب التهذيب 10|418 .

(3) تهذيب التهذيب 4|140 .

[34]

روى عنه هلال بن يساف ونبيط بن شريط وخالد بن عرفطة «(1) .
وقال أيضاً : « الأربعة - سالم بن عبيد الأشجعي له صحبة ، وكان من أهل الصفة ، يعد في الكوفيين . روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تسميت العاطس ، وعن عمر بن الخطاب . روى عنه . خالد بن عرفطة - ويقال ابن عرفطة - وهلال بن يساف ونبيط بن شريط . وفي إسناد حديثه اختلاف » (2) .
أقول : يظهر من عبارة ابن حجر في كتابيه ، ومن مراجعة الرواية عند الهيثمي (3) أن حديث سالم بن عبيد حول صلاة أبي بكر هو الحديث الذي عن عمر « فيما قاله وصنعه عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... لكن ابن ماجّة ذكر بعضه - كما نص عليه الهيثمي - ، وظاهر عبارة ابن حجر في « الإصابة » عدم صحة إسناده ، ولعله المقصود من قوله في « تهذيب التهذيب » : « وفي إسناد حديثه اختلاف » إذ القدر المتيقن منه ما يرويه نبيط بن شريط عنه ، وهذا الحديث من ذاك !

*** حديث أنس بن مالك :**

أما حديث أنس بن مالك ، فمنه ما عن الزهري عنه ، وقد أخرجه البخاري ومسلم وأحمد .
والزهري من قد عرفته .
مضافاً إلى أن الراوي عنه عند البخاري هو شعيب ، وهو : شعيب بن حمزة ، وهو كاتب الزهري وراويته (4) .
ويروي عن شعيب : أبو اليمان ، وهو : الحكم بن نافع .

- (1) الإصابة 2 | 5 .
 (2) تهذيب التهذيب 381|3 .
 (3) مجمع الزوائد 182|5 .
 (4) تهذيب التهذيب 307|4 .

[35]

وقد تكلم العلماء في رواية أبي اليمان عن شعيب ، حتى قيل : لم يسمع منه ولا كلمة (1).
 والراوي عن « الزهري » عند أحمد : سفيان بن حسين ، وقد اتفقوا على عدم الاعتماد على رواياته عن الزهري ،
 فقد ذكر ذلك ابن حجر عن : ابن معين وأحمد والنسائي وابن عدي وابن حبان ...
 وعن يعقوب بن شيبه : « في حديثه ضعف » وعن عثمان بن أبي شيبة : « كان مضطرباً في الحديث قليلاً » وعن
 ابن خراش : « كان لين الحديث » وعن أبي حاتم : « لا يحتج به » وعن ابن سعد : « يخطئ في حديثه كثيراً
 » (2).

هذا ، وقد روى الهيثمي هذا الحديث فقال : « رواه أحمد وفيه : سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري ، وهذا
 من حديثه عنه » (3).

ومنه ما عن حميد عن أنس ، وقد أخرجه النسائي وأحمد ، وحميد هو : حميد ابن أبي حميد الطويل ، وقد نصوا
 على أنه كان « مدلساً » وعلى « أن أحاديثه عن أنس مدلسة » (4) وهذا الحديث من تلك الأحاديث .
 مضافاً إلى أن الراوي عنه - عند أحمد - هو سفيان بن حسين ، وقد عرفته .
 هذا ، وسواء صحت الطرق عن أنس أو لم تصح فالكلام في أنس نفسه :
 فأول ما فيه كذبه ، وذلك في قضية حديث الطائر المشوي ، حيث كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد دعا
 الله سبحانه أن يأتي بعلي عليه السلام ، وكان يترقب حضوره ، فكان كلما يجيء علي عليه السلام ليدخل على النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم قال أنس : « إن رسول الله على حاجة » حتى غضب رسول الله وقال له : « يا أنس ،
 ما حملك على رده ؟! » (5).

- (1) تهذيب التهذيب 2|380 .
 (2) تهذيب التهذيب 4|96 .
 (3) مجمع الزوائد 5|181 .
 (4) تهذيب التهذيب 3|34 .
 (5) أخرجه غير واحد من الأئمة في كتبهم ، راجع منها المستدرک 3|130 .

[36]

ثم كتبه الشهادة بالحق ، وذلك في قضية مناقشة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الناس عن حديث الغدير وطلبه
 الشهادة منهم به ، فشهد قوم وأبى آخرون - ومنهم أنس - فدعى عليهم فأصابتهم دعوته ... (1) .
 ومن المعلوم أن الكاذب لا يقبل خبره ، وكتب الشهادة إثم كبير قاذح في العدالة كذلك .

*حديث عائشة :

وأما حديث عائشة ... فقد ذكرنا أنه هو العمدة في هذه المسألة :
 لكونها صاحبة القصة .

ولأن حديث غيرها إما ينتهي إليها ، وأما هو حكاية عما قالته وفعلته .
 ولأن روايتها أكثر طرقاً من رواية غيرها ، وأصح إسناداً من سائر الأسانيد ، وأتم لفظاً وتفضلاً للقصة ...

وقد أوردنا الأهم من تلك الطرق ن والأتم من تلك الألفاظ ... فأما البحث حول ألفاظ ومتون الحديث - عنها - فسيأتي في الفصل اللاحق مع النظر في ألفاظ حديث غيرها .

وأما البحث حول سند حديثها ، فيكون تارة بالكلام على رجال الأسانيد ، وأخرى بالكلام على عائشة نفسها .

أما رجال الأسانيد ... فإن طرق الأحاديث المذكورة عنها تنتهي إلى :

- 1- الأسود بن يزيد النعيم .
- 2 - عروة بن الزبير بن العوام .
- 3 - عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.
- 4 - مسروق بن الأجدع .

(1) لاحظ : الغدير 1|192 .

[37]

ولا شيء من هذه الطرق بخال عن الطعن والقذح المسقط عن الاعتبار والاحتجاج :

أما الحديث عن الأسود عن عائشة :

فإن « الأسود » من المنحرفين عن أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام (1) .
والراوي عنه في جميع الأسانيد المذكورة هو إبراهيم بن يزيد النخعي ، وهو من أعلام المدلسين ... قال أبو عبدالله الحاكم - في الجنس الرابع من المدلسين : قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا - قال : « أخبرني عبدالله بن محمد بن حمويه الدقيقي ، قال : حدثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي ، قال : حدثني خلف بن سالم ، قال : سمعت عدة من مشايخ أصحابنا تذكروا كثرة التدليس والمدلسين ، فآخذنا في تمييز أخبارهم ، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن ، إبراهيم بن يزيد النخعي ، لأن الحسن كثيراً ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواما مجهولين ، وربما دلس عن مثل عتي بن ضمرة وحنيف بن المنتجب ودغفل بن حنظلة وأمثالهم ؛ وأبراهيم أيضاً يدخل بينه وبين أصحاب عبدالله مثل هني بن نويرة وسهم بن منجاب وخزامة الطائي وربما دلس عنهم » (2).

والراوي عن إبراهيم هو : « سليمان بن مهران الأعمش » . و« الأعمش » معروف بالتدليس (3) ، ذلك التدليس القبيح القادح في العدالة ، قال السيوطي - في بيان تدليس التسوية - : « قال الخطيب : وكان الأعمش وسفيان الثوري يفعلون مثل هذا . قال العلاني : فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرها . قال العراقي : وهو قادح فيمن تعقد فعله . وقال شيخ الإسلام : لا شك أنه جرح ،

(1) شرح النهج لابن أبي الحديد 4/97 .

(2) معرفة علوم الحديث : 108 .

(3) تقريب التهذيب 1 : 231 .

[38]

وإن وصف به الثوري والأعمش فلا اعتذار... (1).

قال الخطيب : « التدليس للحديث مكروه عند أهل العلم ، وقد عظم بعضهم الشأن في ذمه ، وتبجح بعضهم بالبراءة منه »(2).

ثم روى عن شعبة بن الحجاج قوله : « التدليس أخو الكذب » .

وعنه : « التدليس في الحديث أشد من الزنا » .

وعنه : « لأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس » .

وعن أبي أسامة : (خرّب الله بيوت المدلسين ، ما هم عندي إلا كذابون » .

وعن ابن المبارك : « لأن نخرّ من السماء أحب إلي من أن ندلس حديثاً! » .

وعن وكيع : « نحن لا نستحل التدليس في الثياب فكيف في الحديث! » .

فإن : يسقط هذا الحديث ، بهذا السند ، الذي اتفقوا في الرواية به ، فلا حاجة إلى النظر في حال من قبل الأعمش من الرواة .

لكن مع ذلك نلاحظ أن الراوي عن الأعمش عند البخاري وأحمد - في إحدى طرقهما - وعند مسلم والنسائي هو « أبو معاوية ، وهذا الرجل أيضاً من المدلسين :

قال السيوطي : « فائدة : أردت أن أسرد أسماء من رمي ببدعة ممن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما :

وهم : إبراهيم بن طهمان ، أيوب بن عائذ الطائي ، ذرّ بن عبدالله المرهبي ، شبابة بن سوار ، عبد الحميد بن

عبد الرحمن ... محمد بن حازم أبو معاوية الضرير ورقاء بن عمر اليشكري ... هؤلاء رموا بالأرجاء ،

وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار ... »(3).

(1) تدريب الراوي 1 : 226 .

(2) الكفاية في علم الرواية 188|1 .

(3) تدريب الراوي 1|278 ، وفي طبعة 1|328.

[39]

وذكر ابن حجر عن غير واحد أنه كان مرجئاً خبيثاً ، وأنه كان يدعو إليه (1) .
والراوي عن « الأعمش » عند ابن ماجة وأحمد في طريقه الأخرى هو : وكيع ابن الجراح ، وفيه : أنه كان يشرب المسكر وكان ملازماً له (2) .

ثم إن الراوي عن أبي معاوية في إحدى طرق البخاري هو : حفص بن غياث ، وهو أيضاً من المدلسين (3) .
مضافاً إلى أنه كان قاضي الكوفة من قبل هارون ، وقد ذكروا عن أحمد أنه : « كان وكيع صديقاً لحفص بن غياث فلما ولي القضاء هجره »(4) .

وأما الحديث عن عروة بن الزبير :

فإن عروة بن الزبير ولد في خلافة عمر ، فالحديث مرسل ، ولا بدّ أنه يرويه عن عائشة .
وكان عروة من المشهورين بالبغض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام - كما عرفت من خبره مع الزهري ، والخبر عن ابنه - وحتى حضر يوم الجمل على صغر سنه (5) ، وقد كان هو والزهري يضعان الحديث في تنقيص الإمام والزهراء الطاهرة عليهما السلام ، فقد روى الهيثمي عنه حديثاً - وصححه - في فضل زينب بنت رسول الله جاء فيه أنه كان يقول : « هي خير بناتي » قال : « فبلغ ذلك علي بن حسين ، فانطلق إليه فقال : ما حديث بلغني عنك أنك تحدّثه تنقص حق فاطمة؟! فقال : لا أحدث به أبداً »(6) .

- (1) تهذيب التهذيب 121|9 .
- (2) تذكرة الحفاظ 1 : 308 ، ميزان الاعتدال 11 : 336 .
- (3) تهذيب التهذيب 358|2 .
- (4) تهذيب التهذيب 111|11 .
- (5) تهذيب التهذيب 166|7 .
- (6) مجمع الزوائد 213|9 .

[40]

والراوي عنه ولده « هشام » في رواية البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه ... وهو أيضاً من المدلسين ، فقد قالوا : « كان ينسب إلى أبيه ما كان يسمعه من غيره ، وقد ذكروا أن مالكا كان لا يرضاه ، قال ابن خراش : بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق ، قدم الكوفة ثلاث مرات ، قدمه كان يقول : حدّثني أبي ، قال : سمعت عائشة . وقدّم الثانية فكان يقول : أخبرني أبي ، عن عائشة . وقدّم الثالثة فكان يقول : أبي ، عن عائشة » (1) وهذا الحديث من تلك الأحاديث .

وأما الحديث عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة :

فإن الراوي عن « عبيدالله » عند البخاري ومسلم والنسائي هو « موسى بن أبي عائشة » وقد قال ابن أبي حاتم سمعت أبي (2) يقول : « تربيتني رواية موسى بن أبي عائشة حديث عبيدالله بن عبدالله في مرض النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم » (3).
وعند أبي داود وأحمد هو : الزهري - لكن عند الأول يرويه عن عبيدالله ، عن عبدالله بن زمعة - والزهري من قد عرفته سابقاً.

هذا مضافاً إلى ما في عبيدالله بن عبدالله نفسه... فقد روى ابن سعد ، عن مالك بن أنس ، قال : « جاء علي بن حسين بن علي بن أبي طالب إلى عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود يسأله عن بعض الشيء ! وأصحابه عنده وهو يصلي ، فجلس حتى فرغ من صلاته ثم أقبل عليه عبيدالله . فقال أصحابه : أمتع الله بك ، جاءك هذا الرجل وهو ابن ابنة رسول الله

- (1) تهذيب التهذيب 44|11 .
- (2) هو : محمد بن إدريس الرازي ، أحد كبار الأئمة الحفاظ المعتمدين في الجرح والتعديل . توفي سنة 207 هـ تقريباً. توجد ترجمته في : تذكرة الحفاظ 567|2 ، تاريخ بغداد 73|3 وغيرهما من المصادر الرجالية.
- (3) تهذيب التهذيب 314|10 .

[41]

صلى الله عليه [وآله] وسلم وفي موضعه ، ايسالك عن بعض الشيء !! فلو أقبلت عليه فقضيت حاجته ثم أقبلت على ما أنت فيه !
فقال عبيدالله لهم : أيها! لا بد لمن طلب هذا الشأن من أن يتعنى !! «(1).

وأما الحديث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة :

ففيه :

- 1 - « أبو وائل » وهو « شقيق بن سلمة » يرويه عن « مسروق » وقد قال عاصم ابن بهدلة : « قيل لأبي وائل : أيهما أحب اليك : علي أو عثمان ؟ قال : كان علي أحب إلي ثم صار عثمان!! (2).

2 - « نعيم بن أبي هند ، يرويه عن « أبي وائل » عند النسائي وأحمد بن حنبل . و« نعيم » قد عرفته سابقاً . ثم إن في إحدى طريقي أحمد عن « نعيم » المذكور : « شباة بن سوار » وقد ذكروا بترجمته أنه كان يرى الإرجاء ويدعو إليه ، فتركه أحمد وكان يحمل عليه ، وقال : أبو حاتم : لا يحتج بحديثه (3) وقد أورده السيوطي في الفائدة المذكورة ، وحكى ابن حجر في ترجمته ما يدل على بغضه لأهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم .(4)

هذا ، ويبقى الكلام في عائشة نفسها ...
فقد وجدناها تريد كل شأن وفضيلة لنفسها وأبيها ومن تحب من قرابتها وذويها ... فكانت إذا رأت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلاقي المحبة من إحدى زوجاته ويمكث عندها تارث عليها ... كما فعلت مع زينب بنت

-
- (1) طبقات ابن سعد 215/5 .
 - (2) تهذيب التهذيب 317/4 .
 - (3) تهذيب التهذيب 264/4 ، تاريخ بغداد 295/9 .
 - (4) تهذيب التهذيب 265/4 .

[42]

جحش ، إذ تواطأت مع حفصة أن آتتهما دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلتقل : « إني لأجد منك ريح مغاير حتى يمتنع عن أن يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلاً » (1) .
وإذا رآته يذكر خديجة عليها السلام بخير ويثني عليها قالت : « ما أكثر ما تذكر حمراء الشدق ؟! قد أبدلك الله عزوجل بها خيراً منها » (2) .
وإذا رآته مقدماً على الزواج من امرأة حالت دون ذلك بالكذب والخيانة ، فقد حدثت أنه صلى الله عليه وآله وسلم أرسلها لتطلع على امرأة من كلب قد خطبها فقال لعائشة : « كيف رأيت ؟ قالت : ما رأيت طانلاً! فقال : لقد رأيت خالاً بخدّها أشعر كل شعر منك على حدة فقالت : ما دونك من سر » (3) .
ولقد ارتكبت ذلك حتى بتوهم زواجه صلى الله عليه وآله وسلم ... فقد ذكرت : أن عثمان جاء النبي في نحر الظهرية . قالت : « فظننت أنه جاءه في أمر النساء ، فحملتني الغيرة على أن أصغيت إليه » (4) .
أما بالنسبة إلى من تكرهه ... فكانت حرباً شعواء ... من ذلك موافقها من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ... فقد « جاء رجل فوقع في علي وفي عمار رضي الله تعالى عنهما عند عائشة . فقالت : أما علي فليست قانلة لك فيه شيئاً . وأما عمار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لا يخير بين أمرين إلا اختار أرحمهما » (5) .
بل كانت تضع الحديث تاييداً ودعماً لجانب المناوئين له عليه السلام ... فقد قال النعمان بن بشير : « كتب معي معاوية إلى عائشة قال : فقدت علي عائشة

-
- (1) هذه من القضايا المشهور فراجع كتب الحديث والتفسير بتفسير سورة التحريم .
 - (2) مسند أحمد 117/6 .
 - (3) طبقات ابن سعد 115/8 ، كنز العمال 264/6 .
 - (4) مسند أحمد 114/6 .
 - (5) مسند أحمد 113/6 .

[43]

فدفعت إليها كتاب معاوية . فقالت : يا بني ألا أحدثك بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ؟ قلت : بلى .
 قالت : فإني كنت وحفصة يوماً من ذلك عند رسول الله . فقال : لو كان عندنا رجل يحدثنا .
 فقلت : يا رسول الله ، ألا أبعث لك إلى أبي بكر؟ فسكت . ثم قال : لو كان عندنا رجل يحدث .
 فقالت حفصة : ألا أرسل لك إلى عمر؟ فسكت .
 ثم قال : لا . ثم دعا رجلاً فساره بشيء ، فما كان إلا أقبل عثمان ، فاقبل بوجهه وحديثه فسمعته يقول له : يا عثمان ، إن الله عز وجل لعله أن يقمصك قميصاً ، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه ، ثلاث مرار .
 فقلت : يا أم المؤمنين ، فإين كنت عن هذا الحديث؟!
 فقالت : يا بني ، والله لقد أنسيته حتى ما ظننت أنني سمعته «(1)» .
 قال النعمان بن بشير : « فآخبرته معاوية بن أبي سفيان . فلم يرض بالذي أخبرته ، حتى كتب إلى أم المؤمنين أن اكتبني إليه به . فكتبت إليه به كتاباً »(2) .
 فانظر كيف أبدت « في تلك الأيام - معاوية على مطالبته الكاذبة بدم عثمان ! وكيف اعتذرت عن تحريضها الناس على قتل عثمان ! ولا تغفل عن كتمها اسم الرجل الذي دعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم - بعد أن أبا عن الإرسال خلف أبي بكر وعمر - وهو ليس إلا أمير المؤمنين عليه السلام ... ولكنها لا تطيب نفساً بعلي كما قال ابن عباس ، وسيأتي .
 فإذا كان هذا حالها وحال رواياتها في الأيام العادية ... فإن من الطبيعي أن تصل هذه الحالة فيها إلى أعلى درجاتها في الأيام والساعات الأخيرة من حياة

(1) مسند أحمد 149/6 .

(2) مسند أحمد 87/6 .

[44]

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأن تكون أخبارها عن أحواله في تلك الظروف أكثر حساسية ... فتراها تقول :

« لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال رسول الله لعبد الرحمن ابن أبي بكر : إيتني بكتف ولوح حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه . فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم قال : أباي الله والمؤمنون أن يختلف عليك يا أبا بكر «(1)» .
 وتقول :
 « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة . فقال : مروا أبا بكر فليصل بالناس » .
 وتقول :
 « قبض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ورأسه بين سحري ونحري »(2) .
 تقول هذا وأمثاله ...
 لكن عندما يامر صلى الله عليه [وآله] وسلم بان يدعى له علي لا يمتثل أمره ، بل يقترح عليه أن يدعى أبوبكر وعمر! يقول ابن عباس :
 « لما مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة ، فقال : ادعوا لي علياً . قالت عائشة : ندعو لك أبا بكر؟ قال : ادعوه قالت حفصة : يا رسول الله ، ندعو لك عمر؟ قال ادعوه . قالت أم الفضل : يا رسول الله ، ندعو لك العباس؟ قال : ادعوه . فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم ير علياً فسكت . فقال عمر :

قوموا عن رسول الله» (3).
وعندما يخرج إلى الصلاة - وهو يتهدى بين رجلين - تقول عائشة : « خرج

-
- (1) مسند أحمد 47|6 .
(2) مسند أحمد 121|6 .
(3) مسند أحمد 356|1 .

[45]

يتهدى بين رجلين أحدهما العباس « فلا تذكر الآخر. فيقول ابن عباس :
« هو عليّ ولكن عائشة لا تقدر على أن تذكره بخير » (1).
فإذا عرفناها تبغض علياً إلى حد لا تقدر أن تذكره بخير ، ولا تطيب نفسها به ... وتحاول إبعاده عن رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم... وتدعي لأبيها ولنفسها ما لا أصل له ... بل لقد حدثت أم سلمة بالأمر الواقع فقالت :
« والذي أحلف به ، إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . قالت : عدنا رسول
الله غداة بعد غداة فكان يقول : جاء عليّ؟! - مراراً - قالت : أظنه كان بعثه في حاجة قالت : فجاء بعد ، فظننت أن
له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت ، ففقدنا عند الباب ، فكننت أدناهم إلى الباب ، فأكبّ عليه علي فجعل يساره
ويناجيه ، ثم قبض رسول الله (2).
إذا عرفنا هذا كله - وهو قليل من كثير- استيقننا أن خبرها في أن صلاة أبيها كان بامر من النبي صلى الله عليه وآله ،
وأنه صلى الله عليه وآله وسلم خرج فصلى خلفه - كما في بعض الأخبار عنها - ... من هذا القبيل ... ومما يؤكد ذلك
اختلاف النقل عنها في القضية وهي واحدة ... كما سنرى عن قريب ...

-
- (1) عمدة القاري 191|5 .
(2) مسند أحمد 300|6 ، المستدرک علی الصحیحین 138|3 ، ابن عساکر 13|6 ، الخصائص : 130 وغيرها.

[46]

(3)

تأملات في متن الحديث ومدلوله

قد عرفت أن الحديث بجميع طرقه وأسانيده المذكورة ساقط عن الإعتبار ...
فإن قلت : إنه مما اتفق عليه أرباب الصحاح والمسانيد والمعاجم وغيرهم ، ورووه عن جمع من الصحابة ، فكيف
تقول بسقوطه بجميع طرقه ؟
قلت : أولاً : لقد رأيت في « النظر في الأسانيد والطرق » أن رجال أسانيده مجروحون بأنواع الجرح ولم نكن نعتمد
في « النظر » إلا على أشهر كتب القوم في الجرح والتعديل ، وعلى كلمات أكابر علمائهم في هذا الباب.

وثانياً : إن الذي عليه المحققون من علماء الحديث والرجال والكلام أن الكتب الستة فيها الصحيح والضعيف والموضوع ، وإن الصحابة فيهم العدل والمنافق والفساق ... وهذا ما حققناه في بعض بحوثنا(1).
نعم ، المشهور عندهم القول باصالة العدالة في الصحابة ، والقول بصحة ما أخرج في كتابي البخاري ومسلم ...
أما بالنسبة إلى حديث « صلاة أبي بكر » فلم أجد أحداً يطعن فيه ، لكن لا لكونه في الصحاح ، بل الأصل في قبوله وتصحيحه كونه من أدلة خلافة أبي بكر عندهم ، ولذا تراهم يستدلون به في الكتب الكلامية وغيرها :

من كلمات المستدلين بالحديث على الإمامة :
قال القاضي عضد الدين الأيجي - في الأدلة الدالة على إمامة أبي بكر :

(1) راجع الفصل الأخير من كتابنا « التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف »

[47]

« الثامن : إنه صلى الله عليه [وآله] وسلم استخلف أبابكر في الصلاة وما عزله فيبقى إماماً فيها ، فكذا في غيرها ، إذ لا قائل بالفصل ، ولذلك قال علي رضي الله عنه : قدّمك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في أمر ديننا ، أفلا تقدمك في أمر دنيانا؟! (1) .

وقال الفخر الرازي - في حجج خلافة أبي بكر :

« الحجة التاسعة : إنه عليه السلام استخلفه على الصلاة أيام مرض موته وما عزله عن ذلك ، فوجب أن يبقى بعد موته خليفة له في الصلاة ، وإذا ثبت خلافته في الصلاة ثبت خلافته في سائر الأمور ، ضرورة أنه لا قائل بالفرق »(2) .

وقال الأصفهاني :

« الثالث : النبي استخلف أبابكر في الصلاة أيام مرضه ، فثبت استخلافه في الصلاة بالنقل الصحيح ، وما عزل النبي أبابكر عن خلافته في الصلاة ، فبقي كون أبي بكر خليفة في الصلاة بعد وفاته ، وإذا ثبت خلافة أبي بكر بعد وفاته في الصلاة ثبت خلافة أبي بكر بعد وفاته في غير الصلاة لعدم القائل بالفصل »(3) .

وقال النيسابوري صاحب التفسير ، بتفسير آية الغار :

« استدل أهل السنة بالآية على أفضلية أبي بكر وغاية اتحاده ونهاية صحبته وموافقة باطنة وظاهره ، وإلا لم يعتمد عليه الرسول في مثل تلك الحاجة . وإنه كان ثاني رسول الله في الغار . وفي العلم لقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم ما صبّ في صدري شيء إلا وصيبتة في صدر أبي بكر(4). وفي الدعوة إلى الله ، إنه عرض

(1) هذا كلام موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام قطعاً ، والذي جاء به ... مرسلًا كما في الاستيعاب 3|971 هو الحسن البصري المعروف بالإرسال والتدليس والانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام !!

(2) الأربعين : 284 .

(3) شرح طوابع الأنوار ، في علم الكلام : مخطوط .

(4) انظر : الرسالة السابعة ، الصفحة 69 .

[48]

الإيمان أولاً على أبي بكر فامن ، ثم عرض أبو بكر الإيمان على طلحة والزبير وعثمان ابن عفان وجماعة أخرى من أجلة الصحابة ، وكان لا يفارق رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في الغزوات وفي أداء الجماعات وفي المجالس والمحافل .

وقد أقامه في مرضه مقامه في الإمامة ... «(1)» .

وقال الكرمانى بشرح الحديث :

« فيه فضيلة لأبي بكر ، وترجيحه على جميع الصحابة ، وتنبية على أنه أحقّ بخلافة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من غيره »(2)» .

وقال العيني :

« ذكر ما يستفاد منه ، وهو على وجوه : الأول : فيه دلالة على فضل أبي بكر. الثاني : فيه أن أبابكر صلى بالناس في حياة النبي ، وكانت في هذه الإمامة التي هي الصغرى دلالة على الإمامة الكبرى . الثالث : فيه أن الأحق بالإمامة هو الأعلم »(3)» .

وقال النووي :

« فيه فوائد : منها : فضيلة أبي بكر وترجيحه على جميع الصحابة وتفضيله وتنبية على أنه أحق بخلافة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من غيره ، وأن الإمام إذا عرض له عذر عن حضور الجماعة استخلف من يصلي بهم ، وإنه لا يستخلف إلا أفضلهم . ومنها : فضيلة(4) عمر بعد أبي بكر لأن أبابكر لم يعدل إلى غيره »(5)» .

(1) تفسير النيسابوري ، سورة التوبة.

(2) الكواكب الدراري - شرح البخاري 52|5 .

(3) عمدة القاري - شرح البخاري 187|5 - 188 .

(4) وذلك لأن أبابكر قال لعمر : صل للناس ... وكان أقوال أبي بكر وأفعاله حجة؟! على أنهم وقعوا في إشكال في هذه الناحية ، كما ستعرف!

(5) المنهاج ، لشرح صحيح مسلم ، هامش إرشاد الساري 56|3 .

[49]

وقال المناوي بشرحه :

« تنبيه : قال أصحابنا في الأصول : يجوز أن يجمع عن قياس ، كإمامة أبي بكر هنا ، فإن الصحب أجمعوا على خلافته - وهي الإمامة العظمى - ومستندهم القياس على الإمامة الصغرى ، وهي الصلاة بالناس بتعيين المصطفى »(1)» .

وفي « فواتح الرحموت - شرح مسلم الثبوت » في مبحث الإجماع :

« مسألة : جاز كون المستند قياساً . خلافاً للظاهرية وابن جرير الطبري ، فبعضهم منع الجواز عقلاً ، وبعضهم منع الوقوع وإن جاز عقلاً . والأحد أي أخبار الأحاد قيل كالقياس اختلافاً . لنا : لا مانع ... وقد وقع قياس الإمامة الكبرى وهي الخلافة العامة على إمامة الصلاة ... والحق أن أمره إياه بإمامة الصلاة كان إشارة إلى تقدّمه في الإمامة الكبرى على ما يقتضيه ما في صحيح مسلم ... »(2)» .

لكنك قد عرفت أن الحديث ليس له سند معتبر في الصحاح فضلاً عن غيرها ، ومجرد كونه فيها - وحتى في كتابي البخاري ومسلم - لا يغني عن النظر في سنده ... وعلى هذا فلا أصل لجميع ما ذكروا ، ولا أساس لجميع ما بنوا ... في العقائد وفي الفقه وفي علم الأصول ...

لا دلالة للاستخلاف في إمامة الصلاة على الخلافة :

وعلى فرض صحة حديث أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبابكر بالصلاة في مقامه ... فإنه لا دلالة لذلك على

الإمامة الكبرى والخلافة العظمى ، ... لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا خرج عن المدينة ترك فيها من يصلح بالناس ... بل إنه استخلف - فيما يروون - ابن أم مكتوم للإمامة وهو

-
- (1) فيض القدير- شرح الجامع الصغير|5|521 .
(2) فوائح الرحمت - شرح مسلم الثبوت ، في علم الأصول |2|239 هامش المستصفي للغزالي .

[50]

أعمى ، وقد عقد أبو داود في (سننه) باباً بهذا العنوان فروى فيه هذا الخبر ... وهذه عبارته : « باب إمامة الأعمى حدثنا محمد بن عبدالرحمن العنبري أبو عبدالله ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى(1)... فهل يقول أحد بإمامة ... ابن أم مكتوم لأنه استخلفه في الصلاة؟! »
ولقد اعترف بما ذكرنا ابن تيمية - الملقب بـ « شيخ الإسلام » - حيث قال : « الاستخلاف في الحياة نوع نيابة لا بد لكل ولي أمر ، وليس كل من يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الأمة يصلح أن يستخلف بعد الموت ، فإن النبي استخلف غير واحد ، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته ، كما استعمل ابن أم مكتوم الأعمى في حياته وهو لا يصلح للخلافة بعد موته ، وكذلك بشير بن عبدالمنذر وغيره »(2) .
بل لقد روي أنه صلى الله عليه وآله وسلم صلى خلف عبدالرحمن بن عوف وهو - لو صح - لم يدل على استحقاقه الخلافة من بعده ، ولذا لم يدعها أحد له ... لكنه حديث باطل لمخالفته للضرورة القاضية بان النبي لا يصلح خلف أحد من أمته ... فلا حاجة إلى النظر في سنده .
وعلى الجملة ، فإنه لا دلالة لحديث أمر أبي بكر بالصلاة ، ولا لحديث صلته صلى الله عليه وآله وسلم خلفه حتى لو تم الحديثان سنداً ...
وأما سائر الدلالات الاعتقادية والفقهية والأصولية ... التي يذكرونها مستفيدين إياها من حديث الأمر بالصلاة في الشروح والتعليق ... فكلها متوقفة على ثبوت أصل القضية وتمامية الأسانيد الحاكية لها ... وقد عرفت أن لا شيء من تلك الأسانيد بصحيح ، فأمره صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه أبابكر بالصلاة في موضعه غير ثابت ...

-
- (1) سنن أبي داود |1|98 .
(2) منهاج السنة |4|91 .

[51]

وجوه كذب أصل القضية :

بل الثابت عدمه ... وذلك لوجوه عديدة يستخرجها الناظر المحقق في القضية وملابساتها من خلال كتب الحديث والتاريخ والسيرة ... وهي وجوه قوية معتمدة ، تفيد - بمجموعها - أن القضية مختلفة من أصلها ، وأن الذي أمر أبابكر بالصلاة في مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أيام مرضه ليس النبي بل غيره ...
فلنذكر تلك الوجوه باختصار :

1 - كون أبي بكر في جيش أسامة :

لقد أجمعت المصادر على قضية سرية أسامة بن زيد ، وأجمعت على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر مشايخ القوم : أبا بكر وعمر ... بالخروج معه ... وهذا أمر ثابت محقق ... وبه اعترف ابن حجر العسقلاني في (شرح البخاري) وأكده بشرح « باب بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه » فقال : « كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيومين ... فبدأ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعه في اليوم الثالث ، فعقد لأسامة لواء بيده ، فأخذ أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرب ، وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم ، فتكلم في ذلك قوم ... ثم اشتد برسول الله وجعه فقال : أنفذوا بعث أسامة .
وقد روي ذلك عن الواقدي وابن سعد وابن إسحاق وابن الجوزي وابن عساكر ... » (1).

(1) فتح الباري 8/124 .

[52]

فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بخروج أبي بكر مع أسامة ، وقال في آخر لحظة من حياته : « أنفذوا بعث أسامة » بل في بعض المصادر « لعن الله من تخلف عن بعث أسامة » (1).

هذا أولاً :

وثانياً :

لقد جاء في صريح بعض الروايات كون أبي بكر غائباً عن المدينة . ففي (سنن أبي داود) عن ابن زمعة : « وكان أبو بكر غائباً ، فقلت : يا عمر ، قم فصل بالناس » .
وثالثاً :

في كثير من ألفاظ الحديث « فارسلنا إلى أبي بكر » ونحو ذلك ، مما هو ظاهر في كونه غائباً . وعلى كل حال فالنبي الذي بعث أسامة ، وأكد على بعثه ، بل لعن من تخلف عنه ... لا يعود فيامر بعض من معه بالصلاة بالناس ، وقد عرفت أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا غاب أو لم يمكنه الحضور للصلاة استخلف واحداً من المسلمين وإن كان ابن أم مكتوم الأعمى .

2 - التزامه بالحضور للصلاة بنفسه ما أمكنه :

وكما ذكرنا فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ما كان يستخلف للصلاة إلا في حال خروجه عن المدينة ، أو في حال لم يمكنه الخروج معها إلى الصلاة ... وإلا فقد كان صلى الله عليه وآله وسلم ملتزماً بالحضور بنفسه ... ويدل عليه ما جاء في بعض الأحاديث أنه لما ثقل قال : « أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك . قال : ضعوا لي ماء ... » فوضعوا له ماء فاغتسل ، فذهب لينوء

(1) شرح المواقف 376|8 الملل والنحل و29|1 لأبي الفتح الشهرستاني ، المتوفى سنة 458 هـ « توجد ترجمته والثناء عليه في : وفيات الأعيان 610|1 ، تذكرة الحفاظ 104|4 طبقات الشافعية للسبكي 87|4 ، شذرات الذهب 149|4 ، مرآة الجنان 289|3 وغيرها .

فأغمي عليه (1) وهكذا إلى ثلاث مرات ... وفي هذه الحالة صلى أبو بكر بالناس ، فهل كانت بامر منه؟! بل في بعض الأحاديث أنه كان إذا لم يخرج لعارض حضره المسلمون إلى البيت فصلوا خلفه : فقد أخرج مسلم عن عائشة ، قالت : « اشتكى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه ، فصلّى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم جالساً فصلوا بصلاته قياماً » (2). وعن جابر : « اشتكى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره » (3). وأخرج أحمد عن عائشة : « أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم صلى في مرضه وهو جالس وخلفه قوم ... » (4). ويشهد لما ذكرنا - من ملازمته للحضور إلى المسجد والصلاة بالمسلمين بنفسه - ما جاء في كثير من أحاديث القصة من أن بلالاً دعاه إلى الصلاة ، أو أذنه بالصلاة ، فهو كان يجيء متى حان وقت الصلاة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلّم ويعلمه بالصلاة ، فكان يخرج بابي هو وأمي بنفسه - وفي أي حال من الأحوال كان - إلى الصلاة ويصلي بالناس .

3 - استدعاؤه علياً عليه السلام :
فأبو بكر وغيره كانوا بالجرف ... الموضوع الذي عسكر فيه أسامة خارج

- (1) في أن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم يغمى عليه - بما للكلمة من المعنى الحقيقي - أو لا ، كلاماً بين العلماء لانتعاض له لكونه بحثاً عقائدياً ليس هذا محلّه .
(2) صحيح مسلم بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري 51|3 .
(3) صحيح مسلم بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري 51|3 .
(4) مسند أحمد 57|6 .

[54]

المدينة ... وهو صلى الله عليه وآله وسلّم كان يصلي بالمسلمين ... وعلي عنده ... إذ لم يذكر أحد أنه صلى الله عليه وآله وسلّم أمره بالخروج مع أسامة ... حتى اشتد به الوجع ... ولم يمكنه الخروج ... فقال بلال : « يا رسول الله ، بابي وأمي من يصلي بالناس ؟ » (1) ... هنالك دعا علياً عليه السلام ... قانلاً : « أدعو لي علياً » قالت عائشة : « ندعو لك أبا بكر؟ » وقالت حفصة : « ندعوا لك عمر؟ » ... فما دعي علي ولكن القوم حضروا أو أحضروا!! « فاجتمعوا عنده جميعاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم : انصرفوا . فانصرفوا » (2). إنه كان يريد علياً عليه السلام ولا يريد أحداً من القوم ، وكيف يريدهم وقد أمرهم بالخروج مع أسامة ، ولم يعدل عن أمره؟! عن

4 - أمره بان يصلي بالمسلمين أحدهم :
فإذ لم يحضر علي ، ولم يتمكن من الحضور للصلاة بنفسه ، والمفروض خروج المشايخ وغيرهم إلى جيش أسامة ، أمر بان يصلي بالناس أحدهم ... وذلك ما أخرجه أبو داود عن ابن زمعة فقال : « لما استعزّ برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة . فقال : مروا من يصلي بالناس » . وفي حديث أخرجه ابن سعد عنه قال : « عدت رسول الله في مرضه الذي توفي فيه ، فجاءه بلال يؤذنه بالصلاة

فقال لي رسول الله : مر الناس فليصلوا.
قال عبدالله : فخرجت فلقيت ناساً لا أكلمهم ، فلما لقيت عمر بن الخطاب

(1) مسند أحمد 202|3 .
(2) تاريخ الطبري 439|2 .

[55]

لم أبغ من وراءه ، وكان أبو بكر غائباً ، فقلت له : صل بالناس يا عمر. فقام عمر في المقام ... فقال عمر : ما كنت أظن حين أمرتني إلا أن رسول الله أمرك بذلك ، ولو لا ذلك ما صلّيت بالناس .
« فقال عبدالله : لما لم أر أبا بكر رأيتك أحق من غيره بالصلاة » (1) .
وفي خبر عن سالم بن عبيد الأشجعي قال : « إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اشتد مرضه أغمي عليه ، فكان كلما أفاق قال : مروا بلالا فليؤذن ، ومروا بلالاً فليصل بالناس » (2) .
وقد كان من قبل قد استخلف ابن أم مكتوم - وهو مؤذنه - في الصلاة بالناس كما عرفت .

5 - قوله : إنكن لصويحبات يوسف :

وجاء في الأحاديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال لعائشة وحفصة : « إنكن لصويحبات يوسف! » وهو يدل على أنه قد وقع من المرأتين - مع الإلحاح الشديد والحرص الأكيد - ما لا يرضاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... فما كان ذلك ؟ ومتى كان ؟
إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما عجز عن الحضور للصلاة بنفسه ، وطلب علياً فلم يدع له - بل وجد الإلحاح والإصرار من المرأتين على استدعاء أبي بكر وعمر - ثم أمر من يصلي بالناس - والمفروض كون المشايخ في جيش أسامة - أغمي عليه - كما في الحديث - وما أفاق إلا والناس في المسجد وأبو بكر يصلي بهم

(1) الطبقات الكبرى 220|2 .

(2) بغية الطلب في تاريخ حلب ، مخطوط . الورقة 194 ، لكامل الدين ابن العديم الحنفي ، المتوفى سنة 660 هـ .
ترجم له الذهبي والياقعي وابن العماد في تواريخهم وأثنوا عليه . وقال ابن شاکر الكتبي : « كان محدثاً فاضلاً حافظاً مورخاً صادقاً فقيهاً مفتياً منشئاً بليغاً كاتباً محموداً » فوات الوفيات 220|2 .

[56]

... فعلم أن المرأتين قامتا بماكانتا ملحتين عليه ... فقال : « إنكن لصويحبات يوسف » ثم بادر إلى الخروج معجلاً معتمداً على رجلين ، ورجلاه تخطان في الأرض ... كما سيأتي .
فمن تشبيه حالهن بحال صويحبات يوسف يعلم ما كان في ضميرهن ، ويستفاد عدم رضاه صلى الله عليه وآله وسلم بفعلهن مضافاً إلى خروجه ...
فلو كان هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة لما رجع باللوم عليهن ، ولا بادر إلى الخروج وهو على تلك الحال ...
ولكن شرح الحديث - الذين لا يريدون الاعتراف بهذه الحقيقة - اضطربوا في شرح الكلمة ومناسبتها للمقام :
قال ابن حجر : « إن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها كونه لا يسمع المامومين القراءة

لبكائه ، ومرادها زيادة على ذلك هو أن لا يتشاعم الناس به ، وقد صرحت هي فيما بعد بذلك . بهذا التقرير يندفع إشكال من قال : إن صواحب يوسف لم يقع منهن إظهار يخالف ما في الباطن «(1)». قلت : لكنه كلام بارد ، وتأويل فاسد .
أما أولاً :

ففيه اعتراف بأن قول عائشة : « إن أبابكر رجل أسيف فمر عمر أن يصلي بالناس » مخالفة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وردّ عليه منها ، بحيث لم يتحملة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال هذا الكلام .
وأما ثانياً :

فلأنه لا يتناسب مع فصاحة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحكمته ، إذ لم يكن صلى الله عليه وآله وسلم يشبه الشيء بخلافه ويمثله بصدّه ، وإنما كان يضع المثل في موضعه ... ولا ريب أن صويحبات يوسف إنما عصىن الله بان أردت كل واحدة منهن من يوسف ما أردته الأخرى وفتنت به كما فتنت به صاحبتها ، فلو كانت عائشة قد دفعت النبي عن أبيها ولم ترد شرف ذلك المقام

(1) فتح الباري 2/120 .

[57]

الجليل له ، ولم تفتتن بمحبة الرئاسة وعلو المقام ، لكان النبي في تشبيهها بصويحبات يوسف قد وضع المثل في غير موضعه ، وهو أجل من ذلك ، فانه نقص ... وحينئذ يثبت أن ما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما كان لمخالفة المرأة وتقديمها بالأمر- بغير إذن منه صلى الله عليه وآله وسلم - لأبيها ، لأنها مفتونة بمحبة الاستطاعة والرغبة في تحصيل الفضيلة واختصاصها وأهلها بالمناقب كما قدّمناه في بيان طرف من أحوالها .
وأما ثالثاً :

فقد جاء في بعض الأخبار أنه لما قالت عائشة : « إنه رجل رقيق فمر عمر » لم يجبه بتلك الكلمة بل قال : « مروا عمر »(1) ومنه يظهر أن السبب في قوله ذلك لم يكن قولها : « إنه رجل أسيف » .
وقال النووي بشرح الكلمة :

« أي : في التظاهر على ما تردن وكثرة إلحاحك في طلب ما تردنه وتملن إليه ، وفي مراجعة عائشة : جواز مراجعة ولي الأمر على سبيل العرض والمشاورة والإشارة بما يظهر أنه مصلحة وتكون المراجعة بعبارة لطيفة ، ومثل هذه المراجعة مراجعة عمر في قوله : لا تبشرهم فيتكلوا . وأشباهه كثيرة مشهورة » (2).
قلت :

وهذا أسخف من سابقه ، وجوابه يظهر مما ذكرنا حوله ، ومن الغريب استشهاده لعمل عائشة بعمل عمر ومعارضته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مواقف كثيرة !!
ومما يؤكد ما ذكرناه من عدم تامة ما تكلفوا به في بيان وجه المناسبة ، أن بعضهم - كابن العربي المالكي - التجأ إلى تحريف الحديث حتى تتم المناسبة ، فانه على أساس تحريفه تتم بكل وضوح ، لكن الكلام في التحريف الذي ارتكبه ... وسنذكر نص عبارته فانتظر.

- (1) تاريخ الطبري 2|439 .
(2) المنهاج بشرح صحيح مسلم ، هامش القسطلاني 3|60 .

[58]

6 - تقديم أبي بكر عمر :

ثم إنه قد جاء في بعض تلك الأحاديث المذكورة تقديم أبي بكر لعمر- بل ذكر ابن حجر أن إلحاح عائشة كان بطلب من أبيها أبي بكر(1) - ... وقد وقع القول من أبي بكر- قوله لعمر : صل بالناس - موقع الإشكال كذلك ، لأنه لو كان الأمر بصلابة أبي بكر هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يقول أبو بكر لعمر : صل بالناس؟! فذكروا فيه وجوها : أحدها :

ما تأوله بعضهم على أنه قاله تواضعاً .
والثاني :

ما اختاره النووي - بعد الرد على الأول - وهو أنه قاله للعذر المذكور ، أي كونه رقيق القلب كثير البكاء ، فخشي أن لا يسمع الناس !
والثالث :

ما احتمله ابن حجر ، وهو : أن يكون فهم من الإمامة الصغرى الإمامة العظمى ، وعلم ما في تحملها من الخطر ، وعلم قوة عمر على ذلك فاختره(2).
وهذه الوجوه ذكرها الكرمانى قانلاً : « فإن قلت : كيف جاز للصديق مخالفة أمر الرسول ونصب الغير للإمامة؟! قلت : كانه فهم أن الأمر ليس للإيجاب . أو أنه قال للعذر المذكور ، وهو أنه رجل رقيق كثير البكاء لا يملك عينه . وقد تأوله بعضهم بانه قال تواضعاً »(3).
قلت :

أما الوجه الأول فتأويل - وهكذا أولوا قوله عند ما استخلفه الناس وبايعوه : « ولئيتكم ولست بخيركم »(4)- لكنه - كما ترى - تأويل لا يلتزم به ذو

-
- (1) فتح الباري 1|123 .
(2) فتح الباري 1|123 .
(3) الكواكب الدراري - شرح البخاري 5|70 .
(4) طبقات ابن سعد 3|182 .

[59]

مسكة ، ولذا قال النووي : « وليس كذلك » .
وأما الوجه الثاني فقد عرفت ما فيه من كلام النبي .
وأما الوجه الثالث فاظرف الوجوه ، فإنه احتمال أن يكون فهم أبو بكر!! الإمامة العظمى!! وعلم ما في تحملها من الخطر؟! علم قوة عمر على ذلك فاختره!! ولم يعلم النبي بقوة عمر على ذلك فلم يختره!! وإذا كان علم من عمر ذلك فعمد أفضل منه وأحق بالإمامة العظمى!!

لكن الوجه الوجيه أنه كان يعلم بان الأمر لم يكن من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وعمر كان يعلم - أيضاً - بذلك ، ولذا قال له في الجواب : « أنت أحق بذلك » وقوله لعمر : « صل بالناس » يشبه قوله للناس في السقيفة : « بايعوا أي الرجلين شنتم » يعني : عمر وأبا عبيدة ...

7- خروجه معتمداً على رجلين :

إنه وإن لم يتعرّض في بعض ألفاظ الحديث لخروج النبي إلى الصلاة أصلاً وفي بعضها إشارة إليه ولكن بلا ذكر لكيفية الخروج ... إلا أن في اللفظ المفصل - وهو خبر عبيد الله عن عائشة ، حيث طلب منها أن تحدثه عن مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - جاء : « ثم إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجد من نفسه خفة ، فخرج بين رجلين أحدهما العباس » .

وفي حديث آخر عنها : « وخرج النبي يهادي بين رجلين ، كاني أنظر إليه يخط برجليه الأرض » . وفي ثالث : « فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة ، فقام يهادي بين رجلين ، ورجلاه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد » .

وفي رابع : « فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نفسه خفة ، فخرج وإذا أبوبكر يوم الناس » . وفي خامس : « فخرج أبوبكر فصلّى بالناس ، فوجد رسول الله من نفسه

[60]

خفة ، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض » .
أقول :

هنا نقاط نلفت إليها الأنظار على ضوء هذه الأخبار :

1- متى خرج أبو بكر إلى الصلاة؟

إنه خرج إليها والنبي في حال غشوة ، لأنه لما وجد في نفسه خفة خرج معتمداً على رجلين ...

2- متى خرج رسول الله؟

إنه خرج عند دخول أبي بكر في الصلاة ، فهل كانت الخفة التي وجدها في نفسه في تلك اللحظات صدفةً ، بان رأى نفسه متمكناً من الخروج فخرج على عادته أو أنه خرج عندما علم بصلاة أبي بكر إما بإخبار مخبر ، أو بسماع صوت أبي بكر؟ إنه لا فرق بين الوجهين من حيث النتيجة ، فانه لو كان قد أمر أبابكر بالصلاة في مقامه لما بادر إلى الخروج وهو على الحال التي وصفتها الأخبار!

3- كيف خرج رسول الله؟

لم يكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقادر على المشي بنفسه ، ولا كان يكفيه الرجل الواحد بل خرج معتمداً على رجلين ، بل إنهما أيضاً لم يكفياه ، فرجلاه كانتا تخطان في الأرض ، وإن خروجاً - كهذا - ليس إلا لأمر يهم الإسلام والمسلمين ، وإلا فقد كان معذوراً عن الخروج للصلاة جماعة ، كما هو واضح ... فإن كان خروج أبي بكر إلى الصلاة بامر منه فقد جاء ليعزله ، كما كان في قضية إبلاغ سورة التوبة حيث أمر أبابكر بذلك ثم أمر بعزله وذلك من القضايا الثابتة المتفق عليها ، لكنه لم يكن بامر منه للوجه التي ذكرناها ...

[61]

4- على من كان معتمداً

واختلفت الألفاظ التي ذكرناها فيمن كان معتمداً عليه - مع الاتفاق على كونهما اثنين - فمنها : « رجلين أحدهما العباس » ومنها : « رجلين » ومنها : « فقال : انظروا لي من أتى عليه ، فجاءت بريرة ، ورجل آخر فاتكا

عليهما . وهناك روايات فيها أسماء أشخاص آخرين ...

ومن هنا اضطربت كلمات الشراح ...

فقال النووي بشرح « فخرج بين رجلين أحدهما العباس » :

وفسر ابن عباس الآخر بعلي بن أبي طالب . وفي الطريق الآخر : فخرج ويد له على رجل آخر ، وجاء في غير مسلم : بين رجلين أحدهما أسامة بن زيد . وطريق الجمع بين هذا كله : إنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة تارة هذا وتارة ذاك وذاك ، ويتنافسون في ذلك . وأكرموا العباس باختصاصه بيد واستمرارها له ، لما له من السن والعمومة وغيرها ، ولهذا ذكرته عائشة مسمى وأبهت الرجل الآخر ، إذ لم يكن أحد الثلاثة الباقيين ملازماً في جميع الطريق ولا معظمه ، بخلاف العباس ، والله أعلم «(1) .

وفي خبر آخر عند ابن خزيمة عن سالم بن عبيد : « فجاءوا ببريرة ورجل آخر فاعتمد عليهما ثم خرج إلى الصلاة »(2).

ترى أن « الرجل الآخر » في جميع هذه الطرق غير مذكور ، فاضطر النووي إلى ذكر توجيه لذلك ، بعد أن ذكر

طريق الجمع بين ذلك كله ، لنلا يسقط شيء منها عن الاعتبار!! بعد أن كانت القضية واحدة ...

وروى أبوحاتم أنه خرج بين جارييتين ، فجمع بين الخبرين بانه « خرج بين

(1) المنهاج شرح مسلم هامش ارشاد الساري 57/3 .

(2) عمدة القاري 187/5 .

[62]

الجارييتين إلى الباب ، ومن الباب أخذ العباس وعلي ، حتى دخلا به المسجد «(1) .

لكن خير خروجه بين جارييتين وهم صدر من الذهبي أيضاً (2)

وذكر العيني الجمع الذي اختاره النووي قانلاً : « وزعم بعض الناس » ثم أشكل عليه بقوله : « فإن قلت : ليس بين المسجد وبينه مسافة تقتضي التناوب ... » فأجاب بقوله : « قلت : يحتمل أن يكون ذلك لزيادة في إكرامه أو لالتماس البركة من يده »(3).

وأنت تستشتم من عبارته « وزعم بعض الناس » ثم من الإشكال والجواب عدم ارتضائه لما قاله النووي ، وكذلك ابن حجر رد - كما ستعلم - على ما ذكره النووي فيما جاء في رواية معمر : « ولكن عائشة لا تطيب نفسها له بخير » ورواية الزهري : « ولكنها لا تقدر على أن تذكره بخير » .

والتحقيق :

إن القضية واحدة ، و« الرجل الآخر » هو علي عليه السلام « ولكن عائشة... » أما ما ذكره النووي فقد عرفت ما فيه ، وقد أورد العيني ما في رواية معمر والزهري ثم قال : « وقال بعضهم : وفي هذا رد على من زعم أنها أبهت الثاني لكونه لم يتعين في جميع المسافة ولا معظمها » قال العيني : « أشار بهذا إلى الرد على النووي ولكنه ما صرح باسمه لاعتنائه به ومحاماته له »(4) .

قلت :

والعيني أيضاً لم يذكر اسم القائل وهو ابن حجر ، ولا نص عبارته لشدها ، ولنذكرها كاملة ، فإنه كما لم يصرح باسم النووي كذلك لم يصرح باسم الكرمانى الذي اكتفى هنا بان قال : « لم يكن تحقيراً أو عداوة ، حاشاها من ذلك »(5) وهي هذه بعد روايتي معمر والزهري :

- (1) عمدة القاري 187/5 .
- (2) عمدة القاري 190/5 .
- (3) عمدة القاري 187/5 .
- (4) عمدة القاري 191/5 .
- (5) الكواكب الدراري 52/5 .

[63]

« وفي هذا رد على من تنطع فقال : لا يجوز أن يظن ذلك بعائشة ، ورد من زعم أنها أبهمت الثاني لكونه لم يتعين في جميع المسافة ... وفي جميع ذلك الرجل الآخر هو العباس ، واختص بذلك إكراماً له . وهذا توهم ممن قاله ، والواقع خلافه ، لأن ابن عباس في جميع الروايات الصحيحة جازم بان المبهم عليّ فهو المعتمد » (1).

إلا أن من القوم من حملته العصبية لعائشة على أن ينكر ما جاء في رواية معمر والزهري ، وقد أجاب عن ذلك ابن حجر حاملاً الإنكار على الصحة فقال : « ولم يقف الكرماني على هذه الزيادة فعبر عنها بعبارة شنيعة » (2)

8 - حديث صلواته خلف أبي بكر :

وحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم أنتم في تلك الصلاة بأبي بكر - بالإضافة الى أنه في نفسه كذب كما سيأتي - دليل آخر على أن أصل القضية - أعني أمره أبا بكر بالصلاة - كذب ... وبيان ذلك في الوجوه الآتية .

9 - وجوب تقديم الأقرأ :

هذا ، وينافي حديث الأمر بالصلاة منه صلى الله عليه وآله وسلم ما ثبت عنه من وجوب تقديم الأقرأ في الإمامة إذا استنوا في القراءة ، وفي الصحاح أحاديث متعددة دالة على ذلك ، وقد عقد البخاري « باب إذا استنوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم » (3).

وذلك ، لأن أبابكر لم يكن الأقرأ بالإجماع ... وهذا أيضاً من المواضع

- (1) فتح الباري 123/2 .
- (2) فتح الباري 123/2 .
- (3) صحيح البخاري بشرح العيني 212/5 .

[64]

المشكلة التي اضطرت فيها كلماتهم :

قال العيني : « اختلف العلماء فيمن هو أولى بالإمامة فقالت طائفة : الأفقه ، وقال اخرون : الأقرأ ! فاجاب عن الإشكال بعدم التعارض : « لأنه لا يكاد يوجد إذ ذاك قارئ إلا وهو فقيه لا قال : « واجاب بعضهم بأن تقديم الأقرأ كان في صدر الإسلام » (1) .

وقال ابن حجر بشرح عنوان البخاري المذكور :

« هذه الترجمة منتزعة من حديث أخرجه مسلم من رواية أبي مسعود الأنصاري وقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه أن شعبة كان يتوقف في صحّة هذا الحديث . ولكن هو في الجملة يصلح للاحتجاج به عند البخاري . قيل : المراد به الأفقه . وقيل : هو على ظاهره .

وبحسب ذلك اختلف الفقهاء ، قال النووي قال أصحابنا : الأفقه مقدم على الأقرأ ، ولهذا قدم النبي أبابكر في الصلاة على الباقيين ، مع أنه صلى الله عليه [وآله] وسلم نصّ على أن غيره أقرأ منه - كانه عن حديث : أقرؤكم أبي - قال : وأجابوا عن الحديث بان الأقرأ من الصحابة كان هو الأفقه » .

قال ابن حجر : « قلت : وهذا الجواب يلزم منه أن من نص النبي على أنه أقرأ من أبي بكر كان أفقه من أبي بكر ، فيفسد الاحتجاج بان تقديم أبي بكر كان لأنه الأفقه » .
قال : « ثم قال النووي بعد ذلك : إن قوله في حديث أبي مسعود : فإن كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فاقدمهم في الهجرة . يدل على تقديم الأقرأ مطلقاً . إنتهى » .
قال ابن حجر : « وهو واضح للمغايرة » (2) .

(1) عمدة القاري 203/5
(2) فتح الباري 135/2 .

[65]

أقول :

فانظر إلى اضطراباتهم وتمخلاتهم في الباب ، وما ذلك كله إلا دليلاً على عجزهم عن حل الإشكال ، وإلا فإي وجه لحمل حديث تقديم الأقرأ على « صدر الإسلام » فقط ؟ أو حملة على أن المراد هو « الأفقه » ؟! وهل كان أبو بكر الأفقه حقاً؟!
وأما الوجه الآخر الذي نسبه النووي إلى أصحابه فقد رد عليه ابن حجر ... وتراهم بالتالي يعترفون بوجود تقديم الأقرأ أو يسكتون !!
إن المتفق عليه في كتابي البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان هو الإمام في تلك الصلاة . وكذا جاء في حديث غيرهما ... فهذه طائفة من الأخبار صريحة في ذلك ...
وطائفة أخرى فيها بعض الإجمال ... كالحديث عند النسائي : « وكان النبي بين يدي أبي بكر ، فصلى قاعداً ، وأبو بكر يصلي بالناس ، والناس خلف أبي بكر » . والآخر عند ابن ماجه : « ثم جاء رسول الله حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى أبو بكر صلاته » .
وطائفة ثالثة ظاهرة أو صريحة في صلاته خلف أبي بكر ، كالحديث عند النسائي وأحمد : « إن أبابكر صلى للناس ورسول الله في الصف » والحديث عند أحمد : « صلى رسول الله خلف أبي بكر قاعداً » وعنده أيضاً : « وصلى النبي خلفه قاعداً » .
ومن هنا كان هذا الموضوع من المواضيع المشككة عند الشراح ، حيث اضطربت كلماتهم واختلفت أقوالهم فيه ... قال ابن حجر : « وهو اختلاف شديد » (1).
فابن الجوزي وجماعة اسقطوا ما أفاد صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلف أبي بكر عن الإعتبار ، بالنظر إلى ضعف سنده ، وإعراض البخاري

(1) فتح الباري 120/2 .

[66]

ومسلم عن إخرجه (1) قال ابن عبد البر : « الآثار الصحاح على أن النبي هو الإمام » (2) وقال النووي : « كان بعض العلماء زعم أن أبا بكر كان هو الإمام والنبي مقتد به ، لكن الصواب أن النبي كان هو الإمام وقد ذكره مسلم

«(3) . لكن فيه : أنه إن كان دليل الرد ضعف السند ، فقد عرفت أن جميع ما دل على أمره بأبكر بالصلاة ضعيف ، لان كان دليل الرد إعراض الشيخين فقد ثبت لدى المحققين أن إعراضهما عن حديث لا يوهنه ، كما أن إخراجهما لحديث لا يوجب قبوله . نعم ، خصوم ابن الجوزي وجماعته ملتزمون بذلك .
وعبد المغيث بن زهير وجماعة قالوا : كان أبو بكر هو الإمام أخذاً بالأحاديث الصريحة في ذلك ، قال الضياء المقدسي وابن ناصر : « صح وثبت أنه صلى خلفه مقتدياً به في مرضه الذي توفي فيه ثلاث مرات ، ولا ينكر ذلك إلا جاهل لا علم له بالرواية » (4) .
لكن فيه : أنها أحاديث ضعيفة جداً ، ومن عمدتها ما رواه شبابة بن سوار المدلس المجروح عند المحققين ... على أن قولهما : « ثلاث مرات ، معارض بقول بعضهم » كان مرتين « وبه جزم ابن حبان (5) وأما رمي المنكرين بالجهل فتعصب ...
والعيني وجماعة على الجمع بتعدد الواقعة ، قال العيني : « روي حديث عائشة بطرق كثيرة في الصحيحين وغيرهما ، وفيه اضطراب غير قادح .
وقال البيهقي : لا تعارض في أحاديثها ، فإن الصلاة التي كان فيها النبي

-
- (1) لابن الجوزي رسالة في هذا الباب أسماها « آفة أصحاب الحديث » نشرناها لأول مرة بمقدمة وتعليق هامة سنة 1398 هـ .
 - (2) عمدة القاري 1915 .
 - (3) المنهاج ، شرح صحيح مسلم 52|3 .
 - (4) عمدة القاري 1915 ، لعبد المغيث رسالة في هذا الباب « ردّ عليها ابن الجوزي برسائلته المذكورة .
 - (5) عمدة القاري 1915 .

[67]

إماماً هي صلاة الظهر يوم السبت أو يوم الأحد ، والتي كان فيها مأموماً هي صلاة الصبح من يوم الاثنين وهي آخر صلاه صلاًها حتى خرج من الدنيا .
وقال نعيم بن أبي هند : الأخبار التي وردت في هذه القصة كلها صحيحة وليس فيها تعارض ، فإن النبي صلى في مرضه الذي مات فيه صلاتين في المسجد ، في إحداها كان إماماً وفي الأخرى كان مأموماً «(1) .
قلت :

أولاً :

إن كلام البيهقي في الجمع أيضاً مضطرب ، فهو لا يدري الصلاة التي كان فيها إماماً أي صلاة الظهر يوم السبت أو يوم الأحد؟! وكان المهم عنده أن يجعل الصلاة الأخيرة - يوم الاثنين - صلاته مأموماً كي تثبت الإمامة العظمى لأبي بكر بالإمامة الصغرى!!
وثانياً :

إن نعيم بن أبي هند - الذي حكم بصحة كل الأخبار ، وجمع كالبيهقي بالتعدد لكن من غير تعيين ، لجهله بواقع الأمر! - رجل مقدوح مجروح لا يعتمد على كلامه كما تقدم في محله .
وثالثاً :

إنه اعترف بوجود الاضطراب في حديث عائشة ، وكذا اعترف بذلك ابن حجر ، ثم ذكر الاختلاف ، وظاهره ترك
المطلب على حاله من دون اختيار ، ثم أضاف أنه « اختلف النقل عن الصحابة غير عائشة ، فحديث ابن عباس فيه
: أن أبابكر كان ماموماً وحديث أنس فيه : أن أبابكر كان إماماً . أخرجه الترمذي وغيره »(2).

-
- (1) عمدة القاري 5|191 .
(2) فتح الباري 2|120 .

[68]

والتحقيق :

إن القصة واحدة لا متعددة ، فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج في تلك الواقعة إلى المسجد ونحى أبابكر عن
المحراب ، وصلى بالناس بنفسه وكان هو الإمام وصار أبوبكر ماموماً
هذا هو التحقيق بالنظر إلى الوجوه المذكورة ، وفي متون الأخبار ، وفي تناقضات القوم ، وفي ملايسات القصة ...
ثم وجدنا إمام الشافعية يصرح بهذا الذي انتهينا إليه ... قال ابن حجر :
« صرح الشافعي بأنه صلى الله عليه [وآله] وسلم لم يصل بالناس في مرض موته في المسجد إلا مرة واحدة ،
وهي هذه التي صلى فيها قاعداً ، وكان أبوبكر فيها أولاً إماماً ثم صار ماموماً يسمع الناس التكبير »(1) .
ثم إن هذا الذي صرح به الشافعي من أن أبابكر « صار ماموماً يسمع الناس التكبير » مما شق على كثير من القوم
التصريح به ، فجعلوا يتبعون أهواءهم في رواية الخبر وحكاية الحال ، فانظر إلى الفرق بين عبارة الشافعي وما
جاء مشابهاً لها في بعض الأخبار ، وعبارة من قال :
« فكان أبوبكر يصلي بصلاة رسول الله وهو جالس ، وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر » .
ومن قال :
« فكان أبوبكر يصلي قائماً ، وكان رسول الله يصلي قاعداً ، يقتدي أبوبكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون
بصلاة أبي بكر » .
ومن قال :
« فصلى قاعداً وأبوبكر يصلي بالناس ، والناس خلف أبي بكر » .

-
- (1) فتح الباري 2|138 .

[69]

ومن قال :

« فكان أبوبكر ياتم بالنبي والناس يأتون بأبي بكر » .

ومن قال :

« جاء رسول الله حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى أبوبكر صلاته » .

إنهم يقولون هكذا كي يوهموا ثبوت نوع إمامة لأبي بكر!! وتكون حينئذ كلماتهم مضطربة مشوشة بطبيعة الحال !!

وبالفعل فقد وقع التوهم ... واختلف الشراح في القضية وتوهم بعضهم فروعاً فقهية ، كقولهم بصحة الصلاة بإمامين !! :

فقد عقد البخاري : « باب الرجل ياتم بالإمام وياتم الناس بالمأموم » وذكر فيه الحديث عن عائشة الذي فيه : « وكان رسول الله يصلي قاعدا ، ويقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر » (1) .

وقال العيني بعد الحديث : « قيل للأعمش : وكان النبي يصلي وأبو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه : نعم ! » .

قال : « استدللّ به الشعبي على جواز انتمام بعض المأمومين ببعض وهو مختار الطبري أيضاً ، وأشار إليه البخاري - كما يأتي إن شاء الله تعالى - .

ورد بان أبا بكر كان مبلغاً ، وعلى هذا فمعنى الاقتداء اقتداؤه بصوته ، والدليل عليه أنه صلى الله عليه [وآله] وسلم كان جالساً وأبو بكر كان قائماً ، فكانت بعض أفعاله تخفى على بعض المأمومين ، فلأجل ذلك كان أبو بكر كالإمام في حقهم » (2) .

أقول :

ولذا شرح السيوطي الحديث في الموطأ بقوله :

- (1) صحيح البخاري - بشرح العيني - 250|5 .
(2) عمدة القاري 190|5 .

[70]

« أي يتعرفون به ما كان النبي يفعله لضعف صوته عن أن يسمع الناس تكبير الانتقال ، فكان أبو بكر يسمعهم ذلك » (1) .

ويشهد بذلك الحديث المتقدم عن جابر : « اشتكى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر يسمع الناس تكبيره » .

بل لقد عقد البخاري نفسه : « باب من أسمع الناس تكبير الإمام » وأخرج الحديث تحته (2) !!

10- لا يجوز لأحد التقدم على النبي :

هذا كله بغض النظر عن أنه لا يجوز لأحد أن يتقدم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما بالنظر إلى هذه القاعدة المسلمة كتاباً وسنة فجميع أحاديث المسألة باطلة ، ولقد نصّ على تلك القاعدة كبار الفقهاء ، منهم : إمام المالكية وأتباعه ، وعن القاضي عياض انه مشهور عن مالك وجماعة أصحابه ، قال : وهو أولى الأقاويل (3) وقال الحلبي بعد حديث تراجع أبي بكر عن مقامه : « وهذا استدللّ به القاضي عياض على أنه لا يجوز لأحد أن يؤمّه صلى الله عليه [وآله] وسلم ، لأنه لا يصح التقدم بين يديه ، في الصلاة ولا في غيرها ، لا لعذر ولا لغيره ، ولقد نهى الله المؤمنين عن ذلك ، ولا يكون أحد شافعاً له ، وقد قال : أنتمكم شفعاؤكم . وحينئذ يحتاج للجواب عن صلاته خلف عبدالرحمن بن عوف ركعة ، وسياتي الجواب عن ذلك » (4) .

قلت : يشير بقوله : « وقد نهى الله المؤمنين عن ذلك » إلى قوله عز وجل :

- (1) تنوير الحوالك - شرح موطأ مالك 156|1 .
(2) فتح الباري 162|2 .

[71]

يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله (1) وقد تبع في ذلك إمامه مالك بن أنس كما في فتح الباري (2) لكن من الغريب جداً قول ابن العربي المالكي : « قوله تعالى (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) أصل في ترك التعرض لأقوال النبي ، وإيجاب أتباعه والافتداء به ، ولذلك قال النبي في مرضه : مروا أبابكر فليصل بالناس . فقالت عائشة لحفصة : قولي له : إن أبابكر رجل أسيف ، وإنه متى يقيم مقامك لا يسمع الناس من البكاء ، فمر علياً (3) فليصل بالناس ، فقال النبي : إنك لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبابكر فليصل بالناس . يعني بقوله : صواحب يوسف الفتنة بالرد عن الجائز إلى غير الجائز «(4).
أقول :

إن الرجل يعلم جيداً بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يتمثل بقوله : « إنك صواحب يوسف » إلا لوجود فتنة من المرأتين ، فحرف الحديث من « فمر عمر » إلى « فمر علياً » ليتم تشبيه النبي المرأتين بصويحات يوسف ، لأن المرأتين أرادت الرد عن الجائز « وهو صلاة أبي بكر! » إلى غير الجائز « وهو صلاة علي ! » .
إن ، جميع أحاديث المسألة باطلة .

(1) سورة الحجرات 49 : 1 .

(2) فتح الباري 3|139 .

(3) فكان الحديث بثلاثة ألفاظ 1- « فمر غيره » 2- « فمر عمر » 3- « فمر علياً » وهذا من جملة التعارضات الكثيرة الموجودة بين ألفاظ هذه القضية الواحدة !! لكننا نغض النظر عن التعرض له خوفاً من الإطالة ... إلا أنه لا مناص من ذكر الأمر الأغرب من هذا الرجل ! وهو التناقض والتعارض الموجود بين هذا الذي نقلناه عن كتابه (أحكام القرآن) وبين الموجود في كتابه الآخر (العواصم من القواصم : 192) حيث يقول في سياق رده وطعنه على الإمامية ! : « ولا تستغربوا هذا من قولهم ، فهم يقولون إن النبي كان مدارياً لهم معينا لهم على نفاق وتقية وأين أنت من قول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم حين سمع قول عائشة : مروا عمر فليصل بالناس . - إنك لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبابكر فليصل بالناس » .

(4) أحكام القرآن 4|145 .

[72]

أما التي دلت على صلاة النبي خلف أبي بكر فواضح جداً .
وأما التي دلت على أنه كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الإمام فلاشتمالها على استمرار أبي بكر في الصلاة ، وقد صح عنه أنه في صلاته بالمسلمين عندما ذهب رسول الله إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ... لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في الصلاة « استأخر » ثم قال : « ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله » ...
وهذا نص الحديث عن سهل بن سعد الساعدي :
« إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال : أتصلي للناس فأقيم ؟ قال : نعم . فصلى أبو بكر . فجاء رسول الله والناس في الصلاة ، فتخلص حتى وقف في الصف ، فصلى الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته .
فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك . فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم .

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى. فلما انصرف قال : يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟ فقال أبو بكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ... » .

وقد التفت ابن حجر إلى هذا التعارض فقال بشرح الحديث : « فصلى أبو بكر. أي : دخل في الصلاة ، ولفظ عبدالعزيز المذكور : وتقدم أبو بكر فكبر. وفي رواية المسعودي عن أبي حازم : فاستفتح أبو بكر الصلاة وهي عند الطبراني . وبهذا يجاب عن الفرق بين المقامين ، حيث امتنع أبو بكر هنا أن يستمر إماماً وحيث استمر في مرض موته صلى الله عليه وآله وسلم حين صلى خلفه الركعة الثانية من الصبح كما صرح به موسى بن عقبة في المغازي فكأنه لما أن مضى

[73]

معظم الصلاة حسن الاستمرار ، ولما أن لم يمض منها إلا اليسير لم يستمر «(1) . وهذا عجيب من ابن حجر !!
فقد جاء في الأحاديث المتقدمة : « فصلى » كما في هذا الحديث الذي فسره بـ « أي : دخل في الصلاة » : فانظر منها الحديث الأول والحديث السابع من الأحاديث المنقولة عن صحيح البخاري . بل جاء في بعضها : « فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة » فانظر الحديث الثامن من أحاديث البخاري .
لكن بعض الكذابين روى في هذا الحديث أيضاً : « فصلى رسول الله خلف أبي بكر » قال الهيثمي : « رواه الطبراني وفي إسناده عبدالله بن جعفر بن نجيب وهو ؛ ضعيف جداً »(2) .
فظهر أن لا فرق ... ولا يجوز لأبي بكر ولا لغيره من أفراد الأمة التقدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا في الصلاة ولا في غيرها ...

11 - خطبته صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة :

ثم إنه صلى الله عليه وآله وسلم قام معتمداً على علي والفضل حتى جلس على المنبر وعليه عصابة فحمد الله وأثنى عليه وأوصاهم بالكتاب وعترته أهل بيته ونهاهم عن التنافس والتباغض وودعهم (3).

(1) فتح الباري 2/133 .

(2) مجمع الزوائد 5/181 .

(3) جواهر العقدين : 168 . مخطوط .

[74]

12 - رأى أمير المؤمنين عليه السلام في القضية :

وبعد أن لاحظنا متون الأخبار ومداليلها ، ووجدنا التعارض والتكاذب فيما بينها ، بحيث لا طريق صحيح للجمع بينها بعد كون القضية واحدة ... واستخلصنا أن صلاة أبي بكر في مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن بأمر منه قطعاً ... فلنرجع إلى مولانا أمير المؤمنين عليه السلام لنرى رأيه في أصل القضية فيكون شاهداً على ما استنتجناه ، ولنرى أيضاً أن صلاة أبي بكر بأمر من كانت؟؟
لقد حكى ابن أبي الحديد المعتزلي عن شيخه أبي يعقوب بن إسماعيل اللمعاني حول ما كان بين أمير المؤمنين وعائشة ، جاء فيه :

« فلما ثقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه ، أنفذ جيش أسامة وجعل فيه أبابكر وغيره من أعلام المهاجرين والأنصار ، فكان علي عليه السلام حينئذ بوصوله إلى الأمر- إن حدث برسول الله حدث - أوثق ، وتغلب على ظنه أن المدينة - لو مات - لخلت من منازع ينازعه الأمر بالكلية ، فياخذه صفواً عفواً ، وتتم له البيعة فلا يتهيناً فسخطها لورام ضد منازعته عليها. فكان من عود أبي بكر من جيش أسامة بإرسالها إليه وإعلامه بان رسول الله يموت ما كان ، ومن حديث الصلاة بالناس ما عرف .

فنسب علي عليه السلام إلى عائشة أنها أمرت بلالاً - مولى أبيها - أن يامرّه فليصل بالناس ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما روي قال : « ليصلن بهم أحدهم » ولم يعين ، وكانت صلاة الصبح ، فخرج رسول الله وهو في آخر رمق يتهدى بين علي والفضل بن العباس ، حتى قام في المحراب - كما ورد في الخبر- ثم دخل ، فمات ارتفاع الضحى ، فجعل يوم صلاته حجة في صرف الأمر إليه ، وقال : أيكم يطيب نفساً أن يتقدم قدمين قدمهما رسول الله في الصلاة؟! ولم يحملوا خروج رسول الله إلى الصلاة لصرفه عنها ، بل لمحافظة على الصلاة مهما أمكن .

[75]

فبويح على هذه النكتة التي اتهمها علي عليه السلام على أنها ابتدأت منها. وكان علي يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً ويقول : انه لم يقل صلى الله عليه وآله وسلم إنكن لصويحيات يوسف إلا إنكاراً لهذه الحال وغضباً منها ، لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبيهما ، وإنه استدركها بخروجه وصرفه عن المحراب ، فلم يجد ذلك ولا أثر ، مع قوة الداعي الذي كان يدعو إلى أبي بكر ويمهد له قاعدة الأمر وتقرر حاله في نفوس الناس ومن اتبعه على ذلك من أعيان المهاجرين والأنصار ...

فقلت له رحمه الله : أف تقول أنت : ان عائشة عيّنت أباهما للصلاة ورسول الله لم يعينه؟! فقال : أما أنا فلا أقول ذلك ، ولكن علياً كان يقوله ، وتكليفه غير تكليفه ، كان حاضراً ولم أكن حاضراً «(1).

نتيجة البحث :

لقد استعرضنا أهم أحاديث القضية ، وأصحابها ، ونظرنا أولاً في أسانيدنا ، فلم نجد حديثاً منها يمكن قبوله والركون إليه في مثل هذه القضية ، فرواة الأحاديث بين « ضعيف » و« مدأس » و« ناصبي » و« عثماني » و« خارجي » ... وكونها في الصحاح لا يجدي ، وتلقي الكل إياها بالقبول لا ينفع ...

ثم نظرنا في متونها ومداليلها بغض النظر عن أسانيدنا ، فوجدناها متناقضة متضاربة يكذب بعضها بعضاً ... بحيث لا يمكن الجمع بينها بوجه ... بعد أن كانت القضية واحدة ، كما نص عليه الشافعي ومن قال بقوله من أعلام الفقه والحديث ...

ثم رأينا أن الأدلة والشواهد الخارجية القوية تؤكد على استحالة أن يكون

(1) شرح نهج البلاغة 9-196-198 .

[76]

النبى صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أمر أبابكر بالصلاة في مقامه .

وخلاصة الأمر الواقع : أن النبي لما مرض كان أبوبكر غائباً بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث كان مع أسامة بن زيد في جيشه ، وكان النبي يصلي بالمسلمين بنفسه ، حتى إذا كانت الصلاة الأخيرة حيث غلبه الضعف واشتد به المرض طلب علياً فلم يدع له ، فأمر بان يصلي بالناس أحدهم ، فلما التفت بأن المصلي بهم أبوبكر خرج معتمداً على أمير المؤمنين ورجل آخر- وهو في آخر رمق من حياته - لأن يصرفه عن المحراب ويصلي بالمسلمين

بنفسه - لا أن يقتدي بأبي بكر! - ويعلن بان صلاته لم تكن بامر منه ، بل من غيره !! .
ثم رأينا أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى أن الأمر كان من عائشة و« علي مع الحق والحق مع علي»(1).
وصلى الله على رسوله الأمين ، وعلى علي أمير المؤمنين والأنمة المعصومين ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

(1) كما في الأحاديث الكثيرة المتَّفَق عليها بين المسلمين ، أنظر من مصادر أهل السنة المعتبرة : صحيح الترمذي 166|3 ، المستدرک 124|3 ، جامع الأصول 20|9 ، مجمع الزوائد 233|7 وغيرها .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(5)

رسالة في المتعنين

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين .

وبعد ... فإن البحث عن المتعنين قديم جداً ، وكتابات السلف والخلف عنهما من النواحي المختلفة كثيرة جداً أيضاً ، وهذه رسالة وجيزة كتبتها بمناسبة أحاديث رويها في أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي حرم متعة النساء ، وعمدتها ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ... منها أنه قال لابن عباس - وقد بلغه أنه يقول بالمتعة ، واللفظ لمسلم - : « إنك رجل تائه ، نهانا رسول الله عن متعة النساء يوم خيبر ، وهي . أحاديث موضوعة مختلفة ، يعترف بذلك كل من ينظر في أسانيدنا ومداليلها وينصف ، والله هو الموفق .

فنقول :

لا خلاف بين المسلمين في نزول القرآن المبين بالمتعنين ...

أما متعة الحج ، فقد قال عزوجل :

(فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتك
عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري

[6]

المسجد الحرام(1) .
وأما متعة النساء ، فقدقال عزوجل : (فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة)(2) .
وكان على ذلك عمل المسلمين ...
حتى قال عمر بعد شطر من خلافته :
« متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله] وسلّم وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما » .
فوقع الخلاف ...
وحرار التابعون له ، الجاعلون قوله أصلاً من الأصول ، كيف يوجهونه وهو صريح في : قال الله ... وأقول ...!؟

متعة الحج :
ومتعة الحج : أن ينشئ الإنسان بالمتعة إحرامه في أشهر الحج من الميقات ، فياتي مكة ، ويطوف بالبيت ، ثم يسعى ، ثم يقصر ، ويحل من إحرامه ، حتى ينشئ في نفس تلك السفرة إحراماً آخر للحج من مكة ، والأفضل من المسجد الحرام ، ويخرج إلى عرفات ، ثم المشعر... إلى آخر أعمال الحج ...
فيكون متمتعاً بالعمرة إلى الحج .
وإنما سمي بهذا الاسم لما فيه من المتعة ، أي اللذة بإباحة محظورات الإحرام ، في تلك المدة المتخللة بين الإحرامين ...
وهذا ما حرّمه عمر وتبعه عليه عثمان ومعاوية وغيرهما ...

موقف علي وكبار الصحابة من تحريمها :
وكان في المقابل أمير المؤمنين علي عليه السلام الحافظ للشريعة المطهرة

(1) سورة البقرة 2 : 196 .
(2) سورة النساء 4 : 24 .

[7]

والذاب عن السنّة المكرّمة .
أخرج أحمد ومسلم عن شقيق قال - واللفظ للأول - : « كان عثمان ينهى عن المتعة ، وكان علي يامر بها ، فقال عثمان لعلي : إنك كذا وكذا . ثم قال (1) علي : لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله] وسلّم ؟ فقال : أجل » (2) .
وعن سعيد بن المسيب ، قال : « اجتمع علي وعثمان بعسفان ، فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة . فقال له علي : ما تريد إلى أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وآله] وسلّم تنهى عنه ؟ ! فقال عثمان : دعنا عنك ! فقال علي : إني لا أستطيع أن أدعك » (3) .
وعن مروان بن الحكم ، قال : « شهدت عثمان وعلياً ، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما . فلما رأى علي ذلك أهل بهما : لبيك بعمرةٍ وحجّةٍ معا ، قال : ما كنت لأدع سنة النبي لقول أحد » (4) .
وعلى ذلك كان أعلام الصحابة ...
* كابن عباس

... فقد أخرج أحمد أنه قال : « تمتع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، فقال عروة بن الزبير : نهى أبوبكر وعمر عن المتعة ، فقال ابن عباس : ما يقول عريّة(5)!! ! قال : يقول : نهى أبوبكر وعمر عن المتعة . فقال : ابن عباس : أراهم سيهلكون ، أقول : قال النبي ؛ ويقولون : نهى أبوبكر وعمر! «(6).

-
- (1) لقد أبهم الرواة ما قاله خليفته عثمان لعلي عليه السلام ، كما أبهموا جواب الإمام عليه السلام على كلمات عثمان...وفي بعض المصادر : « فقال عثمان لعلي كلمة » .
(2) مسند أحمد 1/97 .
(3) مسند أحمد 1/136 . ورواه البخاري ومسلم في باب التمتع .
(4) مسند أحمد 1/95 . ورواه البخاري أيضاً وجماعة .
(5) تصغير « عروة » تحقيراً له .
(6) مسند أحمد 1/337 .

[8]

* وسعد بن أبي وقاص

... فقد أخرج الترمذي : « عن محمد بن عبدالله ابن الحارث بن نوفل أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس - وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج - فقال الضحاك بن قيس : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى . فقال سعد : بنسما قلت يا ابن أخي . فقال الضحاك : فإن عمر بن الخطاب قد نهى ذلك . فقال سعد : قد صنعها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وصنعناها معه . هذا حديث صحيح «(1) .
* وأبي موسى الأشعري

... فقد أخرج أحمد : « أنه كان يفتى بالمتعة فقال له رجل : رويدك ببعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك ! حتى لقيه أبو موسى بعد فساله عن ذلك ، فقال عمر : قد علمت أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم قد فعله هو وأصحابه ولكن كرهت أن يظنوا بهن معرسين في الأراك ، ثم يروحون بالحج تفتطروا رؤوسهم «(2)
* وجابر بن عبدالله

... فقد أخرج مسلم وغيره عن أبي نضرة ، قال : « كان ابن عباس يامر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها . قال فذكرت ذلك لجابر ابن عبدالله . فقال : على يدي دار الحديث . تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فلما قام عمر(3) قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازل ، فافصلوا حجكم من عمرتكم ، وأبئوا(4) ، نكاح هذه النساء فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة «(5).

-
- (1) صحيح الترمذي 38/4 .
(2) مسند أحمد 1/50 .
(3) أي بامر الخلافة .
(4) أي : أقطعوا ، أتركوا .
(5) صحيح مسلم ، باب جواز التمتع .

[9]

* و عبدالله بن عمر

... فقد أخرج الترمذي : « أن عبدالله بن عمر سئل عن متعة الحج . فقال : هي حلال . فقال له السائل : إن أباك قد نهى عنها . فقال : رأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله أمر أبي نتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم؟! فقال الرجل : بل أمر رسول الله . قال : لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم» (1).

* وعمران بن حصين

(2) - وكان شديد الإنكار لذلك حتى في مرض موته - فقد أخرج مسلم : « عن مطرف قال : بعث إلي عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال : إني محدثك بإحاديث ، لعل الله أن ينفعك بها بعدي . فان عشت فأكرم علي (3) وإن مت بها إن شئت . إنه قد سلم علي . واعلم أن نبي الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم قد جمع بين حج وعمرة ، ثم لم ينزل فيها كتاب الله ، ولم ينه عنها نبي الله . فقال رجل برأيه فيها ما شاء» (4).

قال النووي بشرح أخبار إنكاره : « وهذه الروايات كلها متفقة على أن مراد عمران أن التمتع بالعمرة إلى الحج جائز ، وكذلك القرآن ، وفيه التصريح بإنكاره على عمر بن الخطاب منع التمتع».

دفاع ابن تيمية ثم إقراره بالخطأ :

وذكر شيخ إسلامهم ابن تيمية في الدفاع عن عمر وجوهاً ، كقوله : « إنما

-
- (1) صحيح الترمذي 3814 .
(2) ذكر كل من ابن عبد البر في الاستيعاب وابن حجر في الإصابة أنه كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، بل نص ابن القيم في زاد المعاد على كونه أعظم من عثمان ، وذكروا أنه كان يرى الملائكة وتسلم عليه وهو ما أشار إليه في الحديث بقوله : « قد سلم علي » توفي سنة 52 بالبصرة.
(3) لاحظ إلى أين بلغت التقية!!
(4) صحيح مسلم باب جواز التمتع . وفي الباب من صحيح البخاري وسنن ابن ماجه ، وهو عند

=

[10]

كان مراد عمر أن يامر بما هو أفضل « واستشهد له بما رواه عن ابنه من أنه « كان عبد الله بن عمر يامر بالمتعة ، فيقولون له : إن أباك نهى عنها . فيقول : إن أبي لم يرد ما تقولون » وحاصل كلامه ما صرح به في آخره حيث قال : « فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار ، لا على وجه التحريم ، وهو لم يقل : « أنا أحرهما » . قلت :

أما أن مراده كان الأمر بما هو أفضل ، فتاويل باطل ، وأما ما حكاه عن ابن عمر فتحريف لما ثبت عنه في الكتب المعتمدة ، وقال ابن كثير : « كان ابنه عبدالله يخالفه فيقال له : إن أباك كان ينهى عنها! فيقول : خشيت أن يقع عليكم حجارة من السماء! قد فعل رسول الله ، أفسنة رسول الله نتبع أم سنة عمر بن الخطاب؟! » (1).

والعمدة إنكاره قول عمر : « وأنا أحرهما » . وسنذكر جمعاً ممن رواه !

هذا ، وكان ابن تيمية يعلم بان لا فائدة فيما تكلفه في توجيه تحريم عمر والدفاع عنه ، فاضطر إلى أن يقول :

« أهل السنة متفقون على أن كل واحد من الناس يؤخذ بقوله ويترك إلا رسول الله ، لان عمر أخطأ ، فهم لا ينزهون عن الإقرار على الخطأ إلا رسول الله صلى الله عليه [وآله] ، وسلّم »(2).
لكنه ليس « خطأ » من عمر ، بل هو « إحداث » كما جاء في الحديث المتقدم عن أبي موسى الأشعري ... وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم :
« أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجنّ دوني ، فاقول : يا رب أصحابي! فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ! » (3).

-
- =
- أحمد في المسند 434/4 .
(1) تاريخ ابن كثير 141/5 .
(2) منهاج السنة 154/2 .
(3) أخرجه البخاري وغيره في باب الحوض .

[11]

ولقائل أن يقول : إن الغرض الأصلي من التحريم هو إحياء سنة الجاهلية ، فإنهم « كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض »(1) .
قال البيهقي : « ما أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر الشرك »(2).
ولذا صح عنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم : « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ، ولولا أن معي الهدى لأحللت . فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال : يا رسول الله هي لنا أو للأبد؟ فقال : لا ، بل للأبد » . أخرجه أرباب الصحاح كافة ، وعقد له البخاري في صحيحه باباً .

متعة النساء :

وهي أن تزوج المرأة الحرة الكاملة نفسها من الرجل المسلم بمهر مسمى إلى أجل مسمى ، فيقبل الرجل ذلك ، فهذا نكاح المتعة ، أو الزواج الموقت ، ويعتبر فيه جميع ما يعتبر في النكاح الدائم ، من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحة ، وعدم وجود المانع من نسب أو سبب وغيرهما ، ويجوز فيه الوكالة كما تجوز في الدائم ، ويلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه ، وتترتب عليه سائر الآثار المترتبة على النكاح الدائم ، من الحرمة والمحرمية والعدة ... إلا أن الافتراق بينهما يكون لا بالطلاق بل باتقضاء المدة أو هبتها من قبل الزوج ، وأن العدة - إن لم تكن في سن الياس الشرعي - قرءان إن كانت تحيض ، وإلا خمسة وأربعون يوماً ، وأنه لا توارث بينهما ، ولا نفقة لها عليه وهذه أحكام دلت عليها الأدلة الخاصة ، ولا تقتضي أن يكون متعة النساء شيئاً في مقابل النكاح مثل ملك اليمين .

-
- (1) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما في أبواب التمتع والعمرة .
(2) سنن البيهقي 345/4 .

[12]

ثبوتها بالكتاب والسنة والاجماع :

وقد دلّ على مشروعية هذا النكاح وثبوته في الإسلام :

1- الكتاب ، في قوله عزوجل : (فما استمتعتم به منهن ...) (1) وقد روي عن جماعة من كبار الصحابة والتابعين ، المرجوع إليهم في قراءة القرآن واحكامه التصريح بنزول هذه الآية المباركة في المتعة ، حتى أنهم كانوا يقرأونها : « فما استمتعتم به منهن إلى أجل ... » ، وكانوا قد كتبوها كذلك في مصاحفهم ، فهي - حينئذ - نصّ في المتعة ، ومن هؤلاء :

عبدالله بن عباس ، وأبي بن كعب ، وعبدالله بن مسعود ، وجابر بن عبدالله وأبو سعيد الخدري ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، والسدي ، وقتادة (2) .

بل ذكروا عن ابن عباس قوله : « والله لأنزلها الله كذلك - ثلاث مرات » .

وعنه وعن أبي التصريح بكونها غير منسوخة .

بل نصّ القرطبي على أن دلالتها على نكاح المتعة هو قول الجمهور ، وهذه عبارته : « وقال الجمهور : المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الاسلام » (3) .

2 - السنة : وفي السنة أحاديث كثيرة دالة على ذلك ، نكتفي منها بواحد مما أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم عن عبدالله بن مسعود قال :

« كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس لنا نساء. فقلنا : ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثم رخص لنا أن نكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثم قرأ عبدالله : (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا

(1) سورة النساء : 24 .
(2) راجع التفاسير : الطبري والقرطبي وابن كثير والكشاف والدر المنثور. كلّها بتفسير الآية . وراجع أيضاً : أحكام القرآن - للجصاص - 147/2 ، سنن البيهقي 205/7 ، شرح مسلم - للنووي - 127/6 ، المغني لابن قدامة 571/7 . .
(3) تفسير القرطبي 130/5 .

[13]

إن الله لا يحب المعتدين (1) .
ولا يخفى ما يقصده ابن مسعود من قراءة الآية المذكورة بعد نقل الحديث ، فإنه كان ممن أنكر على من حرم المتعة .

3 - الإجماع :

فإنه لا خلاف بين المسلمين في أن « المتعة

« نكاح . نص على ذلك القرطبي ، وذكر طائفة من أحكامها ، حيث قال :

« لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن المتعة نكاح إلى أجل ، لا ميراث فيه ، والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق ، ثم نقل عن ابن عطية كيفية هذا النكاح وأحكامه (2) .

وكذا الطبري ، فنقل عن السدي : « هذه هي المتعة ، الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمى » (3) .

وعن ابن عبدالبرّ في « التمهيد » : « أجمعوا على أن المتعة نكاح ، لا إسهاد فيه ، وأنه نكاح إلى أجل يقع فيه الفرقة بلا طلاق ولا ميراث بينهما » .

تحريم عمر :

وكانت متعة النساء - كمتعة الحج - حتى وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزمن أبي بكر ، وفي شطر من خلافة عمر بن الخطاب ، حتى قال :

« متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما » وقد وردت قولته هذه في كتب الفقه

والحديث والتفسير والكلام أنظر منها : تفسير الرازي 2/167 ، شرح معاني الآثار 374 ، سنن البيهقي 6/207 ،
بداية المجتهد 1/346 المحلى 7/107 ، أحكام القرآن - للجصاص - 1/279 ، شرح التجريد

-
- (1) صحيح البخاري / في كتاب النكاح وفي تفسير سورة المائدة ، صحيح مسلم كتاب النكاح ، مسند أحمد 1/420 .
(2) تفسير القرطبي 5/132 .
(3) تفسير الطبري بتفسير الآية .

[14]

للقوشجي الأشعري ، تفسير القرطبي 2/370 ، المغني 7/527 ، زاد المعاد في هدي خير العباد 2/205 ، الدر المنثور 2/141 ، كنز العمال 8/293 ، وفيات الأعيان 5/197 .
ومنهم من نص على صحته كالسرخسي ، ومنهم من نص على ثبوته كابن قيم الجوزية . وفي المحاضرات للراغب الأصبهاني : « قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة : بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال : بعمر بن الخطاب . فقال : كيف هذا وعمر كان أشد الناس فيها؟! قال : لأن الخبر الصحيح قد أتى أنه صعد المنبر فقال : إن الله ورسوله أحلا لكم متعتين وإني أحرهما عليكم وأعاقب عليهما؟ فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه . »
وفي بعض الروايات : أن النهي كان عن المتعتين وحي على خير العمل (1) .
وعن عطاء ، عن جابر بن عبد الله : « استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر ، حتى إذا كان في آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة - سماها جابر فنسيها - فحملت المرأة ، فبلغ ذلك عمر ، فدعاها فسألها فقالت : نعم ، قال من أشهد؟ قال عطاء : لا أدري قال : أمي أم وليها . قال فهل غيرها؟! فذلك نهى عنها » (2) .
ومثله أخبار أخرى ، وفي بعضها التهديد بالرجم (3) .
فالذي نهى عن المتعة هو عمر بن الخطاب ...
وفي خبر : أن رجلاً قدم من الشام ، فمكث مع امرأة إلى ما شاء الله أن

-
- (1) كذا في شرح التجويد للقوشجي ، بحث خلافة عمر .
(2) صحيح مسلم باب نكاح المتعة 6/127 بشرح النووي هامش القسطلاني ، مسند أحمد 3/304 ، سنن البيهقي 7/237 ، والقصة هذه في المصنف لعبد الرزاق 7/469 .
(3) بل عنه أنه قال : « لا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمته ولو أدركته ميتاً لرجمت قبره! » المبسوط - للسرخسي 5/153 .

[15]

يمكث ، ثم إنه خرج ، فأخبر بذلك عمر بن الخطاب ، فأرسل إليه فقال : ما حملك على الذي فعلته؟ قال : فعلته مع رسول الله ، ثم لم ينهانا عنه حتى قبضه الله . ثم مع أبي بكر فلم ينهانا حتى قبضه الله ، ثم معك ، فلم تحدث لنا فيه نهياً . فقال عمر : أما والذي نفسي بيده لو كنت تقدمت في نهى لرجمتك » (1) .
ومن هنا ترى أنه في جميع الأخبار ينسبون النهي إلى عمر ، يقولون : « فلما كان عمر نهانا عنهما » و« نهى عنها عمر » و« قال رجل برأيه ما شاء » ونحو ذلك ، ولو كان ثمة نهى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان لنسبة النهي وماترتب عليه من الآثار الفاسدة إلى عمر وجه كما هو واضح . وقد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله : « لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي » (2) وعن ابن عباس : « ما كانت المتعة إلا

رحمة من الله تعالى رحم بها عباده ، ولولا نهي عمر عنها ما زنى إلا شقي ، (3).
ومن هنا جعل تحريم المتعة من أوليات عمر بن الخطاب (4).
بل ان عمر نفسه يقول : « كانتا على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنهما » فلا يخبر عن نهي لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بل ينسب النهي إلى نفسه ويتوعد بالعقاب . بل إنه لم يكذب الرجل الشامي لما أجابه بما سمعت ، بل لما قال له : « ثم معك فلم تحدث لنا فيه نهياً » اعترف بعدم النهي مطلقاً حتى تلك الساعة ولا يخفى ما تدل عليه كلمة « تحدثت ».

- (1) كنز العمال 294/8 .
- (2) المصنف - لعبد الرزاق بن همام - 500/7 ، تفسير الطبري 17/5 ، الدر المنثور 2/40 ، تفسير الرازي 3/200 .
- (3) تفسير القرطبي 5/130 . ومنهم من رواه بلفظ « شفا » أي قليل . أنظر : النهاية وتاج العروس وغيرهما من كتب اللغة .
- (4) تاريخ الخلفاء - للسيوطي - .

[16]

موقف على وكبار الصحابة من تحريمها :

ثم إنه وإن تابع عمر في تحريمه بعض القوم كعبدالله بن الزبير ، لكن ثبت على القول بحلية المتعة - تبعاً للقرآن والسنة - أعلام الصحابة ، وعلى رأسهم مولانا أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام ... قال ابن حزم :
« وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله جماعة من السلف ، منهم من الصحابة : أسماء بنت أبي بكر وجابر بن عبدالله وابن مسعود وابن عباس ومعاوية ابن أبي سفيان وعمرو بن حريث وأبو سعيد الخدري وسلمة ومعبد ابنا أمية بن خلف .
ورواه جابر عن جميع الصحابة مدة رسول الله ومدة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر » .
قال : « ومن التابعين : طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وسائر فقهاء مكة أعزها الله ... » (1).
ولم يذكر ابن حزم عمران بن حصين وبعض الصحابة الآخرين : وذكر ذلك القرطبي وأضاف عن ابن عبدالبر : « أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن كلهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عباس » (2).
ومن أشهر فقهاء مكة المكرمة القائلين بحلية المتعة : عبدالملك بن عبدالعزيز ، المعروف بابن جريج المكي ، المتوفي سنة 149 هـ ، وهو من كبار الفقهاء وأعلام التابعين وثقات المحدثين ومن رجال الصحيحين ، فقد ذكروا أنه تزوج نحواً من تسعين امرأة بنكاح المتعة .
وذكر ابن خلكان أن المامون أمر أيام خلافته أن ينادى بحلية المتعة . قال :

- (1) المحلى 519/9 .
- (2) تفسير القرطبي 5/133 .

[17]

فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء ، فوجدها يستاك ويقول - وهو متغيظ - : متعتان كانتا على عهد رسول الله وعهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما . قال : ومن أنت يا جعل حتى تنهى عما فعله رسول الله وأبو بكر؟! فاراد محمد بن منصور أن يكلمه ، فأوماً إليه أبو العيناء وقال : رجل يقول في عمر بن الخطاب ما يقول نكلمه نحن؟! ودخل عليه

يحيى بن أكثم فخلاً به وخوفه من الفتنة ، ولم يزل به حتى صرف رأيه «(1) .

الأقوال في الدفاع عن عمر :

وجاء دور المدافعين والموجهين الذين يتعبون أنفسهم في هذا السبيل ... كما هو شأنهم في كل قضية من هذا القبيل ... حيث الحكم ثابت بالكتاب والسنة ... وبالضرورة من الدين ... والخليفة يخالف بكل صراحة ... حكم رب العالمين

...
لكنهم اختلفوا إلى طوائف ... بين قائل بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي حرّمها ، وقائل بان عمر هو الذي حرّمها ... وقائل بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي نسخ حكم الإباحة لكن لم يعلم به إلا عمر! !
أما القول الأخير فهو لفخر الرازي ، فقد قال :

« فلم يبق إلا أن يقال : كان مراده أن المتعة كانت مباحة في زمن الرسول عليه السلام ، وأنا أنهى عنه لما ثبت عندي أنه نسخها ، (2).

وقال النووي بعد قوله عمر :

« محمول على أن الذي استمتع في عهد أبي بكر وعمر لم يبلغه النسخ »(3).

(1) وفيات الأعيان 197/5 بترجمة يحيى بن أكثم .

(2) تفسير الرازي ، بتفسير الآية .

(3) المنهاج - شرح صحيح مسلم 128/6 .

[18]

وأما القولان الأولان فقد ذكرهما ابن قيم الجوزية(1).

لكن اختلف أصحاب القول الأول في وقت تحريم النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى أقوال سبعة(2) :

1 - أنه يوم خيبر . وهذا قول طائفة ، منهم الشافعي .

2 - أنه في عمرة القضاء .

3 - أنه عام فتح مكة . وهذا قول ابن عيينة وطائفة .

4 - أنه في أوطاس .

5 - أنه عام حنين . قال ابن القيم : وهذا في الحقيقة هو القول الثاني ، لاتصال غزاة حنين بالفتح .

قلت : وسأذكر الحديث فيه .

6 - أنه عام تبوك : وسأذكر الحديث فيه .

7 - أنه عام حجة الوداع .

قال ابن القيم : « وهو وهم من بعض الرواة ، سافر فيه وهمه من فتح مكة إلى حجة الوداع ... وسفر الوهم من

زمان إلى زمان ، ومن مكان إلى مكان ، ومن واقعة إلى واقعة ، كثيراً ما يعرض للحفاظ فمن دونهم »(3).

وعدة ما ذكره أصحاب القول الثاني في وجه تحريم ما أحله الله ورسوله وبقي الحكم كذلك حتى ذهاب رسول الله

إلى ربه - وقد تقرر أن لا نسخ بعده صلى الله عليه وآله وسلم - هو : « إن عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها ، وقد

أمر رسول الله باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون »(4) .

(1) زاد المعاد 184/2 وسنذكر عبارته .

(2) ذكر منها ابن القيم أربعة هي : خيبر ، الفتح ، حنين ، حجة الوداع ، والثلاثة الأخرى من فتح الباري 138/9 .

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد 183/2 .

(4) زاد المعاد في هدي خير العباد 184/2 .

[19]

فهذه هي الأقوال التي يستخلصها المتتبع المنقب من خلال ، كلماتهم المضطربة وأقوالهم المتعارضة ...

نقد القول بأن النسخ من النبي ولم يعلم به إلا عمر :

أما القول الثالث - وهو أن النسخ كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه ، ولكن لم يعلم به غير عمر - فقد كان الأولى بإمامهم !! الفخر الرازي أن لا يتفوه به ! إذ كيف يثبت النسخ عند عمر فقط ولا يثبت عند علي عليه السلام وجمهور الصحابة؟! ولماذا خصه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالعلم به دونهم؟! وهلا أخبر هو عن هذا النسخ - الثابت عنده ! - حين قال له ناصحه ، وهو عمران ابن سودة : « عابت أمتك منك أربعاً ... قال : وذكروا أنك حرمت متعة النساء وقد كانت رخصة من الله ، نستمتع بقبضة ونفارق عن ثلاث . قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحلها في زمان ضرورة ، ثم رجع الناس إلى سعة... » (1).

ولماذا لم تقبل الأمة منه ذلك وبقي الخلاف حتى اليوم ؟!

نقد القول بان التحريم من عمر ويجب اتباعه :

قال ابن القيم : « فإن قيل : فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله وأبي بكر ، حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث . وفيما ثبت عن عمر أنه قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله أنا أنهى عنهما : متعة النساء ومتعة الحج ؟ قيل : الناس في هذا طائفتان :

(1) تاريخ الطبري - حوادث سنة 23 هـ .

[20]

طائفة تقول : إن عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون . ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سيرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح ، فإنه من رواية عبد الملك ابن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جدّه . وقد تكتم فيه ابن معين . ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدة الحاجة إليه وكونه أصلاً من أصول الإسلام . ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجها والإحتجاج به . قالوا : ولو صح حديث سبرة لم يخف على ابن مسعود ، حتى يروي أنهم فعلوها . ويحتج بالآية .

وأيضاً : ولو صح لم يقل عمر إنها كانت على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنها أعاقب عليها ، بل كان يقول إنه صلى الله عليه وآله وسلم حرّمها ونهى عنها . قالوا : ولو صح لم تفعل على عهد الصديق وهو عهد خلافة النبوة حقاً . والطائفة الثانية رأت صحة حديث سبرة ، ولو لم يصح فقد صح حديث علي رضي الله عنه أن رسول الله حرّم متعة النساء .

فوجب حمل حديث جابر على أن الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر ، فلما وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر . بهذا تأتلف الأحاديث الواردة فيها . وبالله التوفيق ، (1) . أقول :

فالقائلون بهذا القول يلتزمون بان التحريم كان من عمر لا من الله ورسوله ، لكنهم يوجهون تحريم عمر ، بل ينسبونه الى الله ورسوله باعتبار أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون . هذا عمدة دليلهم ... فإذا لم يثبت « أن رسول الله أمر باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون » لم يبق مناص من

الاعتراف بأن ما فعله عمر كان « إحدائاً في الدين » كما قال غير واحد من الصحابة!
ان قوله : « وقد أمر رسول الله باتباع ما سنه الخلفاء » اشارة إلى ما يروونه

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد 2/184 .

[21]

عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي وعضوا عليها بالنواجذ »!
لكن هذا الحديث من أحاديث سلسلتنا في (الأحاديث الموضوعة) .
إنه حديث باطل بجميع أسانيده وطرقه ، ولقد أفصح عن بطلانه بعض كبار الأئمة كالحافظ ابن القطان ، المتوفي سنة 628 هـ ، قال ابن حجر بترجمة عبدالرحمن السلمي : « له في الكتب حديث واحد في الموعظة صححه الترمذي . قلت : وابن حبان والحاكم في المستدرک .
وزعم ابن القطان الفاسي : إنه لا يصح ، لجهالته » (1) .
وقد ترجم لابن القطان وأثنى عليه كبار العلماء (2) .
وبقي القول بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي حرّمها ... وقد عرفت أن القائلين به اختلفوا على أقوال :
أما القول بأنه كان عام حجة الوداع فقد قال ابن القيم : « هو وهم من بعض الرواة ... » .
وأما القول بأنه كان عام حنين ، فقد قال ابن القيم : « هذا في الحقيقة هو القول الثاني ، لاتصال غزاة حنين بالفتح » .
« وأما القول بأنه كان في غزوة أوطاس فقد قال السهيلي : « من قال من الرواة كان في غزوة أوطاس فهو موافق لمن قال عام الفتح » (3) .
وأما القول بأنه كان في عمرة القضاء فقد قال السهيلي : « أغرب ما روي في ذلك رواية من قال في غزوة تبوك ، ثم رواية الحسن أن ذلك كان في عمرة القضاء » (4) . وقال ابن حجر : « وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها ، لكونه من

(1) تهذيب التهذيب 6/238 .

(2) أنظر : تذكرة الحفاظ 4/1407 وطبقات الحفاظ : 494 .

(3) فتح الباري 9/138 .

(4) فتح الباري 9/138 .

[22]

مرسل الحسن ، ومراسيله ضعيفة ، لأنه كان يأخذ عن كل أحد ، وعلى تقدير ثبوته فلعبته أراد أيام خبير لأنهما كانا في سنة واحدة ، كما في الفتح وأوطاس سواء » (1) .
قال ابن القيم : « والصحيح أن المتعة إنما حرّمت عام الفتح » (2) .
وقال ابن حجر : « الطريق التي أخرجها مسلم مصرحة بأنها في زمن الفتح أرجح ، فتعين المصير اليها » .
قال هذا بعد أن ذكر روايات الأقوال الأخرى ، وتكلم عليها بالتفصيل ... حتى قال : « فلم يبق من المواطن - كما قلنا -

صحيحاً صريحاً سوى غزوة خيبر وغزوة الفتح . وغزوة خيبر من كلام أهل العلم ما تقدم «(3). بل لقد نسب السهيلي هذا القول الى المشهور(4) .

1 - حديث التحريم عام الفتح :

قلت : وهذا نص الحديث عند مسلم بسنده :

« حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا يحيى بن آدم ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ، ثم لم يخرج حتى نهانا عنها «(5).

(1) فتح الباري 139|9 .

(2) زاد المعاد 127|6 .

(3) فتح الباري 139|9 .

(4) فتح الباري 138|9 .

(5) صحيح مسلم - بشرح النووي هامش القسطلاني - 127|6 .

[23]

2 - حديث التحريم في غزوة تبوك :

وروا حديث التحريم في غزوة تبوك عن :

1 - أمير المؤمنين عليه السلام .

2 - جابر بن عبد الله .

3 - أبي هريرة .

أما الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام فقد ذكره النووي قانلاً :

« وذكر غير مسلم عن علي أن النبي نهى عنها في غزوة تبوك ، من رواية إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن عبد الله بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن علي «(1).

وأما الحديث عن جابر فأخرجه الحازمي .

وأما الحديث عن أبي هريرة فأخرجه ابن راهويه وابن حبان من طريقه وقد أوردهما ابن حجر (2) ولا حاجة الى ذكرها اكتفاء بما سنذكره في نقدهما .

3 - حديث التحريم في غزوة حنين :

وروا حديث التحريم في غزوة حنين عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كذلك ... فقد أخرج النسائي قانلاً :

« أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى ، قالوا : أنبأنا عبد الوهاب ، قال : سمعت يحيى بن

سعيد ، يقول : أخبرني مالك بن أنس أن ابن شهاب أخبره أن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي أخبراه أن أباهما محمد بن علي أخبرهما أن علي بن أبي طالب قال : نهى رسول الله يوم خيبر عن متعة النساء .

(1) المنهاج ، شرح صحيح مسلم هامش القسطلاني 119|6 .

(2) فتح الباري 138|9 .

[24]

قال ابن المثنى : يوم حنين ، وقال : هكذا حدثنا عبد الوهاب من كتابه «(1)».

4 - حديث التحريم في يوم خيبر :

وروا في الصحاح وغيرها حديث التحريم في يوم خيبر عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك ، لكن باختلاف في اللفظ كما سترى ، ونكتفي هنا بما جاء عند البخاري ومسلم ؟
أخرج البخاري : « حدثنا مالك بن إسماعيل ، حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول : أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبدالله عن أبيهما إن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس : إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر »(2)
وأخرج مسلم : « حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبدالله والحسن ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم . نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية .
وحدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي ، حدثنا جويرية ، عن مالك بهذا الإسناد وقال : سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان : إنك رجل تائه ، نهانا رسول الله . بمثل حديث يحيى عن مالك .
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعاً ، عن ابن عيينة ، قال زهير : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن حسن وعبدالله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية .

(1) سنن النسائي 6/126 .

(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 9/136 .

وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله ، عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي إنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء فقال : مهلا يا ابن عباس ، فإن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية .
وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى ، قالوا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس : نهى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية «(1)» .

أقول :

وفي جميع أحاديث الباب نقود مشتركة ، توجب القول ببطلانها جميعاً ، حتى لو صحّت كلّها سنداً...
فندكر تلك النقود المشتركة ، . بإيجاز ، ثم نتعرض لنقد حديث فتح مكة لكونه القول المشهور كما عرفت ، ولنقد حديث خيبر بالتفصيل لكونه المشهور عندهم عن أمير المؤمنين عليه السلام ، وهو من أحاديث الصحيحين !!
وإنما تعرضنا - من بين الأحاديث الأخرى - لحديثي تبوك وحنين ... لأنهم رووهما عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك .

(1) صحيح مسلم - بشرح النووي هامش القسطلاني 6/129 - 130 .

[26]

نقود مشتركة :

وأول ما في هذا الأحاديث تكاذب البعض منها مع البعض الآخر ، الأمر الذي حار القوم واضطربوا وتضاربت كلماتهم في حله (1) فاضطر بعضهم إلى القول بأن المتعة أحلت ثم حرمت ثم أحلت ثم حرمت ... حتى عنون مسلم في صحيحه : « باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم أبيض ثم نسخ ، واستقر حكمه إلى يوم القيامة » .
لكن الأخبار لم تنته بذلك ، بل جاءت بالتحليل والتحريم حتى سبعة مواطن كما قال القرطبي (2) .
إلا أن ابن القيم ينص على أن النسخ لا يقع في الشريعة مرتين ، فكيف بالأكثر؟! وهذه عبارته حيث اختار التحريم في عام الفتح : « ولو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرتين ، وهذا لا عهد بمثله في الشريعة ألبتة ولا يقع مثله فيها » (3) .

ثم تكذيب قوله عمر : « متعتان كانتا على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنهما ... » لجمعها : فإنه في هذا القول الثابت عنه - معترف بأنه هو الذي حرّم ما كان حلالاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .
ثم قول الأصحاب - قبل عمر وفي زمانه وبعده - بحلّية المتعة ، وأن عمر هو الذي حرّمها ، وأنه لولا تحريمه لما زنى إلا شقي...

(1) راجع ان شنت الوقوف على طرفي منها : المنهاج للنووي 6/119 فما بعدها ، وفتح الباري - لابن حجر - 9/138 .

(2) تفسير القرطبي 5/130 .

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد 2/184 .

[27]

نقد حديث عام الفتح

أما حديث عام الفتح فقد عرفت من كلام ابن القيم عدم صحته ، قال : « فإنه من رواية عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده وقد تكلم فيه ابن معين ، ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه » .
أقول : نكتفي هنا من ترجمة الرجل بما ذكره ابن حجر العسقلاني وأشار في كلامه إلى هذا الحديث ، وهذا نص عبارته : « قال أبو خيثمة : سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جده فقال : ضعاف . وحكى ابن الجوزي عن ابن معين أنه قال : عبد الملك ضعيف . وقال أبو الحسن ابن القطان : لم تثبت عدالته ، وإن كان مسلم أخرج له فغير محتج به . إنتهى .
ومسلم إنما أخرج له حديثاً واحداً في المتعة متابعة . وقد نبه على ذلك المؤلف »(1).

نقد حديث حنين

وأما حديث التحريم يوم حنين الذي رواه النسائي عن أمير المؤمنين عليه السلام فسننكم عليه عندما نتعرض لما رووه عنه عليه السلام .
قلت : هذا مضافاً إلى أنهم رووا عن الربيع بن سبرة نفسه أن التحريم كان في حجة الوداع :
أخرج أبو داود : « حدثنا مسدد بن مسهر ، حدثنا عبدالوارث ، عن إسماعيل

(1) تهذيب التهذيب 6/349.

[28]

ابن أمية ، عن الزهري ، قال : كنا عند عمر بن عبدالعزيز ، فتذاكرنا متعة النساء . فقال له رجل يقال له ربيع بن سبرة : اشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله نهى عنها في حجة الوداع »(1).

نقد حديث غزوة تبوك

وأما حديث غزوة تبوك ... فالذي عن أمير المؤمنين عليه السلام سنذكره كذلك .
وأما الذي عن جابر بن عبدالله فقد نص ابن حجر العسقلاني على أنه « لا يصح ، فإنه من طريق عباد بن كثير ، وهو متروك »(2).
أقول : ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب : « عباد بن كثير الثقفي البصري » و« عباد بن كثير الرملي الفلسطيني » وكلاهما « متروك » « يروي أحاديث موضوعة » ، « كذا ب » . وعن أبي حاتم بترجمة الثاني - : « ظننت أنه أحسن حالا من عباد بن كثير البصري فإذا هو قريب منه ، ضعيف الحديث »(3) .
هذا ، وكان واضعه وضعه ليقابل به الحديث الصحيح الثابت عنه الدال على بقائه على الإباحة حتى آخر لحظة من حياته .
كما وضعوا الأحاديث العديدة في رجوع ابن عباس ... كما سنشير .
وكما وضعوا عن أمير المؤمنين عليه السلام ... كما ستعلم ! .

والذي عن أبي هريرة قال ابن حجر : « إن في حديث أبي هريرة مقالاً ، فإنه من رواية مؤمل بن إسماعيل عن عكرمة بن عمار ، وفي كل منهما مقال »(4).

-
- (1) سنن أبي داود 324|1.
(2) فتح الباري 139|9 .
(3) تهذيب التهذيب 87|5 - 89 .
(4) فتح الباري 139|9 .

[29]

أقول :

فإن شئت تفصيل ذلك فراجع ترجمتهما(1).

نقد حديث يوم خيبر

وأهم أحاديث المسألة ... ما وضع على لسان أمير المؤمنين عليه السلام ... لأن أمير المؤمنين أهم المعارضين ... فلتبذل الهمم من الذين أشربوا في قلوبهم ... حسبة ... وتزلفاً إلى الحكام والولاة المتسلطين .
لكن الأحاديث الموضوععة على لسانه متكاذبة متهافئة لتكثر القالة عليه وتعدد الأيدي المختلفة ... وهذه آية من آيات علو الحق ...
لقد وضعوا الحديث على لسان أحفاده عن ابنه محمد بن الحنفية ... ولم يضعوه على لسان أولاد الحسنين ... عنهما ... عن أمير المؤمنين ... لأنهم يعلمون أن مثل هذه التهمة لا تلتصق بهم ...
وضعوه ... على لسانه عليه السلام . يخاطب ابن عمه عبدالله بن العباس ... وقد بلغه أنه يقول بالمتعة ... يخاطبه بلهجة حادة ...
ولقد كان بالإمكان أن تنطلي الحقيقة على خواص الناس فضلاً عن عوامهم ... لولا اختلاف الاختلاق !
فلنشرع في شرح القضية ببعض التفصيل في فصول :

1 - تعارض الحديث عن علي في وقت التحريم :

لقد روي هذا الحديث عن الزهري ، عن الحسن بن محمد بن علي وأخيه عبدالله بن محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي عليه السلام أنه قال لابن عباس :
« إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر »

-
- (1) تهذيب التهذيب 339|10 ، و 232|7 .

[30]

الإنسية « (1) .

وعن الزهري ، عنهما ، عن أبيهما ، عن علي ... « يوم حنين » (2).
وعن الزهري ، عن عبدالله بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن علي :
« إن النبي نهى عنها في غزوة تبوك » (3).
وعن ... محمد بن الحنفية أنه قال عليه السلام لابن عباس :
« إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عن متعة النساء في حجة الوداع » (4).
وعن الشافعي عن مالك بإسناده عن علي :
« إن رسول الله نهى يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية » ولم يزد على ذلك ، وسكت عن قصة المتعة « (5).
فهذه أخبارهم بالسند الواحد عن أمير المؤمنين عليه السلام حول أمر واحد ... !!
فإن قلت : ليس كلها بصحيح عندهم .
قلت : أما الأول فقد اتفقوا على صحته واستندوا إليه في بحوثهم .
وأما الثاني فهو عند النسائي وكتابه من صحاحهم .
وأما الرابع الذي رواه الطبراني فقد أورده الهيثمي وقال : « رجاله رجال الصحيح » (6).
نعم ، الثالث ذكره النووي ثم قال نقلاً عن القاضي عياض : « لم يتابعه أحد على هذا وهو غلط » (7).

- (1) صحيح مسلم بشرح النووي - هامش القسطلاني - 129|6 .
- (2) سنن النسائي 126|6 .
- (3) المنهاج في شرح مسلم - هامش القسطلاني - 130|6 .
- (4) مجمع الزوائد 265|4 .
- (5) عمدة القاري - شرح البخاري .
- (6) مجمع الزوائد 265|4 .
- (7) المنهاج شرح صحيح مسلم - 131|6 .

[31]

وقال ابن حجر : « وأغرب من ذلك رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عنه بلفظ : نهى عن غزوة تبوك عن نكاح المتعة وهو خطأ أيضاً » (1).
أما الخامس فتتعلق به نقاط :
إنه لو كان قد ثبت عنده نهى عن المتعة يوم خيبر لما سكت عن القصة ، لأنه تدليس قبيح كما لا يخفى.
لكن الشافعي نفسه ممن يرى أن التحريم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي يوم خيبر (2).
مضافاً إلى أن الحديث عن مالك ، وهو يروي في الموطأ : عن الزهري ، عن عبدالله والحسن ، عن أبيهما محمد بن الحنفية ، عن أبيه علي أنه قال : « نادى منادي رسول الله ، نادى يوم خيبر : ألا إن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ينهاكم عن المتعة » (3).

2 - تلاعب القوم في لفظ حديث خيبر :

وإذ عرفت أن الصحيح عندهم مما رواه عن أمير المؤمنين عليه السلام في هذا الباب حديث التحريم يوم خيبر وعمدته حديث الزهري عن ابني محمد بن الحنفية عنه عليه السلام ... فلا باس بان تعلم بان القوم روه بالفاظ مختلفة :
قال ابن تيمية : « رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري ، عن عبدالله ، والحسن ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما محمد بن الحنفية ، عن علي بن أبي طالب أنه قال لابن عباس لما أباح المتعة : إنك امرؤ تائه ! إن رسول الله حرم المتعة ولحوم الحمر الأهلية عام خيبر. رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة

- (1) فتح الباري | 137
 (2) زاد المعاد في هدي خير العباد .
 (3) الموطأ 74|2 بشرح السيوطي .

[32]

وأحفظهم لها ، أئمة الإسلام في زمنهم ، مثل : مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما ممن اتفق على علمهم وعدالتهم وحفظهم ، ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أن هذا حديث صحيح يتلقى بالقبول ، ليس في أهل العلم من طعن فيه « (1) .

وفي البخاري ومسلم والترمذي وأحمد عن الزهري : « أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبدالله ، عن أبيهما أن علياً قال لابن عباس : إن النبي نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر .
 وفي مسلم : « سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان : إنك رجل تانه » .
 وفيه : « سمع ابن عباس يلين في المتعة فقال : مهلاً يا ابن عباس » .
 وفي النسائي : « عن أبيهما أن علياً بلغه أن رجلاً لا يرى بالمتعة بأساً فقال : إنك تانه ، إنه نهاني رسول الله عنها وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر » .
 وفي الموطأ رواه عن علي بلفظ : « نادى منادي رسول الله يوم خيبر ... » .
 أما الشافعي فروى حديث خيبر ، لكن سكت عن قصة المتعة لما علم فيها من الاختلاف !
 وأما الطبراني فروى الحديث بلفظ : « تكلم علي وابن عباس في متعة النساء فقال له علي : إنك رجل تانه ، إن رسول الله نهى عن متعة النساء في حجة الوداع » فروى الحديث لكن جعل زمن التحريم حجة الوداع !

3 - نظرات في دلالة حديث خيبر :

ثم إن هذا الحديث في متنه ودلالته صريح في الأمور التالية :
 أولاً :

إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى حرمة نكاح المتعة ، حتى أنه خاطب ابن عباس القائل بالحلية بقوله : « إنك رجل تانه » .
 وهذا كذب ، فالكل يعلم أن الإمام عليه السلام كان على رأس المنكرين

(1) منهاج السنة 156|2 .

[33]

لتحريم نكاح المتعة ، كما كان على رأس المنكرين لتحريم متعة الحج ، ولكن لا غرابة في وضع القوم الحديث على لسانه في باب النكاح المتعة كما وضعوه في باب متعة الحج ... وهو أيضاً عن لسان ولدي محمد عن أبيهما عنه ...
 فقد روى البيهقي : « عن عبدالله والحسن ابني محمد عن أبيهما : أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال :
 يابني أفراد بالحج فإنه أفضل » (1).
 وثانياً :

إن تحريم متعة النساء كان يوم خيبر ... وهذا ما غلظه وكذبه كبار الحفاظ ، ثم حاورا في توجيهه :
 قال ابن حجر بشرحه عن السهيلي : « ويتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال ، لأن فيه النهي عن نكاح المتعة يوم

خيبر ، وهذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر « (2) وقال العيني بشرحه : « قال ابن عبد البر : وذكر النهي عن المتعة يوم خيبر غلط » (3). وقال القسطلاني بشرحه : « قال البيهقي : لا يعرفه أحد من أهل السير » (4) . وقال ابن القيم : « قصة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديات ، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله ، ولا نقله أحد قط في هذه الغزوة ، ولا كان للمتعة فيها ذكر ألبته لا فعلاً ولا تحريماً » (5) . وقال ابن كثير : « قد حاول بعض العلماء أن يجيب عن حديث عليّ بأنه وقع فيه تقديم وتأخير . وإلى هذا التقرير كان ميل شيخنا أبي الحجاج المزي . ومع هذا

-
- (1) سنن البيهقي 5|5 .
(2) فتح الباري - شرح البخاري 138|9 .
(3) عمدة القاري - شرح البخاري 246|17 .
(4) إرشاد الساري - شرح البخاري 536|6 و 41|8 .
زاد المعاد في هدي خير العباد 184|2 .

[34]

ما رجع ابن عباس عما كان يذهب إليه من إباحتها « (1) .
وثالثاً :

إن ابن عباس كان على خلاف أمير المؤمنين عليه السلام في مثل! هذه المسألة . وهذا مما لا نصدقه ، فأبن عباس كان تبعاً لأمير المؤمنين عليه السلام لا سيما في مثل هذه المسألة التي تعد من ضروريات الدين الحنيف . ولو تنزلنا عن ذلك ، فهل يصدق بقاؤه على رأيه بعد أن بلغه الإمام عليه السلام حكم الله ورسوله في المسألة؟! كلا والله ، ولذا اضطر الكذابون إلى وضع حديث يحكي رجوعه ... قال ابن تيمية : « وروي عن ابن عباس أنه رجع عن ذلك لما بلغه حديث النهي » (2) . لكنه خبر مكذوب عليه ، قال ابن حجر العسقلاني عن ابن بطلال : « وروي عنه الرجوع باسناد ضعيفة » (3) ولذا قال ابن كثير : « ... ومع هذا ما رجع ابن عباس عما كان يذهب إليه من إباحتها » . نعم ، لم يرجع ابن عباس حتى آخر لحظة من حياته :
أخرج مسلم عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال : « إن أناساً أعمى الله قلوبهم - كما أعمى أبصارهم - يفتنون بالمتعة ، يعرض برجل . فناده فقال : إنك لجلف جاف ، فلعمري لقد كانت المتعة تفعل في عهد إمام المتقين - يريد رسول الله - فقال له ابن الزبير : فجرب بنفسك (4) ، فوالله لنن فعلتها لأرجمتك باحجارك » (5).

وإبن عباس هو الرجل المعرض به ، وقد كان قد كفّ بصره ، فلذا قال :

-
- (1) تاريخ ابن كثير 193|4 .
(2) منهاج السنة 156|2 .
(3) فتح الباري 139|9 .
(4) رواه بعضهم بلفظ : « فجرت نفسك » .
(5) صحيح مسلم . كتاب النكاح باب المتعة . بشرح النووي 133|6 .

[35]

« أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم ». وقد وقع التصريح باسمه في حديث أبي نضرة الذي أخرجه مسلم أيضاً وأحمد .
فهذا حال ابن عباس وحكمه في زمن ابن الزبيرمكة ... فابن عباس كان مستمر القول على جواز المتعة ، وتبعه فقهاء مكة كما عرفت ، ومن الواضح عدم جواز نسبة القول بما يخالف الله ورسوله والوصي إلى ابن عباس ، لو كان النبي قد حرم المتعة وأبلغه الإمام به حقاً؟

4 - نظرات في سند ما روي عن علي عليه السلام :

هذا ، وقد رأيت أن الأحاديث المتعارضة المروية عن أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكاح المتعة مروية كلها بسند واحد ... فكأنها عن الزهري عن ابني محمد عن أبيه ... وبغض النظر عما ذكروا بترجمة عبدالله والحسن ابني محمد بن الحنفية ...
وعما جاء في خبر الحسن بن محمد عن سلمة بن الأكوع وجابر بن عبدالله من « أن رسول الله أتانا فأذن لنا في المتعة » (1) من الدلالة على عدم قولهما بالحرمة ، إذ لا يعقل أن يروي الرجل عن هذين الصحابييين حكم التحليل ولا يروي عنهما - أو لم يخبراه - النسخ بالتحريم لو كان :
بغض النظر عن ذلك ...
وبغض النظر عن التكاذب والتعارض الموجود فيما بينها ...
فإن مدار هذه الأحاديث على « الزهري » .

(1) أخرجه البخاري ومسلم في باب المتعة . وأحمد في المسند 51/4 .

[36]

موجز ترجمة الزهري :

وهذا موجز من ترجمة « الزهري » الذي وضع الأحاديث المختلفة المتعارضة على مولانا أمير المؤمنين عليه السلام :

- 1 - كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ، وكان يجالس عروة بن الزبير فينالان منه .
- 2 - كان يرى الرواية عن عمر بن سعد بن أبي وقاص ، قاتل الإمام الحسين بن علي عليهما السلام .
- 3 - كان من عمال الحكومة الأموية ومشيدّي أركانها ، حتى أنكروا عليه كبار العلماء ذلك .
- 4 - قدح فيه الإمام يحيى بن معين حين قارن بينه وبين الأعمش .
- 5 - كتب إليه الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام ويؤنبه على كونه في قصور الظلمة ... ولكن لم ينفعه ذلك !!
وإن شئت التفصيل فراجع رسالتنا حول صلاة أبي بكر؛

نتيجة البحث في نكاح المتعة :

- ويتخلص البحث في خصوص نكاح المتعة في خطوط :
- 1 - إنه من أحكام الإسلام الضرورية بالكتاب والسنة والإجماع ، وكان على المسلمون قولاً وفعلاً .
 - 2 - وإن عمر بن الخطاب حرّمه بعد شطرن خلفته .
 - 3 - واختلف القوم - بعد الإقرار بالأميرين المذكورين - واضطربوا في توجيه تحريم عمر :
فمنهم من قال بان النسخ كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يعلم

به غير عمر ، وهذا من البطلان بمكان .
ومنهم من قال بان التحريم كان من عمر نفسه لكن يجب اتباعه ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » . ولكن هذا الحديث من أحاديث سلسلتنا!!
ومنهم من قال بان المحرم هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه ... ثم اختلفوا في وقت هذا التحريم على أقوال
، واستندوا إلى أحاديث ... لكنها أحاديث موضوعة ...
4 - وإذا كانت حلية المتعة من أحكام الإسلام ، والأحاديث في تحريم النبي موضوعة ، وإن عمر هو الذي جرم ،
وأن الحديث المستدل به لوجوب اتباعه يشكل الحلقة السادسة من سلسلتنا ...
فما هو إلا « حدث » وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إياكم ومحدثات الأمور ... » .

أقول :

هذا ما توصلت إليه في هذا البحث الوجيز الذي وضعته في حدود الأحاديث والأقوال الواردة فيه ، من غير تعرض
للأبعاد المختلفة والجوانب المتعددة التي طرحها الباحثون من فقهاء ومتكلمين في كتبهم المفضلة المطولة ...
والله أسأل أن يوفقنا لتحقيق الحق واتباعه ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يحشرنا في زمرة محمد
وآله وأشياعه ، إنه هو البر الرحيم .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(6)

رسالة

في حديث
خطبة علي بنت أبي جهل

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين
والآخرين .

وبعد..

فإن السنة النبوية وأخبار الرسول الكريم وأصحابه ، وحوادث صدر الإسلام .. المنعكسة في كتب الحديث والتواريخ
والسير ... بحاجة ماسة إلى التحقيق والتمحيص والدراسة العميقة الدقيقة .. لما لها من الأهمية الفائقة في حياتنا
العقائدية والعملية .. تحقيقاً وتمحيصاً بعيداً عن الأغراض والتعصبات والأهواء والانحيازات ... وهذه هي أولى
الخطوات الواجب اتخاذها في سبيل خدمة تراثنا ، وإحيائه ونشره

لقد ولت عصور التعصب ، وتفتحت العيون ، وتنورت الأفكار وتوفرت الإمكانيات ، وانتشرت الكتب ... فلا يسعنا
التهاون في هذا الواجب ثم إلقاء عبء القيام به على الآخرين ، أو القول بصحة كل ما جاء في هذا الكتاب أو ذاك

من كتب الأقدمين ...
صحيح أنّ المحدثين لم يدونوا جميع ما رووه ووعوه ، بل أودعوا في « المصنفات »

[6]

و « الصحاح » و « السنن » و « المسانيد » و « المعاجم » .. ما توصلوا باجتهداهم إلى ثبوته ونقحوه وصحّوه ... لكن ذلك لا يغنينا عن النظر في أحاديثهم ، ولا يكون عذراً لنا ما دمنا غير مقلّدين لهم في آرائهم ...
وحديث خطبة أمير المؤمنين عليه السلام ابنة أبي جهل على حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده الزهراء الطاهرة سلام الله عليها من أوضح الشواهد وأتمّ المصاديق لما ذكرنا ...
لقد راجعنا هذا الحديث المتعلّق بالنبي والإمام والزهراء... في جميع مظانه ، ولاحظنا أسانيده ومتونه ، فتدبرنا في أحوال رواته على ضوء كلمات أعلام الجرح والتعديل ، وأمعنا النظر في مدلوله على أساس القواعد المقررة في كتب علوم الحديث .. وبالاستناد إلى ما ذكره المحققون من شراح الأخبار .. فوجدناه حديثاً موضوعاً ، وقضيةً مختلفة ، وحكاية مفتعلة ... يقصد من ورائه التنقيص من النبي في الدرجة الأولى ، ثم من علي والصديقة الكبرى ...
إنه حديث اتفقوا على إخرجه في الكتب . .. لكنه مما يجب إخرجه من السنة!!
هذه نتيجة التحقيق الذي قمت به حول هذا الحديث الذي لم أقف على من بحث حوله كما بحثت ، وما توفيقى إلا بالله وعليه توكلت وإليك التفصيل :

[7]

(1)

مخرّجوا الحديث وأسانيده

قد أشرنا إلى أن الحديث متفق عليه . لكن لا بين البخاري ومسلم فحسب ، بل بين أرباب الكتب الستة كلّهم .. وأخرجه أيضاً أصحاب المسانيد والسنن .. وغيرهم ، ممّن تقدّم عليهم وتأخر عنهم .. إلا القليل منهم . ونحن نستعرض أولاً ما ورد في أهمّ الكتب الموصوفة بالصحة عندهم ، ثم ما أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين ، ثم نتبعه بما رواه الآخرون .

رواية البخاري :

أخرج البخاري هذا الحديث في غير موضع من كتابه :

1 - فقد جاء في كتاب الخمس : « حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ، حدثنا يعقوب ابن إبراهيم ، حدثنا أبي ، أن الوليد بن كثير حدثه ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي ، حدثه أن ابن شهاب حدثه : أن علي بن حسين حدثه : أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي رحمة الله عليه لقيه المسور بن مخرمة فقال له : هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له : لا . فقال : فهل أنت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه ؟ وأيم الله لنن أعطينيه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي .
إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام فسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

يخطب الناس في ذلك على منبره هذا - وأنا يومئذ محتلم - فقال : إن فاطمة مني ، وأنا أتخوف أن تفتن في دينها . ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس ، فأتى عليه في مصاهرته إياه « قال : حدثني فصدقني ، ووعدني فوفى لي ، وإني لست أحرم حلالاً ولا أحلّ حراماً ، ولكن - والله - لا تجتمع بنت رسول الله وبنت

[8]

عدو الله أبداً «(1)

2 - وجاء في كتاب النكاح : « حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سيف رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول - وهو على المنبر - : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب . فلا أذن ثم لا أذني ثم لا أذن . إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة مني ، يربيني ما أرابها ، ويؤذيني ما أذاها «(2).

3 - وجاء في كتاب المناقب - ذكر أصهار النبي منهم أبو العاص بن الربيع - « حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثني علي بن الحسين أن المسور بن مخرمة قال : إن علياً خطب بنت أبي جهل ، فسمعت بذلك فاطمة ، فأنت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقالت : يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك ، وهذا علي نكح بنت أبي جهل .

فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فسمعت حين تشهد يقول : أما بعد ، أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني ، وإن فاطمة بضعة مني ، وإني أكره أن يسوها ، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد . فترك علي الخطبة .

زاد محمد بن عمرو بن حلحلة : عن ابن شهاب ، عن علي ، عن مسور سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وذكر صهراً له من بني عبد شمس ، فأتى عليه في مصاهرته إياه فأحسن ، قال : حدثني فصدقني ، ووعدني فوفى لي «(3).

4 - وجاء في باب الشقاق من كتاب الطلاق : « حدثنا أبو الوليدة حدثنا الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة الزهري ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 161|6 - 162.

(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 268|9 - 270.

(3) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 68|7.

[9]

[وآله] وسلم يقول : إن بني المغيرة استأذنوا في أن ينكح علي ابنتهم . فلا أذن «(1).

رواية مسلم :

وأخرجه مسلم في باب فضائل فاطمة فقال :

1 - « حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس وقتيبة بن سعيد ، كلاهما عن الليث ابن سعد ، قال ابن يونس : حدثنا ليث ، حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي أن المسور مخرمة حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم على المنبر وهو يقول : ألا إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم .. ».

- 2- « حدثني أحمد بن حنبل ، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن الوليد بن كثير ، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدولي أن ابن شهاب حدثه أن علي ابن الحسين حدثه أنهم حين قدموا المدينة ... » .
- 3- « حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، أخبرنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني علي بن حسين أن المسور بن مخرمة أخبره أن علي بن أبي طالب خطب ... »
- 4- « وحدثني أبو معز الرقاشي ، حدثنا وهب - يعني : ابن جرير - ، عن أبيه ، قال : سمعت النعمان - يعني : ابن راشد - يحدث عن الزهري بهذا الإسناد نحوه » (2)

رواية الترمذي :

وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب / فضل فاطمة :

- 1 - « حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة . قال : سمعت النبي صلى الله عليه [واله] وسلم يقول - وهو على المنبر- : إن بني هشام

- (1) صحيح البخاري - بشرح العسقلاني - 152/8 .
 (2) صحيح مسلم - بشرح النووي هامش إرشاد الساري - 333/9 - 335

[10]

- ابن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ...
 قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
 وقد رواه عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة نحو هذا .
- 2 - « حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن علية ، عن ايوب عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير : ان علياً ذكر بنت أبي جهل ...
 قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
 هكذا قال ايوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن الزبير . وقال غير واحد عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة .
 ويحتمل أن يكون الي أبي مليكة روى عنهما جميعاً » (1)

رواية ابن ماجة :

وأخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح باب الغيرة :

- 1 - « حدثنا عيسى بن حماد المصري ، أنبأنا الليث بن سعد ، عن عبد الله بن ابن مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم وهو على المنبر يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم ... »
- 2 - « حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو اليمان ، أنبأنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني علي بن الحسين : أن المسور بن مخرمة أخبره أن علي بن أبي طالب خطب ... فنزل علي عن الخطبة » (2)

رواية أبي داود :

وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح قانلاً :

- 1 - « حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي ، عن الوليد بن كثير ، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدولي أن ابن شهاب

- (1) صحيح الترمذي 698|5 - 699 .
(2) سنن ابن ماجة 644|1 .

[11]

- حدّثه أن علي بن حسين حدّثه : أنّهم حين قدموا المدينة ... » .
2 - « حدّثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروه ، وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة بهذا الخبر . قال : فسكت علي عن ذلك النكاح . » .
3 - « حدّثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد المعنى (1) قال أحمد : ثنا الليث ، حدّثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي : أن المسور بن مخرمة حدّثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم على المنبر يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنها ابنتي بضعة مني ، يرييني ما أرابها ، ويؤذيني ما آذاها(2) .

رواية الحاكم :

- وقال الحاكم : 1 - « أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدّثني أبي ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، أخبرني أبي ، عن الشعبي ، عن سويد بن غفلة ، قال : خطب علي ابنة أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام فاستشار النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم فقال : أعن حسبها تسألني ؟ قال عليّ : قد أعلم ما حسبها ولكن أتامرني بها؟ فقال : لا ، فاطمة بضعة مني ، ولا أحسب إلا وأنها تحزن أو تجزع . فقال عليّ : لا آتي شيئاً تكرهه .
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة . » .
2 - « أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا يزيد بن هارون . وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدّثني أبي ،

- (1) كذا . والصحيح : الثقي .
(2) الصحيح من سنن المصطفى 323|1 - 324 .

[12]

- ثنا يزيد بن هارون : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي حنظلة - رجل من أهل مكة(1) - أن علياً خطب ابنة أبي جهل ، فقال له أهلها : لا تزوجك علي ابنة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم . فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنما فاطمة مضغة مني ، فمن آذاها فقد آذاني . » .
3 - « حدّثنا بكر بن محمد الصيرفي ، ثنا موسى بن سهل بن كثير ، ثنا إسماعيل ابن عليّة ، ثنا أيوب السخيتاني ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير : أن علياً رضي الله عنه ذكر ابنة أبي جهل ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فقال : إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها ، وينصبني ما أنصبها .
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا . »(2) .

رواية ابن أبي شيبة :

ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة بقوله : « حدثنا محمد بن بشر ، عن زكريا ، عن عامر ، قال : خطب علي بنت أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام ، فاستأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها. فقال : عن حسبها تسألني ؟ قال علي : قد أعلم ما حسبها ، ولكن أتاؤني بها؟ قال : لا ، فاطمة بضعة مني ، ولا أحب أن تجزع . فقال علي : لا اتي شيئاً تكرهه » (3).

رواية احمد بن حنبل :

وأخرجه أحمد في (مسنده) وفي (فضائل الصحابة).

فقد جاء في « المسند » ما نصه :

1 - « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت

(1) كذا. وستعرف ما فيه.

(2) المستدرک علی الصحیحین 158|3.

(3) المصنف 128|12 .

[13]

النعمان يحدث عن الزهري عن علي بن حسين عن المسور بن مخرمة : أن علياً خطب .. «.

2 - « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني علي بن حسين أن المسور بن مخرمة أخبره أن علي بن أبي طالب خطب ... ».

3 - « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب - يعني : ابن إبراهيم - ثنا أبي ، عن الوليد بن كثير ، حدثني محمد بن عمرو حدثني ابن حلحلة الدولي (1) أن ابن شهاب حدثه أن علي بن الحسين حدثه - أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي - لقيه المسور بن مخرمة ... أن علي بن أبي طالب خطب .. ».

4 - « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا هاشم بن القاسم ، ثنا الليث - يعني : ابن سعد - قال : حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وهو على المنبر - يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني في أن ينكحوا ... » (2).

5 - « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، نا أيوب ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير ، أن علياً ذكر ابنة أبي جهل ، فبلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنها فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما أذاها ، وينصبني ما أنصبها » (3).

وجاء في فضائل فاطمة بنت رسول الله من (مناقب الصحابة) :

6 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا يحيى بن زكريا ، قال : أخبرني أبي ، عن الشعبي ، قال : خطب علي ... ».

7 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا يزيد ، قال : أنا إسماعيل ، عن أبي حنظلة ، أنه أخبره رجل من أهل مكة : أن علياً خطب ... ».

(1) كذا هنا. حيث جاء « محمد بن عمرو » غير « ابن حلحلة الدولي » .

(2) مسند أحمد 326|4 و 328 .

(3) مسند أحمد 5|4.

[14]

- 8 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، ناسفيان ، عن عمرو عن محمد بن عليّ : إن علياً عليه السلام أراد أن ينكح ابنة أبي جهل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو على المنبر - : إن علياً أراد أن ينكح العوراء بنت أبي جهل ، ولم يكن ذلك له أن يجمع بين ابنة عدو الله وبين ابنة رسول الله ، وإنما فاطمة مضغة مني .»
- 9 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : أنا أيوب ، عن عبد الله (1) بن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير : إن علياً ذكر ابنة أبي جهل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنما فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما آذاها ، وينصيني ما أنصبتها .»
- 10 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا هاشم بن القاسم ، ثنا الليث ، قال : حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وهو على المنبر - يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم ... » .
- 11 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا أبو اليمان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني علي بن حسين ، أن المسور بن مخرمة أخبره أنّ علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل وعنده فاطمة ... قال : فنزل عليّ عن الخطبة .»
- 12 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، قال : أنا عبد الرزاق ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة . وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة : أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعد النكاح ... فسكت علي عن ذلك النكاح وتركه .»
- 13 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا وهب بن جرير نا أبي ، قال : سمعت النعمان يحدث عن الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن المسور بن مخرمة ، أن علياً خطب ... » (2).

(1) كذا .
(2) فضائل الصحابة 2|754 .

[15]

في المسانيد والمعاجم :

روى الهيثمي :

« عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خطب بنت أبي جهل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن كنت تزوجتها فردّ علينا أبنيتنا .
إلى هنا انتهى حديث خالد ، وفي الحديث زيادة : قال : فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدوّ الله تحت رجل .
رواه الطبراني في الثلاثة والكبير بنحوه مختصراً ، والبزار باختصار وفيه : (عبيد الله بن تمام) وهو ضعيف » (1).

وروى ابن حجر العسقلاني :

« علي بن الحسين : ان علي بن أبي طالب أراد أن يخطب بنت أبي جهل ، فقال الناس : أترون رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم يجد من ذلك؟! فقال ناس : وما ذلك؟! إنما هي امرأة من النساء. وقال ناس : ليجدن من هذا ، يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم؟! فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فما بال أقوام يزعمون أنني لا أجد لفاطمة ، وإنما فاطمة بضعة مني ، إنه ليس لأحد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله . هذا مرسل . وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنه حدث به علي ابن الحسين » (2). قلت :

وحدث به علي بن الحسين الزهري!!

-
- (1) مجمع الزوائد 203|9 .
(2) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية 67|4 .

[16]

وروى المتقي :

« عن الشعبي ، قال : جاء علي إلى رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم يسأله عن ابنة أبي جهل وخطبتها إلى عمها الحارث بن هشام . فقال النبي صلى الله عليه [واله] وسلم : عن أي بالها تسألني ؟ أعن حسبها؟ فقال : لا ، ولكن أريد أن أتزوجها ، أتكره ذلك ؟ فقال النبي : إنها فاطمة بضعة مني ، وأنا أكره أن تحزن أو تغضب . فقال علي : فلن اتي شيئاً ساءك . عب »
« عن ابن أبي مليكة : أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعد النكاح ، فبلغ ذلك فاطمة ، فقالت لأبيها : يزعم الناس أنك لا تغضب لبناتك ، وهذا أبو الحسن قد خطب ابنة أبي جهل وقد وعد النكاح .
فقام النبي صلى الله عليه [واله] وسلم خطيباً فحمد الله وأثنى بما هو أهله ، ثم ذكر أبا العاص بن الربيع فأثنى عليه في صهره ، ثم قال : إنها فاطمة بضعة مني ، وإني أخشى أن تفتنوها ، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله تحت رجل . فسكت عن ذلك النكاح وترك . عب » (1).

-
- (1) عب : رمز لعبد الرزاق بن همام الصنعاني . كنز العمال 677|13 .

[17]

(2)
نظرات في أسانيد الحديث

استعرضنا طرق هذا الحديث .. في الصحاح والمسائيد وغيرها.. فوجدنا أنها تنتهي إلى :

- 1 - المسور بن مخرمة .
- 2 - عبدالله بن العباس .
- 3 - علي بن الحسين .
- 4 - عبدالله بن الزبير .
- 5 - عروة بن الزبير .
- 6 - محمد بن علي .
- 7 - سويد بن غفلة .
- 8 - عامر الشعبي .
- 9 - ابن أبي مليكة .
- 10 - رجل من أهل مكة .

* ابن عباس :

ولم أجد إلا عند أبي بكر البزار والطبراني ، كما في مجمع الزوائد ، وقد عرفت أن الهيثمي قال بعده : « وفيه : عبيدالله بن تمام ، وهو ضعيف » .
قلت :

ذكره ابن حجر وذكر هذا الحديث من مناكيره . قال : « ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي . روى أحاديث منكرة ، وقال الساجي : كذاب يحدث بمناكير ، وذكره ابن الجارود والعقيلي وأورد له عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس : أن علياً خطب بنت أبي جهل فبعث إليه النبي صلى

[18]

الله عليه [وآله] وسلم : إن كنت متزوجاً فرد علينا ابنتنا «(1).

* علي بن الحسين :

رواه ابن حجر العسقلاني ، ثم قال : « وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنه حدث به علي بن الحسين » .
وفي هامشه : « قال البوصيري : رواه الحارث بسند منقطع ضعيف لضعف في ابن زيد بن جدعان . وأصله في الصحيح من حديث المسور ،
قلت :

سننكلم على حديث المسور بالتفصيل .

* عبدالله بن الزبير :

رواه الترمذي وأحمد والحاكم وأبو نعيم (2) عن أيوب السختياني عن ابن أبي مليكة عنه .
قال الترمذي : يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه من المسور وعبدالله بن الزبير جميعاً .
قال ابن حجر : « ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور وهو أثبت بلا ريب ، لأن المسور قد روى في هذا الحديث القطعة مطولة قد تقدمت في باب أصهار النبي .
نعم ، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط ، أو سمعها من المسور فأرسلها «(3)
قلت :

إن كان قد سمعها من المسور فستكلم على حديث مسور بالتفصيل ، وإن كان هو الراوي للحديث بأن يكون قد سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

-
- (1) لسان الميزان 97/4.
 - (2) حلية الأولياء 40|2 .
 - (3) فتح الباري 68|7.

[19]

وهو طفل - لأنه ولد سنة إحدى من الهجرة (1)- فحاله في البغض لعلي وأهل البيت بل للنبي نفسه معلوم . ثم إن الراوي عنه « ابن أبي مليكة » مؤذنه كما ستعرف .

*** عروة بن الزبير :**

أخرجه أبو داود بسنده عن الزهري عنه . ولم أجده عند غيره .

وهو منكر : لأنه مرسل ، لأن عروة ولد في خلافة عمر .

ولأن عروة كان من المشهورين بالبغض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام كما ستعرف في خبر حول الزهري ، وحتى أنه حضر يوم الجمل مع أصحابه على صغر سنه (2).

ووضع حديثاً في فضل زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء فيه : « فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : هي خير بناتي .

فبلغ ذلك علي بن الحسين عليه السلام فانطلق إليه فقال : ما حديث بلغني عنك أنك تحدّثه تنتقص حق فاطمة؟! . فقال : لا أحدث به أبداً .»

قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح (3).

ولأن الراوي عنه هو « الزهري » وستعرفه .

*** محمد بن علي :**

وهو ابن الحنفية . رواه أحمد ، عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار عنه ..

-
- (1) أنظر ترجمته .
 - (2) تهذيب التهذيب 166|7.
 - (3) مجمع الزوائد 213|9 .

[20]

وهذا لم أجده إلا في الفضائل لأحمد ، فلم يروه غيره ولا هو في مسنده فيما أعلم ... وقد ذكر محقق الفضائل في هامشه : إنه مرسل ، ومحمد بن الحنفية لم يسنده . قلت :

وذلك لأن عمرو بن دينار لم يسمع من محمد بن عليّ ؛ ولذا لم يذكروا محمداً فيمن روى عنه عمرو ، بل نصّوا على عدم سماعه من بعض من عدّ منهم ، فابن عباس مثلاً اول من ذكره ابن حجر فيمن روى عنه ، ثم نقل عن الترمذي أنه قال : قال البخاري : لم يسمع عمرو بن دينار من ابن عباس حديثه عن عمر في البكاء على الميت . قال ابن حجر : قلت : ومقتضى ذلك أن يكون مدلساً (1) .

هذا من جهة إرساله ...

ومحمد بن عليّ عليه السلام لم يكن من الصحابة ، وقد تزوج أمير المؤمنين عليه السلام بأمته بعد وفاة الزهراء عليها السلام بزمان .

*** سويد بن غفلة :**

أخرج حديثه الحاكم عن أحمد بسنده عن الشعبي عنه ، ولم أجد عند غير . وقد صحّحه . لكن قال الذهبي في تلخيصه : مرسل قوي .

وذلك لأن سويداً لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فإنه قدم المدينة حين نفضت الأيدي من دفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

فالعجب من الحاكم كيف صحّحه؟!

ومن الذهبي أيضاً ، إذ يرويه عن أحمد بسنده عن الشعبي عن سويد بن غفلة ... ساكتاً عنه! (2) .
ومن ابن حجر والقسطلاني أيضاً ، كيف وافقوا الحاكم على صحّة سنده مع

(1) تهذيب التهذيب 27/8 .

(2) سير أعلام النبلاء 124/2 .

[21]

تصريحهما بأن سويداً لم يلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم! (1) .
وكذا من العيني ! (2) .

*** عامر الشعبي :**

أخرجه عنه عبد الرزاق بن همام - كما في كنز العمال - وابن أبي شيبة في المصنف كما تقدّم ، إذ هو المراد من قوله : « ... عن عامر » وأحمد في الفضائل .

ومن المعلوم أن الشعبي مات بعد المائة ، والمشهور أن مولده كان لست سنين خلت من خلافة عمر (3) .
فالحديث بهذا السند مرسل .

ولعله يرويه عن سويد بن غفلة ، وهكذا أخرجه الحاكم وأحمد كما تقدّم عن الذهبي ، وقد عرفت أنه مرسل كذلك . هذا بغض النظر عن قواعد الشعبي ، والتي أهمها كونه من الوضاعين علي أهل البيت ، فقد روى عنه أنه قال : « صلى أبو بكر الصديق على فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكبر عليها أربعاً » (4) وأنه قال : « إن فاطمة لما ماتت دفنها علي ليلاً وأخذ بضبعي أبي بكر فقدمه في الصلاة عليها (5) فإن هذا كذب بلا ريب ، حتى اضطر ابن حجر إلى أن يقول : « فيه ضعف وانقطاع » (6) .

وكونه من حكام وقضاة سلاطين الجور كعبد الملك بن مروان وغيره المعادين لأهل البيت الطاهرين .
وأنه روى عن جماعة كبيرة من الصحابة ، وفيهم من نصّوا على أنه لم يلقهم

- (1) إرشاد الساري 114|8. فتح الباري 268|9 .
- (2) عمدة القاري 211|20 .
- (3) تهذيب التهذيب 59|5 .
- (4) طبقات ابن سعد 829 .
- (5) كنز العمال 687|13 .
- (6) الإصابة 379|4 .

[22]

ولم يسمع منهم ، كعلي عليه السلام وأبي سعيد الخدري وزيد بن ثابت وعبدالله بن عمر وأم سلمة وعائشة! ثم إن الراوي عنه « زكريا بن أبي زائدة » قال ابن أبي ليلي : ضعيف. وقال أبو زرعة : صويلح يدلّس كثيراً عن الشعبي. وقال أبو حاتم : لئن الحديث كان يدلّس ، ويقال : إن المسائل التي كان يرويها عن الشعبي لم يسمعها منه. وقال أبو داود : يدلّس. وقال انه يحيى بن زكريا : لو شئت سميت لك من بين أبي وبين الشعبي! «(1) . والراوي عنه ولده يحيى : مات بالمدائن قاضياً لهارون. وقال أبو زرعة : فلما يخطئ فإذا أخطأ أتى بالعظام. وعن أبي نعيم : ما هو باهل أن يحدث عنه(2).

* ابن أبي مليكة :

رواه عنه عبد الرزاق بن همام كما في كنز العمال. لكنّه مرسل.

وهو يرويّه إمّا عن المسور ، وإمّا عن عبدالله بن الزبير ، وإمّا عن كليهما جميعاً كما احتمل بعضهم... أمّا حديث ابن الزبير فساقط بسقوطه نفسه ، وأمّا حديث المسور فسننكّم عليه.

* رجل من أهل مكة :

الذي عند أحمد : « عن أبي حنظلة أنّه أخبره رجل من أهل مكة ».

(1) تهذيب التهذيب 285|3 .

(2) تهذيب التهذيب 184|11 .

[23]

فمن « أبو حنظلة »؟ ومن « الرجل من أهل مكة »؟

أمّا الحاكم فقد رواه ساكتاً عنه !

لكن الذهبي تعقبه بقوله : « قلت : مرسل »!

ثم إن الراوي عنه بواسطة إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي هو : « يزيد بن هارون » قال يحيى بن معين : « يدلّس من أصحاب الحديث ، لأنه لا يميّز ولا يبالي عن روى »(1).

* الكلام على حديث مسور :

لكن الطريق الذي أتفق عليه أصحاب الصحاح كلّهم هو الأول ، وهو وحده الذي أخرجه البخاري ومسلم والنسائي (2) وابن ماجه . وانفرد الترمذي بروايته عن ابن الزبير ، وقد عرفت تنبيهه على ذلك ، وانفرد أبو داود بروايته

- عن عروة ، وقد عرفت ما فيه .
فالمعتمد والأصح عندهم جميعاً هو حديث المسور بن مخرمة ... !
ثم إن روايات القوم عن مسور تنتهي إلى :
- 1 - علي بن الحسين . وهو الإمام زين العابدين عليه السلام .
 - 2 - عبد الله بن عبيد الله بن أبي ، مليكة .
- والراوي عن الإمام زين العابدين عليه السلام ليس إلا :
محمد بن شهاب الزهري .
والراوي عن ابن أبي مليكة :
- 1 - الليث بن سعد .
 - 2 - أيوب بن أبي تميمة السختياني .

(1) تهذيب التهذيب 11|322.
(2) خصائص أمير المؤمنين علي : 245.

[24]

ثم إن الدارمي (1) والبخاري ومسلماً وأحمد وابن ماجه .. يروونه عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري .
ويرويه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد .. عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن الزهري .
ويرويه مسلم عن النعمان عن الزهري .
ونحن لا يهمننا البحث عن أبي اليمان - وهو الحكم بن نافع - وروايته عن شعيب - وهو ابن حمزة كاتب الزهري
ورويته (2) مع أن العلماء تكتموا في ذلك ، حتى قال بعضهم : لم يسمع أبو اليمان من شعيب ولا كلمة (3) وإن
الرجلين كانا من أهل حمص ، وهم من أشد الناس على أمير المؤمنين عليه السلام في تلك العصور ويضرب
بحماقتهم المثل (4) .
ولا يهمننا البحث عن الوليد بن كثير وكان إباضياً (5) .
ولا عن أيوب ، ولا عن الليث الذي كان أهل مصر ينتقصون عثمان حتى نشأ فيهم فحدثهم بفضائل عثمان
فكفوا! (6) .
ولا عن النعمان - وهو ابن راشد الجزري - الذي ضعفه القطان جداً . وقال أحمد : مضطرب الحديث . وقال ابن معين
: ضعيف . وقال البخاري وأبو حاتم : في حديثه وهم كثير . وقال ابن أبي حاتم : أدخله البخاري في الضعفاء . وقال
أبو داود : ضعيف؛ وكذا قال النسائي والعقيلي (7) .
إنما نتكلم في ابن أبي مليكة والزهري .

- (1) مرّ وقوعه في سند الرواية الثالثة مما رواه مسلم ، فراجع .
- (2) تهذيب التهذيب 4|307.
- (3) تهذيب التهذيب 2|380 .
- (4) معجم البلدان 2|304
- (5) تهذيب التهذيب 11|131.
- (6) تهذيب التهذيب 8|415 .
- (7) تهذيب التهذيب 10|404.

[25]

أما الأول فيكفي أن نعلم أنه كان قاضي عبد الله بن الزبير ومؤذنه (1).
وأما الثاني فهو العمدة في عمدة أخبار المسألة ، وهو الذي يروي الخبر عن الإمام زين العابدين عليه السلام !!
فلنفضل فيه الكلام :

إن الزهري كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام .
قال ابن أبي الحديد المعتزلي : « وكان الزهري من المنحرفين عنه . وروى جرير ابن عبد الحميد عن محمد بن شيبه قال : شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة ابن الزبير جالسان يذكران علياً فنالا منه . فبلغ ذلك علي بن الحسين فجاء حتى وقف عليهما فقال : أما أنت يا عروة ، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي علي أبيك ؟ وأما أنت يا زهري ، فلو كنت بمكة لأريتك كير أبيك » .

قال : « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي ، عن يحيى بن عروة ، قال : كان أبي إذا ذكر علياً نال منه » (2) .
ويؤكد هذا سعيه ، وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين علي عليه السلام ، كمنقبة سبقه إلى الإسلام ؟ قال ابن عبد البر : « وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة . قال عبد الرزاق : وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري » (3) .

وروايته عن عمر بن سعد اللعين قاتل الحسين ابن أمير المؤمنين عليهما السلام ، قال الذهبي : « عمر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه . وعنه : إبراهيم وأبو إسحاق . وأرسل عنه الزهري وقتادة . قال ابن معين : كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟! » (4).

-
- (1) تهذيب التهذيب 5/268 .
 - (2) شرح نهج البلاغة 4/102 .
 - (3) الاستيعاب - ترجمة زيد بن حارثة .
 - (4) الكاشف 2/311 .

[26]

وكونه من عمال بني أمية ومشيدي سلطانهم ، حتى أنكروا عليه ذلك العلماء والزهاد ، فقد ذكر العلامة عبد الحق الدهلوي بترجمته من « رجال المشكاة » : « إنه قد ابتلي بصحبة الأمراء بقلّة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم ! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟! » .

ومن هنا قدح فيه ابن معين فقد « حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : أجود الأسانيد : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ فقال له إنسان : الأعمش مثل الزهري !! فقال : تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري؟! الزهري يرى العرض والإجازة ، ويعمل لبني أمية ؛ والأعمش فقير صبور ، مجانب للسلطان ، ورع عالم بالقرآن » (1) .

وبهذه المناسبة كتب له الإمام زين العابدين عليه السلام كتاباً يعظه فيه ويذكره الله والدار الآخرة وينبّهه على الآثار السيئة المترتبة على كونه في قصور السلاطين ، من ذلك قوله : « إن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن أنتس وحشة الظالم ، وسهلت له طريق الغي .. جعلوك قطباً أداروا بك رحي مظالمهم ، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسُلماً إلى ضلالتهم ، داعياً إلى غيهم ، سالكاً سبيلهم .. احذر فقد نبئت ، وبادر فقد أجلت .. ولا تحسب أنني أردت توبيخك وتعنيفك وتعبيرك ، لكنني أردت أن ينعش الله ما فات من رأيك ، ويرد إليك ما عذب من دينك .. أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرة ، وما الناس فيه من البلاء والفتنة؟! فأعرض - عن كل ما أنت فيه حتى تلحق

بالصالحين الذين دفنوا في أسماهم ، لاصقة بطونهم بظهورهم .. ما لك لا تنتبه من نعستك وتستقبل من عثرتك فتقول : والله ما قمت لله مقاماً واحداً ما أحييت به له ديناً ، أو أمت له فيه باطلاً؟! «(2).

- (1) تهذيب التهذيب - ترجمة الأعمش - 195/4 .
(2) تحف العقول عن آل الرسول : 198 ، لابن شعبة الحراني ، من أعلام الإمامية في القرن الرابع الهجري .

[27]

هذا ، ولقد ورث الزهري العداة للإسلام والنبي وأهل بيته من أبانه ، فقد ذكر ابن خلكان بترجمته : « وكان أبو جده عبد الله بن شهاب شهد مع المشركين بدرأ ، وكان أحد النفر الذين تعاقبوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ليقتلنه أو ليقتلن دونه ، وروي أنه قيل للزهري : هل شهد جذك بدرا؟ فقال : نعم ، ولكن من ذلك الجانب . يعني أنه كان في صفّ المشركين . وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير . ولم يزل الزهري مع عبد الملك ثم مع هشام بن عبد الملك . وكان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه «(1) .
وإذ عرفت حال الزهري وموقف الإمام علي بن الحسين عليه السلام منه .. فهل تصدق أن يكون الإمام عليه السلام قد حدثه بهكذا حديث فيه تنقيص على جده الرسول الأمين وأمه الزهراء وأبيه أمير المؤمنين عليهم السلام؟! لكنه الزهري ! عندما يضع الحديث على النبي والعترة ومذهبهم يضعه على لسان واحد منهم كي يسهل على الناس قبوله!!
خذ لذلك مثالا.. ما وضعه على لسان ابني محمد بن علي عنه عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال لابن عباس - وقد بلغه أنه يقول بالمتعة - : « إنك رجل تانه ، إن رسول الله نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية » هذا الحديث الذي حكم ببطلانه كبار أئمتهم كالبيهقي وابن عبد البر والسهيلي وابن القيم والقسطلاني وابن حجر العسقلاني وغيرهم من شراح الحديث (1) .

وقد رواه الغزالي في إحياء علوم الدين 2|143 لكنه قال : « ولما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه «!! وكم له من نظير! وبشر الحافي تاب على يد الإمام موسى الكاظم عليه السلام في قضية معروفة ، رواها المناوي في الكواكب الدرية : 208 ، إلا أنه لم يصرح بأسم الإمام !! هكذا يريدون إخفاء فضائل آل الله وإطفاء نور الله ، هكذا يأبى الله (1) وفيات الأعيان - ترجمة الزهري .
(2) انظر : الرسالة الخامسة من هذه الرسائل.

[28]

لكنه وضعه على لسان أفراد من أهل البيت عن سيدهم أمير المؤمنين عليه السلام في الردّ على ابن عباس وكذا التعبير!!
ولا تحسبن أن الوضع على لسان رجال أهل البيت يختص بالزهري - وإن كان من أشهرهم بهذا الصنيع الشنيع!! - فهذا أحد محدثي القوم : عبد الله بن محمد بن ربيعة بن قدامة القدامي ، يقول الذهبي وابن حجر بترجمته : « أحد الضعفاء ، أتى عن مالك بمصانِب ، منها : عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، قال : توفيت فاطمة رضي الله

عنها ليلاً ، فجاء أبو بكر وعمر وجماعة كثيرة ، فقال أبو بكر لعلي : تقدّم فصل ، قال : لا والله لا تقدّمت وأنت خليفة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم . فتقدّم أبو بكر وكبر أربعاً «(1)» .
وقال ابن حجر : « رواه بعض المتروكين عن مالك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه . ووهاه الدارقطني وابن عديّ «(2)» .
إنهم يريدون بتلك المساعي التغطية على ما جنوا ، وإصلاح ما أفسدوا ، ولكن « لا يصلح العطار ما أفسده الدهر »!!
وبقي الكلام في (مسور) نفسه ، ويكفيها أن نعلم :
أولاً :

إنه ولد بعد الهجرة بسنتين ، فكم كانت سني عمره في وقت خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟! وهكذا ما سننكلم عليه بعد أيضاً.
وثانياً :

إنه كان مع ابن الزبير ، وكان ابن الزبير لا يقطع أمراً دونه ، وقد قتل في قضية رمي الكعبة بالمنجنيق ، بعد أن قاتل الشاميين ، وولي ابن الزبير غسله.
وثالثاً :

إنه كان ممن يلزم عمر بن الخطاب .
ورابعاً :

إنه كان إذا ذكر معاوية صلّى عليه .
 وخامساً :

إنه كانت الخوارج تخشاه وينتحلونه (3) .

(1) لسان الميزان 3|334 .

(2) الإصابة 4|379 .

(3) سير أعلام النبلاء 3|391 - 394 . تهذيب التهذيب 10|137 .

(3)

تأملات في متن الحديث ومدلوله

وبعد ، فإنه لا بدّ من التأمل في متن الحديث ومدلوله ... فلا بدّ من النظر إلى المتن .. لأنه في كل مورد يختلف فيه متن الحديث والأسانيد معتبرة ، يلجأ العلماء إلى القول بتعدّد الواقعة .. واما حيث لا يمكن الالتزام بتعديدها وتعذر الجمع بين ألفاظ الحديث .. فذلك عندهم قرينة قوية على أن لا واقعية للقضية ... هذا ما قرره العلماء.. وبنوا عليه في كثير من الأحاديث الفقهية وأخبار القضايا التاريخية.. ونحو ذلك ... ولا بدّ من النظر في الدلالة ... فقد يكون الحديث صحيحاً سنداً ولكنه يخالف - من حيث الدلالة - الضرورة العقلية أو محكم الكتاب أو قطعيّ السنة أو واقع الحال ... ونحن ننظر في متن هذا الحديث ومدلوله ، بعد فرض صحّة سنده وقبوله .. في فصول :

تأملات في خصوص حديث المسور :

1 - لقد جاء عن مسور : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم « وأنا محتلم » قال ابن حجر بشرح البخاري : « في رواية الزهري عن علي بن حسين عن المسور -الماضية في فرض الخمس - : (يخطب الناس على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم). قال ابن سيد الناس : هذا غلط . والصواب ما وقع عند الإسماعيلي بلفظ (كالمحتلم). أخرجه من طريق يحيى بن معين عن يعقوب بن إبراهيم بسنده المذكور إلى علي بن الحسين . قال : والمسور لم يحتلم في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لأنه ولد بعد ابن الزبير ، فيكون عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمان سنين »(1)

(1) فتح الباري 268/9 - 270 .

[30]

وقال بترجمة المسور : ووقع في صحيح مسلم (1) من حديثه في خطبة علي لابنة أبي جهل ، قال المسور : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا محتلم يخطب الناس ، فذكر الحديث . وهو مشكل المأخذ ، لأن المؤرخين لم يختلفوا أن مولده كان بعد الهجرة ، وقصة خطبة علي كانت بعد مولد المسور بنحو ست سنين أو سبع سنين . فكيف يسمى محتتماً؟! «(2).

أقول :

فهذا إشكال في المتن ! ولربما أمكن الإشكال من هذه الناحية في السند ! والعجب من الذهبي كيف توهم من هذا الحديث كونه محتتماً يومذاك (3).

2 - ذكر المسور قصة خطبة بنت أبي جهل عند طلبه لل سيف من علي بن الحسين عليه السلام ... وقد وقع الإشكال عندهم في مناسبة ذلك ، وذكروا وجوهاً اعترفوا بكون بعضها تكلفاً وتعسفاً ، لكن الحق أن جميعها كذلك كما سترى :

قال الكرمانى : « فإن قلت : ما وجه مناسبة هذه الحكاية لطلب السيف ؟ قلت : لعل غرضه منه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يحترز مما يوجب الكدورة بين الأقرباء ، وكذلك أنت أيضاً ينبغي أن تحترز منه ، وتعطيني هذا السيف حتى لا يتجدد بسببه كدورة أخرى .

أو : كما أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يراعي جانب بني أعمامه العيشمية ، أنت راع جانب بني أعمامك النوفلية ؛ لأن المسور نوفلي .
أو : كما أنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم يحب رفاهية خاطر فاطمة ، أنا أيضاً أحب رفاهية خاطر ، فأعطني حتى أحفظه لك «(4).

هذه هي الوجوه التي ذكرها الكرمانى لدفع الإشكال ، وقد ذكرها ابن حجر وقال - بعد أن أشكل على الثاني بأن المسور زهري لا نوفلي - : « والأخير هو المعتمد .

-
- (1) قد عرفت أنه وقع في صحيح البخاري أيضاً ، فلماذا خصه بمسلم ؟!
(2) تهذيب التهذيب 10|137 .
(3) سير أعلام النبلاء 3|391 .
(4) الكواكب الدراري 13|88 .

[31]

وما قبله ظاهر التكلّف « قال : « وسأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك في كتاب المناقب » (1) .
وكان العيني لم يرتض هذا الوجه المعتمد! فقال : « وانما ذكر المسور قصّة خطبة عليّ بنت أبي جهل ليعلم علي بن الحسين زين العابدين بمحبته في فاطمة وفي نسلها لما سمع من رسول الله » (2) .
قلت :

إذا كان ذكر القصة ليعلم أنه يحبّ . رفاهية خاطره ، أو ليعلم بمحبته في فاطمة ونسلها ... فأني خصوصية للسيف ؟! وهل كانت الرفاهية لخاطره حاصلة من جميع الجهات ، وهو قادم من العراق مع تلك النسوة والأطفال بتلك الحال ، وبقي خاطره مشوشاً من طرف السيف ، فأراد رفاهية خاطره ، أو إعلامه بمحبته له ، كي يعطيه السيف ؟!
3 - وهل من المعقول أن يذكر الإنسان لمن يريد أن يعلم بمحبته له ورفاهية خاطره ما يكدر خاطره ويجرح عواطفه ؟!
وهذا هو الإشكال الذي أشار إليه ابن حجر في عبارته الأنفة. ثم قال في كتاب المناقب : « ولا أزال أتعجب من المسور كيف بالغ في تعصبه لعلي بن الحسين ، حتى قال : إنه لو أودع عنده السيف لا يمكن أحداً منه حتى تزهق روحه ، رعاية لكونه ابن فاطمة ، ولم يراع خاطره في أن في ظاهر سياق الحديث غضاضة على علي بن الحسين ، لما فيه من إيهام غض من جدّه علي بن أبي طالب ، حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة ، حتى اقتضى أن يقع من النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم في ذلك من الإنكار ما وقع ؟!
بل أتعجب من المسور تعجباً آخر أبلغ من ذلك ، وهو ان يبذل نفسه دون السيف رعاية لخاطر ولد ابن فاطمة ، وما يبذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه - أعني الحسين والد علي الذي وقعت معه القصة - حتى قتل بأيدي ظلمة الولاة؟! «(3).

-
- (1) فتح الباري 6|61 .
(2) عمدة القاري 15|34 .
(3) فتح الباري 9|268 .

[32]

ثم إن ثمة شيئاً آخر ... وهو أن المسور بن مخرمة لما خطب الحسن بن الحسن ابنته : « حمد الله عز وجل وأثنى عليه وقال : أما بعد ، فما من نسب ولا سبب ولا صهر أحب إلي من نسبكم وصهركم ، ولكن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : فاطمة بضعة مني ، يقبضني ما يقبضها ، ويبسطني ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع إلا نسبي وسببي وصهري ، وعندك ابنته ولو زوجتك لقبضها ذلك » فانطلق الحسن عاذراً إليه (1) . ولو كان مسور يروي قصة خطبة أبي جهل لاستشهد بها وحكى الحديث كاملاً ، لشدة المناسبة بين خطبة علي ابنة أبي جهل وعنده فاطمة وخطبة الحسن بن الحسن ابنة المسور وعنده بنت عمه ! فهذه إشكالات حار القوم في حلها الحل المعقول ...

تأملات في ألفاظ الحديث :

وهنا أسئلة :

الأول :

هل خطب علي ابنة أبي جهل حقاً؟
الملاحظ أن في حديث الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور « سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : إن بني المغيرة استأذوني في أن ينكح علي ابنتهم ... » .
وفي أغلب طرق حديث الزهري - وبعض الأحاديث الأخرى - عن علي بن الحسين ، عن المسور « أن علي بن أبي طالب خطب ... » .
وفي حديث عبد الله بن الزبير : « أن علياً ذكر بنت أبي جهل ... » .
وهذا ليس اختلافاً في التعبير فحسب ...
الثاني :

هل وعد علي النكاح ؟

(1) مسند أحمد 4/323 ، المستدرک 3/158 ، سنن البيهقي 7/64.

[33]

** صريح بعض الأحاديث عن الزهري : « وعد النكاح » وهو ظاهر الأحاديث الأخرى - عن الزهري أيضاً - التي فيها قول فاطمة للنبي : « هذا علي ناكحاً » أو « نكح » فإنه بعد رفع اليد عن ظهوره في تحقق النكاح فلا بد من وقوع الخطبة والوعد بالنكاح .
لكن في حديث أبي حنظلة : « فقال له أهلها : لا تزوجك على ابنة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم » .
الثالث :

هل وقع الاستئذان من النبي؟

صريح الحديث عن الليث عن المسور أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلن أنه قد استؤذن في ذلك وأنه لا يأذن . لكن صريح الحديث عن الزهري عن المسور أنه سمعه يتشهد ثم قال : « أما بعد ، أنكحت أبا العاص بن الربيع ، فحدّثني وصدقتي ... » أو نحو ذلك مما فيه التعريض بعلي وليس فيه تعرّض للمشورة والاستئذان منه ! وكذا الحديث عن أيوب عن ابن الزبير ، لا تعرض فيه للاستئذان ، لكن بلا تعريض ، فجاء فيه : « فبلغ ذلك النبي

صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : إنما فاطمة بضعة مني ... » .
الرابع :

من الذي استأذن ؟
قد عرفت خلو حديث الزهري عن الاستئذان مطلقاً .
ثم إن كثيراً من الأحاديث تنص على استئذان أهل المرأة . وفي بعضها : أنه استأذن بنفسه وقال له : « أتأمرني بها؟ » فقال : « لا ، فاطمة مضغة مني ... فقال : لا آتي شيئاً تكرهه » .
الخامس :

من الذي أبلغ النبي ؟
في حديث أيوب عن ابن الزبير : « فبلغ ذلك ... » .
وفي حديث الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور : أنهم أهل المرأة حيث جاءوا إليه ليستأذنه ...
وفي حديث سويد بن غفلة : أنه علي نفسه . حيث جاء ليستأذنه ...

[34]

لكن في حديث الزهري : إنها فاطمة !.. إنها لما سمعت بذلك خرجت من بيتها وأتت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وجعلت تخاطبه بها لا يليق ! يقول الزهري : « إن علياً خطب بنت أبي جهل ، فسمعت بذلك فاطمة ، فأتت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقالت : يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك ، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل ، فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ... » .
بل في حديث يرويه مفاده شيوع الخبر بين الناس !! يقول : « فقال الناس : أترون أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يجد من ذلك ؟! فقال ناس ... وقال ناس ... » .
وهناك أسئلة أخرى ...
فألفاظ الحديث متناقضة جداً ، والقضية واحدة ، وقد تحير الشراح هنا أيضاً واضطربت كلماتهم ولم يوفقوا للجمع بينها وإن حاولوا وتمحلوا !!

تأملات في مدلوله :
ثم إنه يجب النظر في هذه الأحاديث من الناحية الفقهية والناحية الأخلاقية والعاطفية... بعد فرض ثبوت القضية ...
فماذا صنع علي ؟ وما فعلت فاطمة؟ وأي شيء صدر من النبي ؟
لقد خطب علي ابنة أبي جهل ، فتأذت الزهراء ، فصعد النبي المنبر وقال ...
هل كان يحرم علي التزوج على فاطمة أو لا؟
وعلى الأول : فهل كان علي علم بذلك أو لا؟
لا ريب في أن علياً لا يقدم على هذا الأمر المحرم عليه مع علمه بالحرمة ، فإما أن لا تكون حرمة ، وإما أن لا يكون له علم بها .
لكن الثاني لا يجوز نسبته إلى سائر الناس فكيف بباب مدينة علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟!
فهو إذن حين فعل ذلك لم يكن فاعلاً لمحرم في الشريعة ، لأن حاله حال سائر

[35]

المسلمين الجائز عليهم نكاح الأربع ، ولو كان - بالنسبة إليه خاصة - حكم دون رجال المسلمين لعلمه !
وحينئذ فهل من الجائز خروج الصديقة الطاهرة - بمجرد سماعها الخبر- إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم
لتشكو بعلمها وتخاطب أباهم بتلك الكلمات القارصة؟ !

إنه لم يفعل محرماً حتى تكون قد أرادت النهي عن المنكر ، فهل أن شأنها شأن غيرها من النساء ويكون لها من الغيرة ما يكون لسواها؟! وهل كانت غيرتها لإقدام عليّ على النكاح أو لكون المخطوبة بنت أبي جهل؟! والنبي ... يصعد المنبر... بعد أن يرى فاطمة منزعة ... أو بعد أن يستأذنه القوم في أن ينكحوا ابنتهم ... فيخاطب الناس؟! وماذا قال؟!

قد اشتملت خطبته على ما يلي :

- 1 - الثناء على صهرله من بني عبد شمس !
 - 2 - الخوف من أن تفتن فاطمة في دينها!
 - 3 - إنه ليس يحرم حلالاً ولا يحل حراماً ... ولكن لا يأذن !
 - 4 - إنه لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ! وفي لفظ : إنه ليس لأحد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله ! وفي ثالث : لم يكن ذلك له أن يجمع ... !
 - 5 - إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنته صلى الله عليه وآله وسلم وينكح ابنتهم ! وفي لفظ : إن كنت تزوجتها فرد علينا ابنتنا ..!
- أتري من الجائز كل هذا؟!
- لقد حار الشراح - وهم يقولون بأن علياً خطب ولم يكن بمحرم عليه ، وبأن فاطمة تعترتها الغيرة كسائر النساء! - في توجيه ما جاءت به الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الواقعة ... إن علياً كان قد أخذ بعموم الجواز!

[36]

وفاطمة الزهراء ليست بالتفتن عن دينها أو يعترتها ما يعترى النسوة وقد نزلت فيها آية التطهير من السماء ، وكانت لعصمتها وكمالاتها سيدة النساء ، وعلى فرض ذلك - كما تقول هذه الأحاديث - فلا خصوصية لابنة أبي جهل

والنبي يعترف في خطبته بأن علياً ما فعل حراماً ، ولكن لا يأذن . فهل إنده شرط؟! وحل يجوز حمل الصهر على طلاق زوجته إن تزوج بأخرى عليها؟!

كل هذا غير جائز ولا كائن ...

سألنا أن فاطمة أخذتها الغيرة (1) ، والنبي أخذته الغيرة لابنته ، (2). فلماذا صعد المنبر وأعلن القصة وشهر؟! يقول ابن حجر : « وإنما خطب النبي ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به ، إما على سبيل الإيجاب ، وإما على سبيل الأولوية » (3).

وتبعه العيني (4) .

والمراد بالحكم : حكم « الجمع بين بنت رسول الله وبنت عدو الله » لكن ألفاظ الحديث مختلفة ، ففي لفظ : « لا تجتمع ... » وفي آخر : « ليس لأحد... » وفي ثالث : « لم يكن ذلك له » . ولذا اختلفت كلمات العلماء في الحكم ! قال النووي : « قال العلماء : في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكل حال وعلى كل وجه ، وإن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً وهو حي . وهذا بخلاف غيره . قالوا : وقد أعلم باباحة نكاح بنت أبي جهل لعلي بقوله : لست احرم حلالاً ، ولكن نهى عن الجمع بينهما لعنتين منصوبتين ، إحداهما : أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهلك من أذاه .

(1) ومن هنا ذكر ابن ماجة الحديث في باب الغيرة .

(2) ومن هنا عنون البخاري : « باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف » ولم يذكر فيه إلا هذا الحديث!!

(3) فتح الباري 68|7 .

(4) عمدة القاري 230|16 .

[37]

فنهى عن ذلك لكمال شفقتة على علي وعلى فاطمة . والثانية : خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة .
وقيل : ليس المراد به النهي عن جمعهما ، بل معناه : أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان ، كما قال أنس بن النضر :
والله لا تكسر ثنية الربيع .

ويحتمل أن المراد : تحريم جمعهما ، ويكون معنى لا احرم حلالاً ، أي : لا أقول شيئاً يخالف حكم الله ، فإذا أحل شيئاً لم أحرمه ، وإذا حرّمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه ، لأن سكوتي تحليل له ، ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنتي عدوّ الله وبنت نبي الله «(1)» .

وقال العيني : « نهى عن الجمع بينها وبين فاطمة ابنته لعنتين منصوصتين ... »(2) .
أقول :

أما « الا تجتمع ... » فليس صريحاً في التحريم ، ولذا قيل : (ليس المراد به النهي عن جمعهما ، بل معناه : اعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان) .

وأما « ليس لأحد... » فظاهر في الحرمة لعموم المسلمين ، فيكون حكماً مخصّصاً لعموم أدلة الجواز لكن لا يفتني به أحد... بل يكذبه عمل عمر بن الخطاب ، حيث خطب - فيما يروون - ابنة أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام وعنده غير واحدة من بنات أعداء الله كما لا يخفى على من راجع تراجمه .

وأما « لم يكن ذلك له » فصريح في اختصاص الحكم بعين ، فهل هو نهى تنزيهي أو تحريمي ؟ إن كان الثاني فلا بد أن يفرض مع جهل علي به ، لكن المستفاد من النووي وغيره هو الأوّل ، فهو صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الجمع للعتين المذكورتين .

أما الثانية فلا تتصوّر في حق كثير من النساء المؤمنات فكيف بالزهراء الطاهرة المعصومة !!
وأما الأولى فيردها : أن صعود المنبر ، والثناء على صهر آخر ، ثم القول بأنه

(1) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج - هامش إرشاد الساري - 333/9 .

(2) عمدة القاري 34/15 .

[38]

« إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ... »... ينافي كمال شفقتة على علي وفاطمة ...
ولعل ما ذكرناه هو وجه الأقوال الأخرى في المقام .

وقال ابن حجر بشرح : « إلا أن يريد ابن أبي طالب ... » : « هذا محمول على أن بعض من يبغض علياً وشي به أنه مصمم على ذلك ، وإلا فلا يظنّ به أنه يستمر على الخطبة بعد أن استشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمنعه . وسياق سويد بن غفلة يدل على أن ذلك وقع قبل أن تعلم به فاطمة ، فكأنه لما قيل لها ذلك وشكت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد أن أعلمه علي أنه ترك ، أنه انكر عليه ذلك .

وزاد في رواية الزهري وإني لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً ، ولكن - والله - لا تجمع بنت رسول الله وبنت عدوّ الله عند رجل أبداً . وفي رواية مسلم : مكاناً واحداً أبداً . وفي رواية شعيب : عند رجل واحد أبداً .

قال ابن التين : أصح ما تحمل عليه هذه القصة : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حرم عليّ أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل ، لأنه علل بأن ذلك يؤذيه ، وأذيته حرام بالاتفاق . ومعنى قوله : لا أحرم حلالاً ، أي : هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة . وأما الجمع بينهما الذي لا يستلزم تأذي النبي صلى الله عليه وآله وسلم له [والله] وسلم لتأذي فاطمة به فلا .

وزعم غيره : أن السياق يشعر بأن ذلك مباح لعلي ، لكنه منعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم رعاية لخاطر

فاطمة ، وقبل هو ذلك امتثالاً لأمر النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم. والذي يظهر لي : أنه لا يبعد أن يعد في خصائص النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أن لا يتزوج على بناته . ويحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة عليها السلام «(1)». أقول : لا يخفى الاضطراب في كلماتهم ... ولا يخفى ما في كل وجهٍ من هذه

(1) فتح الباري 268|9 .

[39]

الوجه ... ولو ذكرنا التناقضات الأخرى الموجودة بينهم لطال بنا المقام ... ومن طرائف الأمور جعل البخاري كلام النبي خلعاً ، ولذا ذكر الحديث في باب الشقاق من كتاب الطلاق ... !! لكن القوم لم يرتضوا ذلك فحاروا فيه : قال العيني : « قال ابن التين : ليس في الحديث دلالة على ما ترجم .. أراد : أنه لا مطابقة بين الحديث والترجمة . وعن المهلب : حاول البخاري بإيراده أن يجعل قول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم : (فلا آذن) خلعاً . ولا يقوى ذلك . لأنه قال في الخبر : (إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي) فدل على الطلاق . فإن أراد أن يستدل بالطلاق على الخلع فهو ضعيف ... وقيل : في بيان المطابقة بين الحديث والترجمة بقوله : يمكن أن تؤخذ من كونه صلى الله عليه [وآله] وسلم أشار بقوله : (فلا آذن) إلى أن علياً رضي الله تعالى عنه يترك الخطبة . فإذا ساغ جواز الإشارة بعدم النكاح التحق به جواز الإشارة بقطع النكاح . وأحسن من هذا وأوجه ما قاله الكرمانى بقوله : أورد هذا الحديث هنا لأن فاطمة رضي الله تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك ، وكان الشقاق بينها وبين علي رضي الله تعالى عنه متوقفاً ، فأراد صلى الله عليه [وآله] وسلم دفع وقوعه . وقيل : يحتمل أن يكون وجه المطابقة من باقي الحديث ، وهو : (إلا أن يريد علي أن يطلق ابنتي) فيكون من باب الإشارة بالخلع . وفيه تأمل «(1)». وقال القسطلاني : « استشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة وأجاب في الكواكب فأجاب : بأن كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك فكان الشقاق بينها وبين علي

(1) عمدة القاري 265|20 .

[40]

متوقفاً ، فأراد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم دفع وقوعه بمنع علي من ذلك بطريق الإيماء والإشارة . وقيل غير ذلك مما فيه تكلف وتعسف «(1)». أقول :

وهل ما ذكره الكرمانى فى الكواكب واستحسنه العينى والقسطلانى خال من التكلف والتعسف؟! إنه يبتنى على احتمالين ، أحدهما : أن لا ترضى فاطمة بذلك . والثانى : أن ينجر ذلك إلى الشقاق بينهما...!! وهل كان منعه صلواته عليه وآله وسلم علياً من ذلك - دفعاً لوقوع الشقاق - بطريق الإيحاء والإشارة؟! أو كان بالخطبة والتنقيص والغضب والتهديد!؟

نتيجة التأمّلات :

ونتيجة التأمّلات فى ألفاظ هذا الحديث :

- 1 - إن قول المسور « وأنا محتلم » يورث الشك فى سماعه الحديث من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكذا عدم المناسبة المعقولة بين طلبه للسيف من الإمام زين العابدين عليه السلام وإخباره بالقصة ، ثم إلحاحه فى طلب السيف ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : فاطمة بضعة مني..!
- 2 - إن ألفاظ الحديث مختلفة ومعانيها متفاوتة جداً ، بحيث لم يتمكن شراحه من بيان وجه معقول للجمع بين تلك الألفاظ . ولما كانت الحال هذه والقصة واحدة فلا محالة يقع الشك فى أصل الحديث ...
- 3 - إن مدلول الحديث لا يتناسب وشأن أمير المؤمنين والزهراء ، وفوق ذلك لا يتناسب وشأن النبي صاحب الشريعة الغراء. وحتى لو فعل علي ما لا يجوز .. لما ثبت من أنه :

(1) إرشاد : الساري 152|8.

[41]

- « كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل : ما بال فلان يقول . ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون : كذا وكذا . » و : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قل ما يواجه رجلاً فى وجهه شيء يكرهه . » وقال : « من رأى عورة فسترها كان كمن أحمى مؤودة »(1).
- وقد التفت ابن حجر إلى هذه الناحية حيث قال : « وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قل أن يواجه أحداً بما يعاب به » ثم اعتذر قائل : « ولعله إنما جهر بمعاتبة علي مبالغة فى رضا فاطمة عليها السلام ... »(2).
- لكنه كما ترى ، أمّا أولاً : فلم يرتكب علي عيباً. وأمّا ثانياً : فإن الذي صدر من النبي ما كان معاتبة . وأمّا ثالثاً : فإن المبالغة فى رضا فاطمة عليها السلام إنما تحسن ما لم تستلزم هتكاً لمؤمن فكيف بعلي ، وليس دونها عنده إن لم يكن أعز وأحب .
- 4 - وكما أن هذا الحديث تكذبه أحكام الشريعة الإسلامية والسنن النبوية والآداب المحمدية... كذلك تكذبه الأخبار الصحيحة فى أن الله هو الذي اختار علياً لنكاح فاطمة ، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رد كبار الصحابة وقد خطبوا (3) ومن المعلوم أن الله لا يختار لها من يؤذيها بشيء مطلقاً.
 - 5 - وتكذبه أيضاً سيرة الإمام علي عليه السلام وأحواله مع أخيه المصطفى منذ نعومة أظفاره حتى آخر لحظة من حياة النبي الكريمة ، فلم ير منه شيء يخالف الرسول أو يكرهه .

(1) هذه الأحاديث متفق عليها ، رقد أخرجها أصحاب الصحاح كلهم فى باب الأدب وغيره . أنظر منها : سنن أبي داود 288|2 .
(2) فتح الباري 67|7 .
(3) أنظر : مجمع الزوائد 204|9 ، كنز العمال 152|6 ، ذخائر العقبى : 31 - 32 ، الرياض النضرة 183|2 ، الصواعق : 84 .

[42]

تنبيهان :

1 - لقد كانت فاطمة الزهراء سلام الله عليها بضعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حقاً ، ولقد كرر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوله : « فاطمة بضعة مني ... » غير مرة ، تأكيداً على تحريم أذاها ، وأن سخطها وغضبها سخطه وغضبه ، وسخطه سخط الله وغضبه ... وبالألفاظ المختلفة متقاربة في المعنى .
وقد روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم هذا الحديث غير واحد من الصحابة ، منهم أمير المؤمنين عليه السلام نفسه ... قال ابن حجر : « وعن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة : إن الله تعالى يرضى لرضاك ويغضب لغضبك » (1).
قال : « وأخرج ابن أبي عاصم ، عن عبدالله بن عمرو بن سالم المفلوج ، بسند من أهل البيت عن علي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة : إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك » (2).
ولسنا - الآن - بصدد ذكر رواية هذا الحديث وأسانيده عن الصحابة... وبيان قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك في مناسبات متعددة ... فذاك أمر معلوم . .
كما أن ترتيب المسلمين الأثر الفقهي عليه منذ عهد الصحابة وإعطائهم فاطمة ما كان للنبي من حكم ، معلوم .
فالسهيلى الحافظ حكم بكفر من سبها وإن من صلى عليها فقد صلى على أبيها ، وكذا الحافظ البيهقي ، وقال شراح الصحيحين بدلالته على حرمة أذاها(3) وقال الزرقاني المالكي : « إنها تغضب من سبها ، وقد سوى بين غضبها وغضبه ، ومن أغضبه

(1) تهذيب التهذيب 12|469 ، الإصابة 4|378.

(2) الإصابة 4|378.

(3) فتح الباري ، إرشاد الساري ، عمدة القاري ، المنهاج ... وغيرها.

[43]

كفر» (1) وقال المناوي : « استدللّ به السهيلى على أن من سبها كفر ، لأنه يغضبه ، وأنها أفضل من الشيخين ... قال الشريف السمهودي : ومعلوم أن أولادها بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ... » (2).
ومن قبلهم أبو لبابة الأنصاري نزلها منزلة النبي بأمر من النبي ... قال الحافظ السهيلى : « إن أبا لبابة رفاعة بن المنذر ربط نفسه في توبة ، وإن فاطمة أرادت حله حين نزلت توبته ، فقال : قد أقسمت ألا يحلني إلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن فاطمة بضعة مني . فصلى الله عليه وعلى فاطمة . فهذا حديث يدلّ على أن من سبها فقد كفر ، ومن صلى عليها فقد صلى على أبيها » .
ليس المقصود ذلك .
بل المقصود هو أن هذا الحديث جاء في الصحيحين وغيرهما عن « المسور بن مخرمة » - في باب فضائل فاطمة - مجرداً عن قصة خطبة علي ابنة أبي جهل ، قال ابن حجر : « وفي الصحيحين عن المسورين مخرمة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر يقول : فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما أذاها ، ويريبني ما رابها » (3) رويها عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة .
بل لم نجده عند البيهقي والخطيب التبريزي إلا مجرداً كذلك (4) ، وكذا في الجامع الصغير ، حيث لا تعرض للقصة لا في المتن ولا في الشرح (5).
والملاحظ أنه لا يوجد في هذا السند المجرد واحد من ابني الزبير والزهري والشعبي والليث ... وأمثالهم ...

- (1) شرح المواهب المدنية 205|3 .
 (2) فيض القدير 241|4 .
 (3) الإصابة 378|4 .
 (4) سنن البيهقي 64|7 و 201|10 . مشكاة المصابيح 1732|3 وقال : متفق عليه .
 (5) فيض القدير - شرح الجامع الصغير - 241|4 .

[44]

ونحن نحتج بهذا الحديث ... كسائر الأحاديث ... وإن جرحنا « المسور » و « ابن أبي مليكة » لأن « الفضل ما شهدت به الأعداء » .
 لكن أغلب الظن أن القوم وضعوا قصة الخطبة ، وألصقوها بالمسور وروايته ... لغرض في نفوسهم ، ومرض في قلوبهم ... حتى جاء ابن تيمية المجدد لآثار الخوارج ، والمشيد للأباطيل على موضوعاتهم ليقول :
 « إن هذا الحديث لم يرو بهذا اللفظ بل روي بغيره ، كما ذكر في حديث خطبة علي لابنة أبي جهل لما قام النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم خطيباً ، فقال : إن بني هشام بن المغيرة ... رواه البخاري ومسلم في الصحيحين من رواية علي بن الحسين والمسور! مخرمة ، فسبب الحديث خطبة علي لابنة أبي جهل ... »(1).
 لكن الحقيقة لا تنطلي على أهلها ، والله الموفق .
 2 - قد أشرنا في مقدمة البحث أن وجود الحديث - أي حديث كان - في كتابي البخاري ومسلم وغيرهما من الكتب المعروفة بالصحيح لا يلزمنا القول بصحته ، ولا يغنينا عن النظر في سنده ، فلا يغرنك إخراجهم الحديث في تلك الكتب ، ولا يهولنك الحكم بطلان حديث مخرج فيها... وهذا مما تنبه إليه المحققون من أهل السنة وبحث عنه غير واحد من علماء الحديث والكتاب المعاصرين ... ولنا في هذا الموضوع بحث مشبع نشرناه في العدد (14) من هذه النشرة ، و صدر من بعد ضمن كتابنا « التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف » أيضاً .

تتمة:

وكان القوم لم يكفهم وضع حديث خطبة ابنة أبي جهل ، فوضعوا حديثاً آخر ، فيه أن أمير المؤمنين عليه السلام خطب أسماء بنت عميس! ... لكنه واضح العوار جداً ، فلذا لم يخرجها أصحاب صحاحهم ، بل نصّ المحققون منهم على سقوطه :

(1) منهاج السنة 170|2 .

[45]

قال ابن حجر : « أسماء بنت عميس قالت : خطبني علي بن أبي طالب » فبلغ ذلك فاطمة ، فأنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : إن أسماء متزوجة علياً! فقال لها : ما كان لها أن تؤذي الله ورسوله (1) .
 وقال الهيثمي : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط .
 وفيهما من لم أعرفه »(2).
 ونحن لا نتكلم على هذا الموضوع الآخر سوى أن نشير إلى أن واضعه قال : « فأنت النبي فقالت : إن أسماء متزوجة علياً » وليس : « هذا علي ناكح ابنة أبي جهل » . وقال عن النبي أنه قال لفاطمة : « ما كان لما أن تؤذي الله ورسوله » ولم يقل عنه أنه سعد المنبر وخطب وقال : « ما كان له ... »!

كلمة الختام :

قد استعرضنا - بعون الله تعالى - جميع طرق هذا الحديث ، ودققنا النظر في رجاله وأسانيده ، وفي ألفاظه ومداليه ... فوجدناه حديثاً مختلفاً من قبل آل الزبير ، فإن رواته :
« عبدالله بن الزبير » .
و « عروة بن الزبير » .
و « المسور بن مخرمة » وكان من أعوان « عبدالله » وأنصاره والمقتولين معه في الكعبة ، وكان من الخوارج ، وكان ...
و « عبدالله بن أبي مليكة » وهو قاضي الزبير ومؤذنه .
و « الزهري » وهو الذي كان يجلس مع « عروة بن الزبير » وينالان من أمير المؤمنين عليه السلام .. وكان ...
و « شعيب بن راشد » وهو رواية « الزهري » .

(1) المطالب العالية 67/4 .

(2) مجمع الزوائد 203/9 .

[45]

و « ابو اليمان » وهو راويه شعيب ...
هؤلاء رؤس الواضعين لهذه الاكذوبة البينة ... وقد عرفتهم واحداً واحداً
وكل هؤلاء على مذهب امامهم « عبدالله بن الزبير » الذي اشتهر بعدائه لأهل البيت عليهم السلام ، وتلك أخباره
في واقعة الجمل وغيرها ، ثم حصره بني هاشم في الشعب بمكة فإما البيعة له وإما القتل ، ثم إخراج محمد بن
الحنفية من مكة والمدينة وابن عباس إلى الطائف ... وعداؤه للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم نفسه ... حتى
قطع ذكره صلى الله عليه وآله وسلم جمعاً كثيرة ، فاستطعم الناس ذلك ، فقال : إني لا أرغب عن ذكره ، ولكن له
أهيل سوء ، إذا ذكرته أتلعوا أعناقهم ، فأنا أحب أن أكبتهم !! مذكورة في التاريخ .
وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام كلمته القصيرة المعروفة : « ما زال الزبير رجلاً منا أهل البيت حتى نشأ ابنه
المشؤوم عبد الله » (1).
فليهدب السنة الشريفة حمايتها الغيارى من هذه الافتراءات القبيحة ، والله أسأل أن يوثق المخلصين للعلم والعمل ،
وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، إنه هو البر الرحيم .

* * *

(1) نهج البلاغة - فهرسة صبحي الصالح - : 453/555 ، الاستيعاب : 904 إلا أنه لم يذكر لفظة « المشؤوم » .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعية في كتب السنة
(7)

رسالة

في الأحاديث المقلوبة في مناقب الصحابة

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من
الأولين والآخرين .
وبعد..

فهذه رسالة موضوعها « الأحاديث المقلوبة في فضائل الصحابة » كتبتها حول هذا الجانب من تراثنا وقد كتب لها
أن تنشر في « تراثنا »... كشفت فيها عن جانب من التلاعب الواقع في الأحاديث المروية عن سيد البرية لأغراضٍ
سياسية ...
وقد تعرضنا هنا إلى أربعة من تلك الأحاديث ... وعلى هذه فقس ما سواها... والله الهادي إلى سواء السبيل.

[6]

الحديث الاوّل

حديث المنزلة

لقد اتفق المسلمون على رواية حديث المنزلة في حق أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام... وأخرجه من علماء أهل السنة : البخاري ومسلم وغيرهما من أرباب الصحاح ، وكذا رواه أصحاب المسانيد والمعاجم ... وغيرهم من كبار المحدثين... القدماء والمتأخرين ... وإليك نص الحديث كما في الصحاح .

حديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين :

أخرج البخاري قانلاً :

« حدثنا محمد بن بشار ، ثنا غندر ثنا شعبة ، عن سعد ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم لعلي : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى «(1).
قال : « حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خرج إلى تبوك فاستخاف علياً فقال : أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال : ألا ترض أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي «(2).
وأخرج مسلم ، قال : « حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو جعفر محمد بن الصباح وعبيد الله القواريري وسريح بن يونس ، كلهم عن يوسف بن الماجشون

(1) مناقب علي بن أبي طالب من كتاب المناقب .

(2) باب غزوة تبوك من كتاب المغازي .

[7]

- واللفظ لابن الصباح - قال : نا يوسف أبو سلمة الماجشون ، قال : ثنا محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي .
قال سعيد : فأحببت أن أشافه بها سعداً ، فلقيت سعداً فحدثته بما حدثني به عامر ، فقال : أنا سمعته . قلت : أنت سمعته؟! قال : فوضع إصبعيه على أذنيه فقال : نعم وإلا فاستكتنا.
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : نا غندر ، عن شعبة .

ح

وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالوا : نا محمد بن جعفر ، قال : نا شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : خلف رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علي بن أبي طالب في غزوة تبوك ،

فقال : يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان ؟ فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي .

حدثناه عبيدالله بن معاذ ، قال : نا أبي ، قال : نا شعبة ، في هذا الإسناد . حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد . وتقاربا في اللفظ - قالوا : نا حاتم - وهو ابن إسماعيل - عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال : ما منعك أن تسب أبا تراب ؟! فقال : أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلن أسبه ، لنن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول له - وخلفه في بعض مغازيه ، فقال له عليّ : يا رسول الله ! خلفتني مع النساء والصبيان ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبوة بعدي . وسمعته يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . قال : فتناولنا لها ، فقال : ادعوا لي علياً ، فأتى به أرم ، فبصق في عينيه ودفع

[8]

الراية إليه ، ففتح الله عليه . ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً ، فقال : اللهم هؤلاء أهلي . حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر عن شعبة .

ح

وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا : ثنا محمد بن جعفر . ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لعليّ : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟! (1) .

المحاولات السقيمة في ردّ حدى المنزلة :

ثم إن القوم لما رأوا صحة هذا الحديث سنداً ، بل تواتره من طرقهم المعتمدة عندهم التجأوا إلى التشكيك في دلالاته على أفضلية أمير المؤمنين وخلافته عن رسول رب العالمين ... فراجع كتب الحديث والكلام . فجاء آخرون وانتبهوا إلى سقوط تلك التشكيكات فاضطروا إلى القدح في سنده ، وإن كان متفقاً عليه بين أرباب الصحاح وغيرهم من أئمة الحديث ... كما لا يخفى على من راجع كتاب « الصواعق المحرقة » . وهناك من رأى أن لا جدوى في الطعن بالسند والدلالة ، فعمد إلى لفظ الحديث وحرفه بما لا يتفوه به مسلم ... فقال بأن لفظه : عليّ مني بمنزلة قارون من موسى ... !!! كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال بترجمة « حريز بن عثمان » .

قلب حديث المنزلة :

وقلب آخرون الحديث إلى الشيخين : قال الخطيب : « أخبرنا الطاهري ، أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسن بن عليّ

(1) باب فضائل علي بن أبي طالب من كتاب المناقب .

[9]

ابن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قرعة بن سويد ، عن ابن أبر ، مليكة ، عن ابن عباس :
أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى «(1)»
وقال المتقي :
« أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى .
خط ، وابن الجوزي في الواهيات ، عن ابن عباس «(2)»
وكذا قال المناوي (3) .

نظرات في سنده :
أقول :

وهذا السند في غاية السقوط ، ففيه :
1 - ابن أبي مليكة ،
وقد عرفته في بحثنا حول حديث « خطبة عليّ ابنة أبي جهل » الموضوع الباطل (4) .
2 - قرعة بن سويد ،
روى ابن أبي حاتم عن أحمد : « مضطرب الحديث » وعن ابن معين « ضعيف » وعن أبيه أبي حاتم الرازي : « لا يحتج به » (5) .
وذكر ابن حجر عن البخاري : « ليس بذاك القوي » وعن أبي دواد والعنبري

-
- (1) تاريخ بغداد 11|384 .
 - (2) كنز العمال 11|567 .
 - (3) كنوز الحقائق - حرف الألف .
 - (4) وهو موضوع الرسالة السادسة من هذه الرسائل .
 - (5) الجرح والتعديل 7|139 .

[10]

والنسائي : « ضعيف » وعن أبي حبان : « كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره » (1) .
وذكره الذهبي في « الميزان » وقال : « له حديث منكر عن ابن أبي مليكة ... » (2) .
وستأتي كلمة ابن الجوزي .
3 - بشر بن دحية ،
قال ابن حجر : « بشر بن دحية ، عن قرعة بن سويد ، وعنه محمد بن جرير الطبري ، ضعفه المؤلف في ترجمة
عمار بن هارون المستملي في أصل الميزان ... » .
أقول : وستقف على نص العبارة وفيها عن الذهبي : « هذا كذب ، وهو من بشر » .
وفيها قول ابن حجر : « وشيخ الطبري [يعني بشراً] ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفترى » .
4- عليّ بن الحسن الشاعر ،
وهذا الرجل كذبه غير واحد ، بل هو المتهم بوضع هذا الحديث عند بعضهم كما ستعرف .

تصريحات حوله :

ولقد نصّ جماعة من نقاد الحديث على أنه حديث كذب موضوع ، ومنهم : ابن عدي وابن الجوزي والذهبي وابن حجر العسقلاني ، ونحن في هذا المقام ننقل عبارة ابن الجوزي ثم عبارات ابن حجر ، وفيها الكفاية :
قال ابن الجوزي :
« أخبرنا أبو منصور القزّاز قال : أنا أبو بكر ابن ثابت ، قال : أخبرنا عليّ بن

-
- (1) تهذيب التهذيب 336|8 .
(2) ميزان الاعتدال 390|3 .
(3) لسان الميزان 23|2 .

[11]

عبد العزيز الطاهري ، قال : نا أبو القاسم عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريا الشاعر ، قال : نا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، قال : نا بشر بن دحية ، قال : نا قرعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس : أن النبي قال : أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى .
قال المؤلف : هذا حديث لا يصحّ ، والمتهم به الشاعر ، وقد قال أبو حاتم الرازي : لا يحتج بقرعة بن سويد :
وقال أحمد : هو مضطرب الحديث «(1) .
وقال ابن حجر بترجمة بشر بن دحية :
« بشر بن دحية ، عن قرعة بن سويد ، وعنه محمد بن جرير الطبري . ضعفه المؤلف في ترجمة عمار بن هارون المستملي في أصل الميزان ، فذكر عن ابن عديّ أنه قال : محمد بن نوح ، ثنا جعفر بن محمد الناقد ، ثنا عمار بن هارون المستملي ، أنا قرعة ابن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس رفعه : ما نفعتي مال ما نفعتي مال أبي بكر . الحديث ، وفيه : وأبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى .
قال ابن عديّ : وحدثناه ابن جرير الطبري ، ثنا بشر بن دحية ، ثنا قرعة بنحوه .
قال الذهبي : هذا كذب ، وهو من بشر .
قال : ثم قال ابن عديّ : ورواه مسلم بن إبراهيم عن قرعة .
قال الذهبي : وقرعة ليس بشيء .
قلت : فبريء بشر من عهدته ، وسيأتي في ترجمة عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريا الشاعر أن المؤلف اتهمه به وأنه بريء من عهدته «(2) .
وقال ابن حجر بترجمة الشاعر :
« عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريا الشاعر ، عن محمد بن جرير الطبري ،

-
- (1) العلل المتناهية 199|1 .
(2) لسان الميزان 23|2 .

[12]

بخبر كذب هو المتهم به ، متنه : أبو بكر(1) مني بمنزلة هارون من موسى . إنتهى . ولا ذنب لهذا الرجل فيه كما سأبينه .

قال الخطيب في تاريخه : أنا علي بن عبد العزيز الطاهري ، أنا أبو القاسم علي ابن الحسن بن علي بن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بهذا الحديث .
فشيخ الطبري ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المقتري ، وقد قدمت كلام المؤلف فيه في ترجمته ، وأن ابن عدي أخرج الحديث المذكور بآتم من سياقه عن ابن جرير الطبري بسنده . فبريء ابن الحسن من عهده «(2)» .

* * *

(1) كذا .
(2) لسان الميزان 219/4 .

[13]

الحديث الثاني

حديث المباهلة

ومن فضائل أهل البيت « حديث المباهلة » ... فإنه لما نزلت الآية المباركة : (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) (1) خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعلي وفاطمة والحسنين عليهم السلام إلى المباهلة ...

حديث المباهلة بأهل البيت :

وقال السيوطي : « أخرج ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن الشعبي قال : كان أهل نجران أعظم قوم من النصارى قولاً في عيسى بن مريم ، فكانوا يجادلون النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فيه . فأنزل الله هذه الآيات في سورة آل عمران : (إن مثل عيسى عند الله) إلى قوله : (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) . فأمر بملاعنتهم ، فوعدوه لغد ، فعدا النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ومعه علي والحسن والحسين وفاطمة ، فأبوا أن يلاعنوه وصالحوه على الجزية . فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم : لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لو تموا على الملاعنة «(2)» .
قال : « وأخرج مسلم والترمذي وابن المنذر والحاكم والبيهقي في سننه عن سعد

(1) سورة آل عمران 3 : 61 .
(2) الدر المنثور في التفسير بالمأثور 39/2 .

[14]

ابن أبي وقاص قال : لما نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم) دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال : اللهم هؤلاء أهلي «(1)» .
قال : « وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال : قدم على النبي السيد والعاقب ... فغدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين ، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرا له . فقال : والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمر الوادي عليهما ناراً .
قال جابر : فيهم نزلت : (تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم) الآية . قال جابر : أنفسنا وأنفسكم : رسول الله وعلي .
وأبنائنا : الحسن والحسين . ونساءنا : فاطمة «(2)» .
قال : « وأخرج ابن جرير عن علباء بن أحمر اليشكري : نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم) الآية .
أرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين ، ودعا اليهود ليلاعنهم .
فقال شاب من اليهود : ويحكم أليس عهدكم بالأمس إخوانكم الذين مسخوا قرده وخنزير! لا تلعنوا ! فاتتهوا «
(3)» .

فمن رواة الحديث :

- 1 - أبو بكر ابن أبي شيبة .
- 2 - سعيد بن منصور .
- 3 - عبد بن حميد .
- 4 - مسلم بن الحجاج .
- 5 - أبو عيسى الترمذي .

-
- (1) الدر المنثور في التفسير بالمأثور 2|39 .
 - (2) الدر المنثور 2|39 .
 - (3) الدر المنثور 2|40 .

[15]

- 6 - أبو عبد الله الحاكم .
 - 7 - ابن المنذر .
 - 8 - محمد بن جرير الطبري .
 - 9 - أبو بكر البيهقي .
 - 10 - أبو نعيم الأصفهاني .
 - 11 - جلال الدين السيوطي .
- وأخرجه أحمد ، قال :
- « ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول له وخلفه في بعض مغازيه ، فقال علي رضي الله عنه : أتخلفني مع النساء والصبيان ؟ قال : يا علي ، أما ترض أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي .
وسمعه يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، فتناولها لها . فقال : ادعوا لي علياً - رضي الله عنه - فأتني به أرمم ، فبصق في عينه ، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه .
ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبنائكم) دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً

وحسينا - رضوان الله عليهم أجمعين - فقال : اللهم هؤلاء أهلي «(1).
أقول : لا يخفى أن هذا الحديث هو نفس الحديث الذي أخرجه مسلم ، وقد تقدّم نصّه في الحديث الأول ، فقارن بين
هذا اللفظ واللفظ المتقدم لتعرف ما في لفظ أحمد من التحريف والتصرف :
وقد ذكر المفسرون خبر المباهلة بذيل الآية المباركة فلاحظ تفاسير : الزمخشري ، الفخر الرازي ، البيضاوي ،
الخازن ، الجلالين ، الألوسي ... وغيرهم .

(1) المسند 185|1.

[16]

قلب حديث المباهلة :

فلما رأى بعض المتعصبين اختصاص هذه الفضيلة بأهل البيت عليهم السلام ، لاسيّما وأنها تدلّ على عصمة أمير
المؤمنين عليه السلام وإمامته ، وعلى أن الحسين عليهما السلام ابنا رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم كما
نصّ عليه الفخر الرازي وغيره في تفسير الآية ... عمد إلى وضع حديث ليقرب تلك المنقبة إلى غير أهل البيت
وليقابل به حديث المباهلة :
قال ابن عساكر : « أخبرنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم ، أنبأ أبو الفضل ابن الكريدي ، أنبأ أبو الحسن العتيقي ، أنا
أبو الحسن الدارقطني ، نا أبو الحسين أحمد بن قاج ، نا محمد بن جرير الطبري إملاء علينا ، نا سعيد بن عنبسة
الرازي ، نا الهيثم بن عدي ، قال : سمعت جعفر بن محمد عن أبيه في هذه الآية : (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم
ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم) قال : فجاء بأبي بكر وولده وبعمرو وولده وبعثمان وولده وبعلي وولده «(1) .
وعنه السيوطي بتفسير الآية كذلك (2) .

نظرات في سنده :

وهذا الحديث كذب محض ، باطل سنداً ومنتأياً... ونحن نكتفي بالنظر في سنده ... ففيه :
1 - سعيد بن عنبسة الرازي ،
وهذا الرجل ذكره ابن أبي حاتم الرازي فقال :
« سعيد بن عنبسة أبو عثمان الخزاز الرازي ... سمع منه أبي ولم يحدث عنه وقال :

(1) تاريخ دمشق - ترجمة عثمان بن عفان : 168 - 169 .

(2) الدر المنثور 40|2.

[17]

فيه نظر.

حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت علي بن الحسين ، قال : سمعت يحيى بن معين - وسئل عن سعيد بن عنبسة
الرازي - فقال : لا أعرفه .
فقيل : إنه حدث عن أبي عبيدة الحداد حديث والآن ؟ فقال : هذا كذاب .
حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت علي بن الحسين يقول : سعيد بن عنبسة كذاب .

سمعت أبي يقول : كان لا يصدق « (1).
2 - الهيثم بن عدي ،
وقد اتفقوا على أنه كذاب... قال ابن أبي حاتم : « سنل يحيى بن معين الهيثم بن عدي فقال : كوفي ليس بثقة ،
كذاب.
سألت أبي عنه فقال : متروك الحديث «(2).
وذكره ابن حجر فذكر الكلمات فيه :
البخاري : « ليس بثقة ، كان يكذب ».
يحيى بن معين : « ليس بثقة ، كان يكذب ».
أبو داود : « كذاب ».
النسائي وغيره : « متروك الحديث ».
ابن المديني : « لا أرضاه في شيء ».
أبو زرعة : « ليس بشيء ».
العجلي : « كذاب ».
الساجي : « كان يكذب ».
أحمد : « كان صاحب أخبار وتدليس ».

(1) الجرح والتعديل 52/4 .
(2) الجرح والتعديل 85/9 .

[18]

الحاكم والنقاش : « حدّث عن الثقات بأحاديث منكّرة ».
محمود بن غيلان : « أسقطه أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة ».
ذكره ابن السكن وابن شاهين وابن الجارود والدارقطني في الضعفاء «.
« وكذب الحديث ، لكون الهيثم فيه ، جماعة منهم : الطحاوي في مشكل الحديث ، والبيهقي في السنن ، والنقاش
والجوزجاني في ما صنّفوا من الموضوعات وغيرهم «(1) .

(1) لسان الميزان 209/6 .

[19]

الحديث الثالث

حديث سيادة أهل الجنة

ومن الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والثابتة عنه لدى المسلمين .. في فضل الإمامين السبطين الطاهرين ، الحسن والحسين ... هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » :

الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة :

وقد رواه من أهل السنة علماء ومحدثون لا يحصى عددهم كثرةً :
فقد أخرج الترمذي بسنده عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » (1) .
وأخرج ابن ماجة بسنده عن عبدالله بن عمر ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأبوهما خير منهما » (2).
وأخرج أحمد بإسناده عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ملك من الملائكة لم يهبط إلى الأرض قبل هذه الليلة ، فاستأذن ربه أن يسلم علي ويبشّرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة » (3).
وأخرج الحاكم بسنده عن حذيفة عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : « أتاني جبرئيل فقال : إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة. ثم قال لي رسول الله : غفر

(1) صحيح الترمذي 2|306.

(2) سنن ابن ماجة 1|44.

(3) مسند أحمد 5|391 .

[20]

الله لك ولائك يا حذيفة» (1).

وصححه الذهبي في تلخيصه .

ومن رواه أيضاً :

ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمان : 551.

والنسائي في خصائص أمير المؤمنين : 36.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 9|231 .

وأبو نعيم في حلية الأولياء 4|190 .

وابن حجر العسقلاني في الإصابة 1|266.

وابن الأثير في أسد الغابة 5|574.

وذكره الزركشي في « التذكرة في الأحاديث المشتهرة » والسيوطي في « الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة »

والسخاوي في « المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة » بل أورده الزبيدي في كتابه « لقط اللآلي

المنتثرة في الأحاديث المتواترة ».

قلب الحديث :

هذا هو الحديث كما في كتب القوم مصرحين بصحته ... فقلبه بعض الكذابين إلى لفظ : « أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة » :

قال الترمذي : « حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، حدثنا محمد بن كثير العبدي ، عن الأوزاعي ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر وعمر : هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين .
قال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(1) المستدرک علی الصحیحین 381|3.

[21]

حدثنا علي بن حجر ، أخبرنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن علي بن أبي طالب ، قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إذ طلع أبو بكر وعمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ؛ يا علي لا تخبرهما .
قال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . والوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث ، ولم يسمع علي بن الحسين من علي بن أبي طالب .

وقد روي هذا الحديث عن علي من غير هذا الوجه .

وفي الباب عن أنس وابن عباس .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : ذكر داود ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم قال : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين ؛ لا تخبرهما يا علي «(1).

وقال ابن ماجة : « حدثنا هشام بن عمار ، ثنا سفيان ، عن الحسن بن عمار ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ؛ لا تخبرهما يا علي ما دام حيين «(2).

وقال : « حدثنا أبو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي ، ثنا عبد القدوس بن بكر ابن خنيس ، ثنا مالك بن مغول ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين «(3)

(1) صحيح الترمذي 570|5.

(2) سنن ابن ماجة 36|1.

(3) سنن ابن ماجة 38|1.

[22]

وقال عبد الله بن أحمد : « حدثني وهب بن بقية الواسطي ، ثنا عمر بن يونس - يعني اليمامي - ، عن عبد الله بن عمر اليمامي ، عن الحسن بن زيد بن الحسن ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه ، قال : كنت عند النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم فأقبل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، فقال : يا علي ، هذان سيدا كهول أهل

الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين» (1).

نظرات في سنده :

أقول :

قد ذكرنا أهم أسانيد هذا الحديث في أهم كتبهم ، فالترمذي يرويه بسنده عن أنس بن مالك ، وهو وابن ماجة وعبدالله بن أحمد يروونه عن أمير المؤمنين عليه السلام .. وابن ماجة يرويه عن أبي جحيفة .. وربما روي في خارج الصحاح عن بعض الصحابة لكن بأسانيد اعترفوا بعدم اعتبارها (2).
وأول ما في هذا الحديث اعراض البخاري ومسلم عنه ، فإنهما لم يخرجاه في كتابيهما ، وقد تقرر عند كثير من العلماء رد ما اتفقا على تركه ، بل إن أحمد بن حنبل لم يخرج في مسنده أيضاً ، وإنما أورده ابنه عبدالله في زوائده (3) ، وقد نص أحمد على أن ما ليس في المسند فليس بحجة حيث قال في وصف كتابه : « إن هذا كتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً ، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله فارجعوا إليه ، فإن كان فيه وإلا فليس بحجة » (4) .
ثم إنه بجميع طرقه المذكورة ساقط عن الاعتبار :

(1) المسند 80|1 .

(2) مجمع الزوائد 53|9 ، فيض القدير 89|1 .

(3) لم يذكر في مادة « كهل » من معجم ألفاظ الحديث النبوي إلا هذا المورد ، وهو من حديث عبدالله بن أحمد وليس لأحمد نفسه .

(4) لاحظ ترجمة أحمد في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي .

أما الحديث عن عليّ عليه السلام :

فقد رواه عنه الترمذي بطريقتين ، و عبدالله بن أحمد بطريق ثالث .

أما الطريق الأول فقد نبه على ضعفه الترمذي :

أولاً : بأن علي بن الحسين لم يسمع من علي بن أبي طالب ، والواسطة بينهما غير مذكور وهذا قاذح عل مذهب أهل السنة .
وثانياً : بأن الوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث .
وقال ابن المديني : ضعيف لا يكتب حديثه .
وقال الجوزجاني : كان غير ثقة ، يروي عن الزهري عدة أحاديث ليس لها أصول .
وقال أبو زرعة الرازي : لين الحديث .
وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث .
وقال النسائي : ليس بثقة ، منكر الحديث .
وقال ابن خزيمة : لا يحتج به .
وقال ابن حبان : روى عن الزهري أشياء موضوعة .
بل قال ابن معين - في رواية عنه - : كذاب . وكذا قال غيره (1) .
قلت :

وهذا الحديث عن الزهري !!
وأما « الزهري » ، فقد ترجمنا له في بعض بحوثنا السابقة فلا نعيد.

(1) تهذيب التهذيب 11|131.

[24]

وأما الطريق الثاني :

فهو عن الشعبي عن الحارث عن عليّ ... عند الترمذي ...
وكذا... عند ابن ماجة...
أما الشعبي ، فقد ترجمنا له في بعض البحوث السابقة .
وأما الحارث ، وهو « الحارث بن عبدالله الأعور » فأليك بعض كلماتهم فيه :
أبو زرعة : لا يحتج بحديثه .
أبو حاتم : ليس بقوي ولا ممن يحتج بحديثه .
النسائي : ليس بالقوي .
الدارقطني : ضعيف .
ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ .

بل وصفه غير واحد منهم بالكذب !
بل عن الشعبي - الراوي عنه - : كان كذاباً !! وقد وقع هذا عندهم موقع الإشكال ! كيف يكذبه ثم يروي عنه؟! إن هذا يوجب القدح في الشعبي نفسه !
ف قيل : إنه كان يكذب حكاياته لا في الحديث . وإنما نقم عليه إفراطه في حبّ علي ! (1).
قلت : إن كان كذلك فقد ثبت القدح للشعبي ، إذ الإفراط في حبّ علي لا يوجب القدح ولا يجوز وصفه بالكذب ، ومن هنا ترى أن غير واحد ينصّ على وثاقة الحارث...
هذا ، ولا حاجة إلى النظر في حال رجال السندين حتى الشعبي ، وإلا فإن « الحسن بن عمار » عند ابن ماجة :
قال الطيالسي : قال شعبة : أنت جرير بن حازم فقل له : لا يحلّ لك أن تروي

(1) لاحظ ذلك كلّ بترجمة الحارث من تهذيب التهذيب 2/126 .

[25]

عن الحسن بن عمار فإنه يكذب ...
وقال ابن المبارك : جرحه عندي شعبة وسفيان ، فبقولهما تركت حديثه .
وقال أبو بكر المروزي عن أحمد : متروك الحديث .
وقال عبدالله بن المديني عن أبيه : كان يضع .
وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني : متروك الحديث .
وقال الساجي : ضعيف متروك ، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه .
وقال الجوزجاني : ساقط .
وقال ابن المبارك عن ابن عيينة : كنت إذا سمعت الحسن بن عمار يحدث عن الزهري جعلت إصبعي في أذني .
وقال ابن سعد : كان ضعيفاً في الحديث .
وقال السهلي : ضعيف بإجماع منهم (1).
قلت :

فهذا حال هذا الرجل الذي روى عنه ابن ماجة! وروى عنه سفيان مع علمه بهذه الحال ! وإذا كان سفيان جارحاً له فكيف يروي عنه؟! ألا يوجب ذلك القدح في سفيان كذلك وسقوط جميع رواياته ، عنه؟! وهذا الحديث من ذلك !

وأما الطريق الثالث :

فهو رواية عبدالله ، ففيه :
اولاً : إنه مما أعرض عنه أحمد بناء على ما تقدّم .
وثانياً : إن فيه الحسن بن زيد... قال ابن معين : ضعيف . وقال ابن عدي : « أحاديثه عن أبيه أنكر مما روى عن عكرمة » (2) .
قلت : وهذا الحديث من ذلك !

(1) لاحظ هذه الكلمات وغيرها بترجمته من تهذيب التهذيب 2/263.

(2) تهذيب التهذيب 2/243.

[26]

وثالثاً : إن لفظه يشتمل على « وشبابها » وهذا يختص بهذا السند وهو كذب قطعاً.

وأما الحديث عن أنس :

فهو الذي أخرجه الترمذي ، ففيه :
« قتادة » وكان مدلساً ، يرمى بالقدر رأساً في بدعة يدعو إليها ، خاطب ليل ، حدث عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم ... إلى غير ذلك مما قيل فيه (1).

و« أنس بن مالك » نفسه لا يجوز الاعتماد عليه ، لا سيما في مثل هذا الحديث ، فقد ثبت كذبه في حديث الطائر المشوي (2) وكتمه للشهادة بالحق حتى دعا عليه عليّ عليه السلام ، وهو مع الحق (3).

وأما حديث أبي جحيفة :

فهو الذي أخرجه ابن ماجة ، ففيه :
« عبد القدوس بن بكر بن خنيس » قال ابن حجر : « ذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه » (4).

-
- (1) لاحظ ترجمته في التهذيب 317/8.
(2) حديث الطائر المشوي من أشهر الأحاديث الدالة على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام وخلافته ، أخرجه عشرات الأئمة والعلماء الأعلام في كتبهم ، منه : الترمذي والحاكم والطبراني وأبو نعيم والخطيب وابن عساكر وابن الأثير ... راجع منها المستدرک 130/3.
(3) كان ذلك في قضية مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام الناس في رحبة الكوفة بأن من شهد منهم غدیر حَمَّ فليقم ويشهد ، فشهد جماعة من الحاضرين وامتنع أنس في نفرٍ منهم ... فدعا عليهم الإمام عليه السلام ... روى ذلك : ابن قتيبة والبلاذري وابن عساكر وآخرون ... راجع كتاب الغدير 192/1.
(4) تهذيب التهذيب 329/6.

[27]

تتمة :

إنه لا يخفى اختلاف لفظ آخر الحديث عن علي ، ففي لفظ : « لا تخبرها يا علي » وفي آخر : « لا تخبرهما يا علي ما دام حيين » وفي ثالث لم يذكر هذا الذيل أصلاً . !
أما في الحديث عن أنس فلا يوجد أصلاً ...
ولماذا نهى علياً من أن يخبرهما؟! ولماذا لم ينه أنس عن ذلك ، بل بالعكس أمره بأن يبشرهما - وعثمان - في حديث يروونه عنه وسيأتي نصّه في كلام العيني ..
لم أجد - في ما بيدي من المصادر - لذلك وجهاً ... إلا عند ابن العربي المالكي ... فإنه قال : « قال ذلك لعلي ليقرر عند تقدّمهما عليه »!! وأنه « نهاه أن يخبرهما لنلا يعلما قرب موتهما في حال الكهولة »!! (1) .
وهل كان يحتاج عليّ إلى الإقرار إن كان تقدّمهما عليه بحق!؟

وهل كان يضرهما العلم بقرب موتهما في حال الكهولة؟! وهل كانا يخافان الموت؟! ولماذا؟!

* * *

(1) عارضة الأحوذى 13|131 .

[28]

الحديث الرابع حديث سدّ الأبواب

ومن الأحاديث الصحيحة الثابتة المشهورة ، بل المتواترة .. الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم في شأن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ... حديث « سدوا الأبواب إلا باب علي » ... وهذه نصوص من ألفاظه :

حديث سدّ الأبواب إلا باب عليّ :

أخرج الترمذي بسنده عن ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم أمر بسدّ الأبواب إلا باب علي (1) » .

وأخرج عن أبي سعيد قال : « قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لعليّ : يا عليّ ، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك .

قال عليّ بن المنذر : قلت لضرار بن صرد : ما معنى هذا الحديث ؟ قال : لا يحل لأحد يستطرقة جنباً غيري وغيرك (2) » .

وأخرج أحمد بسنده عن عبد الله بن الرقيم الكناني ، قال : « خرجنا إلى المدينة زمن الجمل ، فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بسدّ الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي (3) » .
وأخرجه أحمد كذلك بأسانيد مختلفة عن غير واحد من الصحابة (4) .

(1) صحيح الترمذي 2|301 .

(2) صحيح الترمذي 2|300 .

(3) مسند أحمد 1|175 .

(4) راجع المسند 1|175 ، 330 ، و 2|26 ، و 4|369 .

[29]

وأخرج الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم قال : « كانت لتفرّ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم أبواب شارعة في المسجد . فقال يوماً : سدوا هذه الأبواب إلا باب علي .

قال : فتكلم في ذلك الناس ، فقام رسول الله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإني أمرت بسدّ هذه الأبواب

غير باب علي فقال فيه قائلكم ، والله ما سددت شيئاً ولا فتحتة ، ولكن أمرت بشيء فاتبعته .
هذا حديث صحيح الإسناد «(1)» .

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال : « قال عمر بن الخطاب : لقد أعطي علي ابن أبي طالب ثلاث خصال لنن تكون لي خصلة منها أحب إلي من أن أعطي حمر النعم . قيل : وما هن يا أمير المؤمنين ؟ قال : تزوجه فاطمة بنت رسول الله ، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له فيه ما يحل له ، والراية يوم خيبر .
هذا حديث صحيح الإسناد «(2)» .

وأخرج النسائي بسنده عن الحارث بن مالك قال : « أتيت مكة فقيت سعد ابن أبي وقاص فقلت له : سمعت لعلني منقبة؟ قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في المسجد فروى فينا لسده ليخرج من في المسجد إلا آل رسول الله وآل علي . قال : فخرجنا ، فلما أصبح أتاه عمه فقال : يا رسول الله أخرجت أصحابك وأعمامك وأسكنت هذا الغلام؟! فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : ما أنا أمرت بإخراجكم ولا بإسكان هذا الغلام . إن الله هو أمر به .

قال النسائي : قال فطر : عن عبدالله بن شريك ، عن عبدالله بن أرقم ، عن سعد : إن العباس أتى النبي فقال : سددت أبوابنا إلا باب علي؟! فقال : ما أنا فتحتها ولا أنا سدتها «(3)» .

-
- (1) المستدرک علی الصحیحین 125/3 .
 - (2) المستدرک علی الصحیحین 125/3 .
 - (3) خصائص علي بن أبي طالب : 13 .

[30]

هذه بعض ألفاظ الحديث كما أخرجها الأئمة ، ولو أردنا استقصاء طرقه وألفاظه المختلفة عن الصحابة الذين رووه لطلال بنا المقام ، وربما نقف على بعضها أيضاً في خلال البحث ... وبالجملية فإن الخبر قد تعدى الرواية وبلغ حد الدراية ... ونحن إنما ذكرنا طرفاً من ذلك تمهيداً لما أخرج في الصحيحين من حديث الخوخة ، وما ترتب على ذلك من نظرات وبحوث عند الشراح وكبار أئمة الحديث .

قلب الحديث :

لقق قلبوا حديث « سد الأبواب » عن « علي » إلى « أبي بكر » ووضعوا أيضاً « حديث الخوخة » وأخرجه البخاري ومسلم في كتابيهما والترمذي وأحمد ... وغيرهم ممن تقدم وتأخر ...
والعمدة ما جاء في كتابي البخاري ومسلم ... فإذا درسناه وتوصلنا إلى واقع الحال فيه أغنانا عن النظر في غيره ... ولربما تعرضنا لغيره في خلال البحث .

الحديث المقلوب عند البخاري :

والبخاري أخرجه في أكثر من باب ...
ففي « باب الخوخة والممر في المسجد » قال : « حدثنا عبدالله بن محمد الجعفي ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت يعلى بن حكيم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة فقعد على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه وماله . من أبي بكر بن أبي قحافة ؛ ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن خلة الإسلام أفضل ؛ سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر . »
وفي « باب هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة » قال : « حدثنا إسماعيل بن عبدالله ، قال : حدثني مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن عبيد - يعني ابن حنين -

[31]

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جلس على المنبر فقال : إن عبداً خيره الله بين أن يؤتية من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده ، فبكى أبو بكر وقال : فديناك بأبائنا وأمهاتنا ، فعجبنا له وقال الناس : أنظروا إلى هذا الشيخ ، يخبر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عن عبداً خيره الله بين أن يؤتية من زهرة الدنيا وبين ما عنده ، وهو يقول : فديناك بأبائنا وأمهاتنا. فكان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم هو المخير وكان أبو بكر هو أعلمنا به .
وقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إن من أمن الناس عليّ في صحبتته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر إلا خلة الإسلام ، لا يبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر .»

الحديث المقلوب عند مسلم :

وأخرجه مسلم في باب فضائل الصحابة فقال :

« حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حَنِينٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ ؛ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى فَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخِيرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ .
وقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إن من أمن الناس عليّ في ماله وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ؛ لا يبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر.
حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا فليح بن سليمان ، عن سالم أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خطب رسول الله صلى

[32]

الله عليه [وآله] وسلم الناس يوماً. بمثل حديث مالك .»

تحريف البخاري الحديث المقلوب :

ثم إن البخاري بعد أن أخرج الحديث عن ابن عباس في « باب الخوذة والممر في المسجد » كما عرفت حرّفه في « باب المناقب » حيث قال : « باب قول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم : سدّوا الأبواب إلا باب أبي بكر. قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم .»
فاضطرب الشراح في توجيه هذا التحريف ، فاضطروا إلى حمل ذلك على أنه نقل بالمعنى :
قال ابن حجر : « وصله المصنّف في الصلاة بلفظ : سدّوا عني كل خوذة ، فكأنه ذكره بالمعنى »(1) .
وقال العيني : « هذا وصله البخاري في الصلاة بلفظ : سدّوا عني كل خوذة في المسجد ، وهذا هنا نقل بالمعنى ... »(2).

وهل يصدق على أن نقل « الخوذة » إلى « الباب » نقل بالمعنى؟! على أن ابن حجر نفسه غير جازم بذلك فيقول :
« كأنه ... !»

وكما حرف الحديث عن ابن عباس ، كذلك حرف حديث أبي سعيد الذي أخرجه في « باب هجرة النبي » كما عرفت ، فقال في « باب المناقب » :

« حدثني عبد الله بن محمد ، حدثني أبو عامر ، حدثنا فليح ، قال : حدثني سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال :

خطب رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وقال : إن الله خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله ؛ قال : فبكى أبو بكر ؛ فعجبنا لبيكانه أن

-
- (1) فتح الباري 1|442.
(2) عمدة القاري 4|245.

[33]

يخبر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عن عبد خير ، فكان رسول الله هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا .
فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذاً
خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته ؛ لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر
« .
وهنا أيضا اضطرب الشراح فراجع كلماتهم .

نظرات في سند حديث الخوذة في الصحيحين

قدمنا حديث الخوذة بسنده ولفظه في الصحيحين ... وقد عرفت أن البخاري ومسلماً يرويانه عن ابن عباس وأبي
سعيد الخدري ... لكنه ساقط عن درجة الاعتبار عن كليهما :

أما الحديث عن ابن عباس :

فهو عند البخاري فقط ... ويكفي في سقوطه - بعد غض النظر عن بعض الكلام في « وهب بن جرير » (1) وعمما
قيل في أبيه « جرير بن حازم » فإن البخاري يقول : « ربما يهّم » ويقول يحيى بن معين : « هو عن قتادة ضعيف
« والذهبي يقول : « تغير قبل موته فحجبه ابنه وهب » (2) - إن راويه عن ابن عباس هو « عكرمة البربري »
مولاه ، وإليك طرفاً من أوصاف هذا الرجل :

موجز ترجمة عكرمة مولى ابن عباس :

1 - إنه كان يرى رأي الخوارج وكان داعية إليه ، وقد أخذ كثيرون من أهل

-
- (1) تهذيب التهذيب 11|142.
(2) ميزان الاعتدال 4|248 ، المغني في الضعفاء 2|182 .

[34]

أفريقية رأي الصفرية من عكرمة. قال الذهبي : قد تكلم الناس في عكرمة لأنه كان يرى رأي الخوارج .

- 2- وكان يطعن في الدين ويستهزئ بالأحكام ، فقد نقلوا عنه قوله : إنما أنزل الله متشابه القرآن ليضل به .
وقال في وقت الموسم : وددت أني اليوم بالموسم وبيدي حربة فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً .
ووقف على باب مسجد النبي وقال : ما فيه إلا كافر .
- 3- وكان كذاباً ، حتى أوثقه علي بن عبد الله بن عباس على باب كنيف الدار ، ف قيل له : تفعلون هذا بمولاكم؟! فقال : إن هذا يكذب على أبي . وأشتهر قول عبد الله ابن عمر لمولاه نافع : اتق الله ، لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس . وعن ابن سيرين ويحيى بن معين ومالك وجماعة غيرهم : كذاب .
- 4- وعكوفه على أبواب الأمراء للدنيا مشهور ، حتى قيل له : تركت الحرمين وجنت إلى خراسان؟! فقال : أسعى على بناتي . وقال لآخر : قدمت أخذ من دنائير ولاتكم ودراهمهم .
- 5- ولأجل هذه الأمور وغيرها ترك الناس جنازته ، فما حملة أحد ، وأكثروا له أربعة رجال من السودان (*).

وأما الحديث عن أبي سعيد الخدري :

فقد رواه البخاري عن : إسماعيل بن أبي أويس ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد الخدري ...
ورواه مسلم - في طريقه الأول - عن عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد ،

(* ذكرنا ترجمته في كتابنا : التحقيق في نفي التحريف : 248 - 253 عن : تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب 263/7 ، وطبقات ابن سعد 287/5 ، ووفيات الأعيان 319/1 ، وميزان الاعتدال 93/3 ، والمغني في الضعفاء 84/2 ، والضعفاء الكبير 373/3 ، وسير أعلام النبلاء 9/5 .

[35]

عن معن ، عن مالك ...
ورواه الترمذي عن أحمد بن الحسن ، عن عبيد الله بن مسلمة ، عن مالك ... وقال : هذا حديث حسن صحيح (1).
فمداره على « مالك بن أنس » .
ومالك بن أنس وإن كان أحد الأئمة الأربعة ، تقلده طائفة كبيرة من أهل السنة ... فهو لا يعتمد على رواياته ، خاصة في مثل هذا المقام ... لعقيدته التي انفرد بها حول الإمام عليه السلام ... والتي خرج بها عن إجماع أهل الإسلام ...!!

ترجمة مالك

وقد اقتض هذا المقام أن نفضّل الكلام في ترجمة مالك بن أنس :

1 - كونه من الخوارج :

فأول ما فيه كونه يرى رأي الخوارج ... قال المبرّد في بحث له حول الخوارج :
« وكان عدّة من الفقهاء ينسبون إليه ، منهم : عكرمة مولى ابن عباس ، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس .
ويروي الزبيريون : أن مالك بن أنس كان يذكر عثمان وعلي وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا إلا على الشريد

الأعفر»(2).

2 - رأيه الباطل في مسألة التفضيل :

وكان مالك يرى مساواة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لسائر الناس ، فكان يقول بأن أفضل الأمة هم أبو بكر وعمر وعثمان ثم يقف ويقول : هنا يتساوى

(1) صحيح الترمذي 568|5.

(2) الكامل - للمبرّد - 159|1 .

[36]

الناس (1).

وكان في هذا الرأي تبعاً لابن عمر في رأيه حيث قال : كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسدّم : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت . يعني فلا نفاضل .
هذا الرأي الذي ذكره ابن عبد البر وأنكره جداً ، قال : « وهو الذي أنكره ابن معين وتكلم فيه بكلام غليظ ، لأن القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر : أن علياً أفضل الناس بعد عثمان ، وهذا مما لم يختلفوا فيه ، وإنما اختلفوا في تفضيل علي وعثمان ، واختلف السلف أيضاً في تفضيل علي وأبي بكر . وفي إجماع الجميع الذي وصفنا دليل على أن حديث ابن عمر وهم غلط ، وأنه لا يصح معناه وإن كان إسناده صحيحاً ... »(2) .

3 - تركه الرواية عن أمير المؤمنين عليه السلام :

ثم إنه لانهجرافه عن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخرج عنه شيئاً في كتابه « الموطأ »!... الأمر الذي استغرب منه هارون الرشيد ، فلما سأله عن السبب اعتذر بأنه : لم يكن في بلدي ولم ألق رجاله!! (3) .
هذا مع روايته عن معاوية وعبد الملك بن مروان ... واستناده إلى آرائهما!
وروايته عن هشام بن عروة مع قوله : هشام بن عروة كذاب!! (4) .
وقال بعضهم : نهاني مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في الموطأ (5) .«

(1) ترتيب المدارك - ترجمة مالك .

(2) الاستيعاب 1116|3 .

(3) تنوير الحوالك 7|1 . شرح الموطأ - للزرقاتي - 9|1 .

(4) تاريخ بغداد 223|1 ، الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة - ترجمة هشام ، هدى الساري 2|169 .

(5) تهذيب التهذيب 41|9 .

[37]

4 - كان مدلساً :

وهو - مضافاً إلى ذلك - كان مدلساً :

قال عبدالله بن أحمد :

« سمعت أبي يقول : لم يسمع مالك بن أنس من بكير بن عبدالله شيئاً ، وقد حدثنا وكيع عن مالك عن بكير بن عبدالله . قال أبي : يقولون : إنها كتب ابنه »(1).
وقال الخطيب في ذكر شيء من أخبار بعض المدلسين :
« ويقال : إن ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عباس ، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عباس ، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة فأسقط اسمه من الحديث وأرسله .
وهذا لا يجوز ، وإن كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل ، لأنه قد علم ان الحديث عن ليس بحجة عنده . وأما المرسل فهو أحسن حالة من هذا ، لأنه لم يثبت من حال من أرسل عنه أنه ليس بحجة »(2).

5 - اجتماعه بالأمراء وسكوته عن منكراتهم :

وكان مالك في غاية الفقر والشدة ، حتى ذكروا أنه باع خشية سقف بيته (3) .
ولكن حاله تبدلت وتحسنت منذ أن أصبح بخدمة السلطات والحكام ، فكانت الدنانير تدرّ عليه بكثرة ، حتى أنه أخذ من هارون ألف دينار وتركها لورثته (4).
ومن الطبيعي حينئذ أن يكون مطيعاً للسلطين ، مشيداً لسياستهم ، ساكتاً عن منكراتهم ومظالمهم

(1) العلل ومعرفة الرجال - لأحمد بن حنبل - 44|1.

(2) الكناية في علم الرواية : 365 .

(3) ترتيب المدارك - ترجمته ، الديباج المذهب : 25 .

(4) العقد الفريد 1|274 .

[38]

قال عبدالله بن أحمد :

« سمعت أبي يقول : كان ابن أبي ذئب ومالك يحضران عند الأمرء فيتكلم ابن أبي ذئب يأمرهم وينهاهم ومالك ساكت . قال أبي : ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل »(1).
أقول :

فهو في هذه الحالة مثل شيخه الزهري ، فيتوجه إليه ما ذكره الإمام السجاد عليه السلام في كتابه إلى الزهري (2).

6 - حمل الحكومة الناس على الموطأ وفتاوى مالك :

وكان من الطبيعي أيضاً أن يقابل من قبل الحكام بالمثل :
فقد قال له المنصور اجعل هذا العلم علماً واحداً ... ضع الناس كتاباً أحملهم عليه ... نضرب عليه عامتهم بالسيف ، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط ... (3).

وقال له : لئن بقيت لأكتبن قولك كما تكتب المصاحف ، ولأبعثن به إلى الأفاق فأحملهم عليه ... (4) أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيرها(5).
ولما أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك : ينبغي أن تخرج معي ، فإني عزمتم أن احمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن (6).
ثم اراد هارون أن يعلق الموطأ على الكعبة! (7).
ونادى منادي الحكومة : « ألا لا يفتي الناس إلا مالك بن أنس » (8).

-
- (1) العلل ومعرفة الرجال 179|1 .
 - (2) لاحظ ترجمة الزهري في بحثنا المنشور في « ترانثا » العدد 23 .
 - (3) الديباج المذنب : 25 . شرح الزرقاني 8|1 ، الوافي بالوفيات - ترجمته .
 - (4) تذكرة الحفاظ 290|1 .
 - (5) كشف الظنون 1908|2 ، عن طبقات ابن سعد .
 - (6) مفتاح السعادة 87|2 .
 - (7) كشف الظنون 1908|2 .
 - (8) وفيات الأعيان 284|3 مفتاح السعادة 87|2 ، مرآة الجنان 375|1.

[39]

ومن الطبيعي أن لا يعامل غيره هذه المعاملة :
فقد قدم ابن جريج علي أبي جعفر المنصور فقال له : إني قد جمعت حديث جدك عبدالله بن عباس وما جمعه أحد جمعي . فلم يعطه شيئاً(1).
ولذا لما قيل لشيخه ربيعة الرأي : « كيف يحظى بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك؟! »! قال : « أما علمتم أن مثقالاً من دولة خير من حملي علم » (2) .

7 - كان يتغنى بالآلات :

واشتهر مالك بن أنس بالغناء ، وهذا ما نص عليه غير واحد(3) .
وقد ذكر القرطبي أنه « لا تقبل شهادة المغني والرقاص » (4) .
وقال الشوكاني : « استماع الملاهي معصية ، والجلوس عليها فسق ، والتلذذ بها كفر » (5).

8 - جهله بالمسائل الشرعية :

ومما يجلب الانتباه ما ذكره المترجمون له ، من أنه كان إذا سئل عن مسألة تهرب من الإجابة ، أو قال : لا أدري... (6).
فقد ذكروا أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها : لا أدري !! (7) .

-
- (1) العلل ومعرفة الرجال 348|1 .
 - (2) طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي - : 42 .

- (3) نهاية الأرب 4|229 ، الأغاني 2|75 .
 (4) تفسير القرطبي 14|56 .
 (5) نيل الأوطار 8|264 .
 (6) حلية الأولياء 6|323 - 324 .
 (7) الديباج المذهب : 23 ، شرح الزرقاني 1|3 .

[40]

وسأله عراقي عن أربعين مسألة فما أجابه إلا عن خمس!! (1).
 وسأله رجل عن مسائل فلم يجبه بشيء أصلاً (2).
 وكان مالك يصرح بأنه أدرك سبعين من المشايخ يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يأخذ من أحدهم شيئاً!! (3).

9 - بكاؤه على الفتيا بالرأي :

وأجمع المؤرخون على رواية خبر بكانه في مرض موته وقوله : « ليتني جُلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الأمر بسوط » (4).
 ولا بُدَّ له أن يبكي.. ومن أحق منه بالبكاء كما قال؟! وهل ينفعه؟!
 فقد قال الليث بن سعد : « قد أحصيت على مالك سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبي مما قال مالك فيها برأيه . قال : ولقد كتبت إليه بذلك في ذلك » (5).

10 - تكلم الأعلام فيه :

هذا.. وقد تكلم في مالك وعابه جماعة من أعلام الأئمة :
 قال الخطيب : « عابه جماعة من أهل العلم في زمانه » (6) ثم ذكر : ابن أبي ذؤيب ، وعبدالعزیز الماجشون ، وابن أبي حازم ، ومحمد بن إسحاق (7) .
 وقال يحيى بن معين : « سفيان أحب إلي من مالك في كل شيء » .

- (1) الانتقاء - لابن عبد البر - 38 .
 (2) العقد الفريد 2|225 .
 (3) حلية الأولياء 6|323 ، الديباج المذهب : 21 .
 (4) وفيات الأعيان 3|286 . جامع بيان العلم 2|145 ، شذرات الذهب 1|292 .
 (5) جامع بيان العلم 2|148 .
 (6) تاريخ بغداد 10|223 .
 (7) تاريخ بغداد 10|224 .

[41]

وقال سفيان في مالك : « ليس له حفظ » (1) .

وقال ابن عبدالبرّ « تكلم ابن أبي ذؤيب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره » (2).
وتكلم في مالك إبراهيم بن سعد ، وكان يدعو عليه .
وكذلك تكلم فيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وابن أبي يحيى (3).
وناظره عمر بن قيس - في شيء من أمر الحج بحضرة هارون - فقال عمر لمالك : « أنت أحياناً تخطئ وأحياناً لا تصيب . فقال مالك : كذاك الناس » (4).

* * *

ترجمة ابن أبي أويس
والراوي عن مالك - عند البخاري - هو « إسماعيل بن أبي أويس » وهو ابن أخت مالك - :
قال النسائي : « ضعيف » (5).
وقال يحيى بن معين : « هو وأبوه يسرقان الحديث » .
وقال الدولابي : « سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول : كذاب » .
وقال الذهبي بعد نقل ما تقدّم : « ساق له ابن عدي ثلاثة أحاديث ، ثم قال : روى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد » (6).
وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى : « مخلط ، يكذب ، ليس بشيء » (7).

-
- (1) تاريخ بغداد 164|10.
 - (2) جامع بيان العلم 157|2.
 - (3) جامع بيان العلم 158|2.
 - (4) تهذيب التهذيب 432|7.
 - (5) الضعفاء والمتروكون : 14 .
 - (6) ميزان الاعتدال 222|1.
 - (7) تهذيب التهذيب 312|1.

[42]

وقال ابن حزم في « المحلى » : قال أبو الفتح الأزدي : حدثني سيف بن محمد : « أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث » (1).
وقال العيني : « أقرّ على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي » (2) .
* ورواه مسلم بطريق آخر ليس فيه « مالك » بل هو : « عن فليح بن سليمان ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري » .

ترجمة فليح بن سليمان
لكن فيه : « فليح بن سليمان » :
قال النسائي : « ليس بالقوي » (3).
وكذا قال أبو حاتم ويحيى بن معين (4).
وقال يحيى عن أبي كامل مظفر بن مدرك : « ثلاثة يتقى حديثهم : محمد بن طلحة ابن مصرف ، وأيوب بن عتبة ، وفليح بن سليمان » (5) .
وقال الرملي عن داود : « ليس بشيء » (6) .
وقال ابن أبي شعبة : قال علي بن المديني : « كان فليح وأخوه عبدالحميد ضعيفين » (7).
وذكره كل من العقيلي والدارقطني والذهبي في الضعفاء ، وذكره ابن حبان في المجروحين ...

-
- (1) تهذيب التهذيب 1|312.
 - (2) عمدة القاري - المقدمة السابعة.
 - (3) الضعفاء والمتروكون : 139 .
 - (4) ميزان الاعتدال 2|541 ، تهذيب التهذيب 6|116 .
 - (5) ميزان الاعتدال 2|541 ، تهذيب التهذيب 6|116 .
 - (6) تهذيب التهذيب 6|116 .
 - (7) تهذيب التهذيب 6|116 .

النظر في سند الحديث المحرف

قد عرفت أن البخاري حرف حديث الخوخة الذي أخرجه هو وغيره عن ابن عباس وأبي سعيد. أما تحريفه حديث ابن عباس فلم يذكر له سنداً ، وأما تحريفه حديث أبي سعيد فهو بالسند التالي : « حدثني عبدالله بن محمد ، حدثني أبو عامر ، حدثني فليح ، قال : حدثني سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ... » كذا في « باب المناقب ». وفي « باب الخوخة والممر في المسجد » : « حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدثنا فليح ، قال : حدثنا أبو النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ... » ومداره على « فليح بن سليمان » وقد عرفته في النظر في الطريق الثاني من رواية مسلم ، وعلمت أن لفظه عند مسلم عن الرجل « الخوخة » لا « الباب » فما عند البخاري محرف ، وقد تقدم محاولة بعض الشراح توجيهه . ثم إن في سند البخاري هنا في « باب الخوخة والممر » مشكلة أخرى ، فقد جاء فيه « عن عبيد بن حنين ، عن بسر بن سعيد » مع أن « عبيداً » المذكور لا يروي عن « بسر » ... وهذا ما اضطرب القوم في توجيهه كذلك : فقال ابن حجر : « قال الدارقطني : هذا السياق غير محفوظ ، واختلف فيه على فليح ، فرواه محمد بن سنان هكذا ، وتابعه المعافى بن سليمان الحراني . ورواه سعيد بن منصور ويونس بن محمد المودب وأبو داود الطيالسي عن فليح ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد جميعاً ، عن أبي سعيد . قلت : أخرجه مسلم عن سعيد ، وأبو بكر ابن أبي شيبة عن يونس ، وابن حبان

[44]

في صحيحه من حديث الطيالسي . ورواه أبو عامر العقدي عن فليح ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد . ولم يذكر عبيد بن حنين . أخرجه البخاري في مناقب أبي بكر . فهذه ثلاثة أوجه مختلفة . ثم شرع في الجواب عن هذا الاعتراض والدفاع عن البخاري (1) . وكذلك تعرض للموضوع بشرح الحديث وحاول تصحيحه بأن الحديث عند « أبي النضر » عن شيخين يعني « بسراً » و« عبيداً » وأن « فليحاً » كان يجمعهما مرة ويقتصر على أحدهما مرة ، ولكنه اعترف بالخطأ فقال : « فلم يبق إلا أن محمد بن سنان أخطأ في حذف الواو العاطفة ، مع احتمال أن يكون الخطأ من فليح حال تحديته له به ! » (2)

زيادة باطلة في الحديث المقلوب

ثم إن بعض الوضّاعين شاء أن يزيد في حديث أنس صراحة في الدلالة على الفضيلة والخصيصة !! فزاد عليه جملة ... لكن الخطيب البغدادي وابن الجوزي والسيوطي .. نصوا على أن الزيادة وهم ، وأصل الحديث منقطع ، فقد جاء في « اللآلئ المصنوعة » : « أنبأنا محمد بن عبد الباقي البزار ، أنبأنا أبو محمد الجوهري ، أنبأنا عمر بن أحمد الواعظ ، حدثنا الحسن بن حبيب بن عبد الملك ، حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا عبدالله بن صالح ، حدثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خطب الناس فقال : سدّوا هذه الأبواب المشارة في المسجد إلا باب أبي بكر . فقال الناس : سدّ الأبواب كلها إلا

- (1) مقدّمة فتح الباري ، الحديث الرابع من الأحاديث التي اعترض فيها على البخاري .
(2) فتح الباري - شرح صحيح البخاري ، ولاحظ أيضاً : عمدة القاري للعيني الحنفي .

[45]

باب خليله ! فقال : اني رأيت على أبوابهم ظلمةٍ ورأيت على باب أبي بكر نوراً ن فكانت الآخرة عليهم أعظم من الأولى.
قال الخطيب : هذا وهم ، والليث روى صدره عن يحيى بن سعيد منقطعاً ، ورواه كله عن معاوية بن صالح منقطعاً
«(1) .

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

ولما كان حديث « الخوخة » يدل بزعمهم على فضل لأبي بكر ، لا سيما وأنه مخرج في الكتابين الصحيحين عند أكثرهم ... فقد جعلوا هذه القضية خصيصة لأبي بكر وفضيلة دالة على إمامته وخلافته :
قال النووي : « وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر » (2) .
وقال ابن حجر : « قال الخطابي وابن بطلال وغيرهما : في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر ، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي صلى الله عليه [واله] وسلم في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر.
وقد ادعى بعضهم : أن الباب كناية عن الخلافة ، والأمر بالسّد كناية عن طلبها ، كأنه قال : لا يطلبن أحد الخلافة إلا أبا بكر فإنه لا حرج عليه في طلبها.
وإلى هذا جنح ابن حبان ، فقال بعد أن أخرج هذا الحديث : في هذا الحديث دليل على أنه الخليفة بعد النبي صلى الله عليه [واله] وسلم ، لأنه حسم بقوله : (سَدُوا عني كل خوخةٍ في المسجد) أطماع الناس كلهم على أن يكونوا خلفاء بعده .
وقوى بعضهم ذلك : بأن منزل أبي بكر كان بالسّيح من عوالي المدينة - كما

- (1) اللالي المصنوعة 1|352 .
(2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - هامش القسطلاني - 252|9 .

[46]

سيأتي قريباً بعد باب - فلا يكون له خوخة إلى المسجد .
وهذا الاستناد ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسّيح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسّيح هو منزل أصهاره من الأنصار وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى - وهي أسماء بنت عميس - بالاتفاق ، وأمّ رومان على القول بأنها كانت باقية .
وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان فقال : وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة : أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ، ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها ... «(1) .

وقال العيني - بعد الحديث في كتاب الصلاة - : « ذكر ما يستفاد منه من الفوائد :
الأولى : ما قاله الخطابي وهو : أن أمره صلى الله عليه [وآله] وسلم بسدّ الأبواب غير الباب الشارع إلى المسجد
إلا باب أبي بكر يدلّ على اختصاص شديد لأبي بكر وإكرام له ، لأنهما كانا لا يفترقان .
الثانية : فيه دلالة على أنه قد أفرد في ذلك بأمر لا يشارك فيه ، فأولى ما يصرف إليه التأويل فيه أمر الخلافة .
وقد أكثر الدلالة عليها بأمره إياه بالإمامة في الصلاة التي بني لها المسجد .
قال الخطاب : لا أعلم أن إثبات القياس أقوى من إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر مستدلين في ذلك
باستخلافه إياه في أعظم أمور الدين وهو الصلاة ، ففاسوا عليها سائر الأمور ، ولأنه صلى الله عليه [وآله] وسلم
كان يخرج من باب بيته وهو في المسجد للصلاة ، فلما غلق الأبواب إلا باب أبي بكر دلّ على أنه يخرج منه للصلاة
، فكأنه أمر بذلك على أن من بعده يفعل ذلك هكذا » (2) .

(1) فتح الباري 1/442 .

(2) عمدة القاري 4/245 .

[47]

وفي باب المناقب ، أورد كلام الخطابي وابن بطّال وابن حبان الذي ذكره ابن حجر وأضاف : « وعن أنس قال :
جاء رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم فدخل بستاناً وجاء آت فذقّ الباب . فقال : يا أنس ، افتح له وبشره
بالجنة وبشره بالخلافة بعدي . قال : فقلت : يا رسول الله أعلمه ؟ قال : أعلمه ؟ فإذا أبو بكر . فقلت : أبشر بالجنة
وبالخلافة من بعد النبي عليه الصلاة والسلام .
قال : ثمّ جاء آت فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد أبي بكر . قلت : أعلمه ؟ قال : نعم ؛ قال
: فخرجت فإذا عمر فبشرته .
ثمّ جاء آت فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول . قال : فخرجت فإذا
عثمان . قال : فدخل إلى النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : إني والله ما نسيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري
بيد بايعتك ! قال : هو ذاك .
رواه أبو يعلى الموصلي من حديث المختار بن فلغل عن أنس وقال : هذا حديث حسن » (1) .
وفي باب هجرة النبي بشرحه : « فأمر الشارع بسدها كلها إلا خوذة أبي بكر لئتميز بذلك فضله . وفيه إيحاء إلى
الخلافة » (2) .
والكرماني أورد كلمات القوم في دلالتهم على الإمامة مرتضياً إياها (3) .
والقسطلاني قال بشرحه في الصلاة : « فيه دلالة على الخصوصية لأبي بكر الصديق بالخلافة بعده والإمامة دون
سائر الناس ، فأبقى خوخته دون خوذة غيره ، وهو يدلّ على أنه يخرج منها إلى الصلاة . كذا قرره ابن المنير »
(4) .
وفي المناقب : « قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة

(1) عمدة القاري 16/176 .

(2) عمدة القاري 17/39 .

(3) الكواكب الدراري 4/129 .

(4) إرشاد الساري 1/453 .

[48]

فذاك ، لأن أصحاب المنازل الملاصقة للمسجد كان لهم الاستطراق منها إلى المسجد ، فأمر بسدها سوى خوخة أبي بكر ، تنبيهاً للناس على الخلافة ، لأنه يخرج منها إلى المسجد للصلاة . وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق والتطع إليها .

قال التوريشتي : وأرى المجاز أقوى ، إذ لم يصح عندنا أن أبا بكر كان له منزل بجنب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنيح من عوالي المدينة . انتهى .

وتعقبه في الفتح بأنه استدلال ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنيح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ومنزله الذي كان بالسنيح هو منزل أصهاره من الأنصار ... « (1) .

وفي هجرة النبي : « فأمر رسول الله بسدها كلها إلا خوخة أبي بكر تكريماً له وتنبيهاً على أنه الخليفة بعده ، أو المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق . ورجحه الطيبي محتجاً بأنه لم يصح عنده أن أبا بكر كان له بيت بجنب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنيح من عوالي المدينة » (2) .

هذه كلمات شراح الحديث .

وفي الكتب المؤلفة في العقائد ... تجد الاستدلال بحديث الخوخة في باب الفضائل المزعومة لأبي بكر وفي أدلة إمامته وخلافته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... ولا حاجة إلى ذكر نصوص عباراتهم ، ولربما أشرنا إلى بعضها في غضون البحث .

أقول : لا يخفى الاضطراب والاختلاف بين القوم في كيفية الاستدلال ، بل إن الباحث المحقق يجد كلمات الواحد منهم في موضع تختلف عن كلماته في الموضوع الآخر ... ونحن نلخص ما قالوا ونعلق عليه باختصار حتى يتبين الحال :

(1) إرشاد الساري 83/6 .

(2) إرشاد الساري 214/6 .

[49]

أما النووي ..

فما قال إلا أن « فيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر » فلم يتعرض للإمامة والخلافة ، ولم يدع دلالة الحديث عليها لا بالصراحة ولا بالكناية ...

ونقول :

أما « الفضيلة » فتتوقف على ثبوت القضية ، وأما كونها « خصيصة » فتتوقف - بالإضافة إلى الثبوت - على عدم ورود مثل ذلك في حق غيره .

وأما الخطابي وغيره ..

فزعوا « الخصيصة » « والإشارة القويّة إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيّما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ، في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر » بل جعل بعضهم « الباب » كناية عن « الخلافة » والأمر بالسد كناية عن طلبها ...

ونقول :

أما « الخصيصة » فقد عرفت ما في دعواها . وأما « الإشارة القوية ... » فلا دليل عليها إلا ما زعمه من القرينة الحالية... لكن القول بأنه صلى الله عليه وآله وسلم أمر أبا بكر بالصلاة كذب (1) . وهل هذه « الإشارة القوية » مبنية على إرادة الحقيقة أو المجاز؟ قولان ... والقسطلاني..

بعد أن زعم الدلالة في موضع ، نسبها في موضع آخر إلى « قيل » وذكر القولين من الحمل على الحقيقة أو المجاز ، واكتفى بنقل الخلاف فقال : « قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة فذاك ... وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة ... » . وقد عرفت أن الأصل في الكلام حمله على الحقيقة ، لكن الدلالة على الخلافة متوقفة على ثبوت أصل القضية ، ثم ثبوت عدم ورود مثلها في حق غيره !! فالعجب من مثل ابن حجر العسقلاني ... كيف يسكت على دعوى دلالة الحديث على الإمامة - إن لم نقل بكونه من القائلين بذلك - بعد رده على دعوى المجاز كما عرفت وإثباته ورود مثل الحديث في حق علي عليه السلام كما ستعرف ؟!

(1) انظر : الرسالة الرابعة من هذه الرسائل .

[50]

استشهاد بعضهم بحديث مختلق :
وكان العيني التفت إلى أن الحديث - مع ذلك كله - قاصر عن « الإشارة » فضلاً عن « الدلالة » على الخلافة فقال : « وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة ... وإلى هذا مال ابن حبان ... » ثم قال : « وعن أنس قال : جاء رسول الله فدخل بستانا... » إلى آخر الحديث ، وقد تقدم
فإن ذكر هذا الحديث في هذا المقام بعد كلمة « وقد ادعى... » ظاهر في عدم الموافقة على ما قيل ، ولذا التجأ إلى الاستدلال - أو الاستشهاد - للمدعى بحديث آخر .
لكنه حديث باطل سنداً ومتناً ، والاستدلال به من العيني في هذا الموضع بشرح البخاري عجيب جداً ... لكنه الاضطراب وضيق الخناق !!
وإن كنت في ريب مما قلنا .. فإليك عبارة ابن حجر في الحديث ورجاله :
« الصقر بن عبدالرحمن أبو بهز سبط مالك بن مقول . حدث عن عبدالله بن إدريس ، عن مختار بن فلفل ، عن أنس بحديث كذب : قم يا أنس فافتح لأبي بكر وبشره بالخلافة من بعدي ، وكذا في عمر وعثمان .
قال ابن عدي : كان أبو يعلى إذا حدثنا عنه ضعفه .
وقال أبو بكر ابن أبي شيبه : كان يضع الحديث .
وقال أبو علي جزرة : كذاب .
وقال عبدالله بن علي بن المديني : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : كذب موضوع . »
ثم روى ابن حجر الحديث ... وقال :
« لو صح هذا لما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى ، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزاع . والله المستعان » (1) .

(1) لسان الميزان 3/192 .

[51]

وأقول :

وإن كل حديث جاء في مناقب الخلفاء وذكرت أساميهم على الترتيب حديث موضوع بلا ريب ... ثم إننا نجد أنساً في هذا الحديث يقوم كل مرة ويفتح الباب بكل سرعة ، ولا يقابلهم بما قابل به أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الطير حيث رده غير مرة ، ولما غضب عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعتذر بأنه كان يرجو أن يكون الذي سأل النبي حضوره رجلاً من الأنصار!!

إفراط البعض في التعصب :

ثم إن بعضهم لم يقتنع برواية الحديث المختلق المقلوب والاستدلال به حتى جعل يقدح في الحديث الأصل ... قال العيني بشرح حديث الخوخة :

« فإن قلت : روي عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وآله وسلم . قال : سدوا الأبواب إلا باب علي . قلت : قال الترمذي : هو غريب . وقال البخاري : حديث إلا باب أبي بكر أصح . وقال الحاكم : تفرد به مسكين بن بكير الحراني عن شعبة . وقال ابن عساکر : وهو . وهم . وقال صاحب التوضيح : وتابعه إبراهيم بن المختار » (1)

بل تجاوز بعضهم عن هذا الحد... حتى زعم أن الحديث الأصل من وضع الرافضة : قال ابن الجوزي - بعد أن رواه في بعض طرقه - : « فهذه الأحاديث كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته في : سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر » (2) .

(1) عمدة القاري 254/4.

(2) الموضوعات 366/1 .

[52]

وقال ابن تيمية : « هذا مما وضعتة الشيعة على طريق المقابلة » (1) .
وقال ابن كثير : « ومن روى إلا باب علي - كما في بعض السنن - فهو خطأ ، والصواب ما ثبت في الصحيح » (2)
قلت :

لا شك في أن الأمر بسد أبواب الصحابة إلا باب واحد منهم فضيلة وخصيصة . .. ولما رأى المناوون لأمير المؤمنين عليه السلام المنكرون فضائله وخصائصه - كمالك ابن أنس ونظائره - حديث « سدوا الأبواب إلا باب علي » ولم يتمكنوا من إنكاره لصحة طرقه عمدوا إلى قلبه إلى أبي بكر وجعل حديث الخوخة في حقه ... ثم اختلفت مواقف المحدثين والشراح تجاه الحديثين .
فمنهم من لم يتعرض لحديث « سدوا الأبواب إلا باب علي » لا نفيًا ولا إثباتًا ... كالنووي والكرماني في شرحيهما على مسلم والبخاري وابن سيد الناس في سيرته ...
ومنهم من تعرض له واختلف كلامه ، كالعيني .. فظاھره في موضع طرحه أو ترجيح حديث الخوخة عليه ، وفي آخر الجمع بما ذكره الطحاوي وغيره .
ومنهم من حكم بوضعه ... كابن الجوزي ومن تبعه ...
ومنهم من اعترف بصحته وثبوته ، وردّ على القول بوضعه أو ضعفه ... وحاول الجمع بين الحديثين ... كالطحاوي وابن حجر العسقلاني ومن تبعهما ...

أما السكوت وعدم التعرض فلعدم الجرأة على ردّ حديث « إلا باب علي » وعدم تمامية وجه للجمع بين الحديثين ...
بعد فرض صحة حديث الخوذة لكونه في الصحيحين ...
وأما الطعن في حديث « إلا باب علي » فلأن الفضيلة والخصيصة لا تتم لأبي

- (1) منهاج السنة 9|3 .
(2) تفسير ابن كثير 1|501 .

[53]

بكر إلا بالطعن في ذلك الحديث ، بعد فرض عدم تمامية وجه للجمع بينهما.

ردّ البعض على البعض :

لكنّ الطعن في حديث « إلا باب علي » مردود عند أكابر المحدثين وشراح الحديث بل نصوا على أنه تعصّب قبيح

قال ابن حجر بشرحه : « تنبيه : جاء في سدّ الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب .
منها : حديث سعد بن أبي وقاص قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب الشارعة في
المسجد وترك باب عليّ . أخرجه أحمد والنسائي . وإسناده قويّ .
وفي رواية للطبراني في الأوسط - رجالها ثقات - من الزيادة : فقالوا : يا رسول الله سدّدت أبوابنا ! فقال : ما أنا
سدّدتها ولكن الله سدّها .
وعن زيد بن أرقم قال : كان لنفّر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد . فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله]
وسلّم : سدّوا هذه الأبواب إلا باب عليّ . فتكلّم ناس في ذلك فقال رسول الله : إني والله ما سدّدت شيئاً ولا فتحت
ولكن أمرت بشيء فاتبعته . أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ، ورجالها ثقات .
وعن ابن عباس قال : أمر رسول الله بأبواب المسجد فسدت إلا باب عليّ . وفي رواية : وأمر بسدّ الأبواب غير باب
عليّ ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره . أخرجهما أحمد والنسائي ، ورجالهما ثقات .
وعن جابر بن سمرة قال : أمرنا رسول الله بسدّ الأبواب كلها غير باب عليّ ، فربّما مر فيه وهو جنب . أخرجه
الطبراني .
وعن ابن عمر قال : كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : رسول الله خير الناس ثم أبو بكر ثم
عمر . ولقد أعطي عليّ بن أبي طالب ثلاث خصال لنن تكون لي واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم : زوجه رسول
الله ابنته

[54]

وولدت له ، وسدّ الأبواب إلا بابيه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر . أخرجه أحمد وإسناده حسن .
وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار - بمهمات - قال : فقلت لابن عمر : أخبرني عن عليّ وعثمان . فذكر
الحديث وفيه : وأما عليّ فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، قد سدّ
أبوابنا في المسجد وأقرّ بابيه . ورجالها رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره .
وهذه الأحاديث يقوّي بعضها بعضاً ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها .
وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، أخرجه من حديث سعد ابن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن
عمر ، مقتصرأ على بعض طرقه عنهم ، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته ، وليس ذلك بقادح ، لما ذكرت من
كثرة الطرق .

وأعله أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر ، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر. انتهى.

وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً ، فإنه سلك في ذلك ردّ الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة ، مع أن الجمع بين القصتين ممكن ... « (1) .

ولابن حجر كلام مثله في كتابه « القول المسدد » (2) .

وقد أورد السيوطي كلام ابن حجر في معرض الردّ على ابن الجوزي حيث قال :

« قلت : قال الحافظ ابن حجر في القول المسدد في الذبّ عن مسند أحمد : قول أبْن الجوزي في هذا الحديث أنه باطل وأنه موضوع ، دعوى لم يستدلّ عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد

(1) فتح الباري 6/111 - 12 .
(2) القول المسدد في الذبّ عن مسند أحمد : 16 - 20 .

[55]

التوهم ، ولا ينبغي الإقدام على حكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من تعدّر الجمع في الحال أنه لا يمكن بعد ذلك ، لأن فوق كل ذي علم عليم.

وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان ، بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له ، وهذا الحديث من هذا الباب ، هو حديث مشهور له طرق متعددة ، كل طريق منها على انفراده لا تقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها ممّا يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث .

وأما كونه معارضاً لما في الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ...

وها أنا أذكر بقرينة طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين ... «.

ثم قال بعد ذكر طرق الحديث :

« فهذه الطرق المتضاربة بروايات الأثبات تدلّ على أن الحديث صحيح ذو دلالة قوية . وهذه غاية نظر المحدث ... فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم؟! ولو فتح هذا الباب لردّ الأحاديث لأدى في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان ، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون ... « (1) .

وقال القسطلاني بشرح حديث الخوخة : « وعورض بما في الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : سدوا الأبواب إلا باب علي .

وأجيب بأن الترمذي قال : إنه غريب ، وقال ابن عساكر : إنه وهم .

لكن للحديث طرق يقوي بعضها بعضاً ، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها : إسناده قوي ، وفي بعضها : رجاله ثقات » (2) .

وقال بعد ذكر طرق لحديث « الآ باب علي » : « وبالجملّة فهي - كما قال الحافظ ابن حجر - : أحاديث يقوي بعضها بعضاً ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها » (3) .

(1) اللآلي المصنوعة 347/1 - 352 .
(2) إرشاد الساري 453/1 .
(3) إرشاد الساري 84/6 - 85 .

[56]

وقال ابن عراق الكناني بعد كلام ابن الجوزي : « تعقبه الحافظ ابن حجر الشافعي في القول المسدّد فقال : هذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم ، ولا معارضة بينه وبين حديث الصحيحين ، لأن هذه قصة أخرى ، فقصة عليّ في الأبواب الشارعة وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب ، وقصة أبي بكر في مرض الوفاة في سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله ... » (1) .

الاضطراب في حل المشكل :

قد ظهر إلى الآن اضطراب القوم في حلّ المشكل...
لكن السكوت عن وجود حديث « إلا باب عليّ » ظلم ، وما الله بغافل عما يعمل الظالمون ... وإن إبطاله أمر يأباه الله والمؤمنون ...

فأمّا الاعتراف باختلاق حديث « الخوخة »...لكن الحقيقة مرة...

وإما الجمع بين الحديثين بطريق يرتضيه ذوو الأفكار الحرة ...!!

وقد سلك ابن حجر وجماعة ممن تقدّم وتأخر مسلك الجمع .. لكنها كلمات متناقضة .. ومحاولات يائسة ...

كلام ابن روزبهان :

قال ابن روزبهان : « كان المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متصلاً ببيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى ساكن بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمكان ابنته ، وكان الناس من أبوابهم في المسجد يترددون ويزاحمون المصلين ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسدّ الأبواب إلا باب عليّ. وقد صح في الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بسد كل

(1) تنزيه الشريعة 384|1 .

[57]

خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر. والخوخة الباب الصغير.
فهذا فضيلة وقرب حصل لأبي بكر وعليّ « (1) .
أقول :

في هذا الكلام نقاط :

الأولى :

إن علياً عليه السلام كان يسكن بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن له هنالك بيت . وهذا إنكار للحقيقة الراهنة التي تدلّ عليها أخبار الباب ، ولذا لم نجد أحداً يدعي هذه الدعوى . نعم ، هناك غير واحد منهم ينفي أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ، أما بالنسبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام فالأمر بالعكس ... وفي عبارة ابن كثير الاتية تصريح بذلك .

والثانية :

إنه كان الناس من أبوابهم في المسجد يترددون ويزاحمون المصلين . فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسدّ الأبواب إلّا باب عليّ .

ومحصّل هذا أن السبب للأمر بسدّ الأبواب مزاحمة المصلين . وهذا ممّا لا شاهد عليه في الأخبار ، بل مفاد الأخبار في هذا الباب وغيره أن السبب الذي من أجله أمر بسدّ الأبواب عن المسجد هو تنزيه المسجد عن الأرجاس وتجنّيبه عن الأذناس ... واستثنى نفسه وعلياً وأهل بيته لكونهم طاهرين مطهرين ، أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .
والثالثة :

جمعه بين حديث « باب عليّ » و« خوذة أبي بكر » بأن هذا فضيلة وقرب حصل لكليهما ... والمقصود من هذا الجمع - وإن لم يشتمل على زعم دلالة حديث الخوذة على خلافة أبي بكر كما تقدّم عن بعضهم - إنكار اختصاص هذه الفضيلة بأمر المؤمنين عليه السلام ... وستعرف الإشكال فيه من كلام الحلبي ...

(1) إبطال نهج الباطل/ في ردّ « نهج الحق » للعلامة الحلبي .

[58]

كلام أبي كثير

وقال ابن كثير بشرح حديث « إلّا باب عليّ » : « وهذا لا ينافي ما ثبت في صحيح البخاري من أمره عليه السلام في مرض الموت بسدّ الأبواب الشارعة إلى المسجد إلّا باب أبي بكر الصديق ، لأن نفي هذا في حق علي كان في حال حياته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها ، فجعل هذا رفقاً بها . واما بعد وفاته فزالنت هذه العلة ، فاحتيج إلى فتح باب الصديق لأجل خروجه إلى المسجد ليصلّي بالناس ، إذ كان الخليفة عليهم بعد موته عليه السلام ، وفيه إشارة إلى خلافته » (1) .

أقول :

- 1 - فيه تصريح بأنه كان لعليّ عليه السلام هناك بيت غير بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم !... وإعراض عما قاله المتقدمون عليه في مقام الجمع !
- 2 - جعل السبب في إبقاء باب علي مفتوحاً « احتياج فاطمة إلى المرور » من بيتها إلى بيت أبيها « ولم يذكر السبب في سدّ سائر الأبواب !
- 3 - إذا كان السبب لترك بابها مفتوحاً هو « المرور من بيتها إلى بيت أبيها » فلماذا لم يترك باب أبي بكر رفقاً بعائشة !! كي تمر من « بيتها إلى بيت أبيها »؟!
- 4 - وإذ « احتيج إلى فتح باب الصديق ... » فهل سدّ باب عليّ من تلك الساعة أو لا؟! إن كان يدعي سدّه فأين الدليل؟! وكيف وليس له إلّا باب واحد؟! لكنه لا يدعي هذا ، بل ظاهر العبارة بقاؤه مفتوحاً غير أنه فتح باب أبي بكر ... فأين الإشارة إلى الخلافة؟!
- 5 - ثم إن هذا كله يتوقف على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ... وهذا غير ثابت ...

[59]

6 - هذا ، وابن كثير نفسه يروي عن أم سلمة :
« خرج النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم في مرضه حتى انتهى إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته أنه لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض إلا لمحمد وأزواجه وعلي وفاطمة بنت محمد ، إلا هل بينت لكم الأسماء أن تضلّوا » (1)
وهذا الحديث يبين السبب في سدّ الابواب إلا باب عليّ عليه السلام ويبطل جميع ما ذكره ابن الأثير ... ومن الطبيعي والحال هذه أن يقدح في سنده!

كلام ابن حجر :

وقال ابن حجر : « إن الجمع بين القصتين ممكن ، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال : ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي ، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر ، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري ، يعني : الذي أخرجه الترمذي أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم قال : لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك .
والمعنى : أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره ، فذلك لم يؤمر بسدّه .
ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق المطلب ابن عبد الله بن حنطب أن النبي لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي ابن أبي طالب ، لأن بيته كان في المسجد .
ومحصل الجمع أن الأمر بسدّ الأبواب وقع مرتين ، ففي الأولى : استثنى عليّ لما ذكر ، وفي الأخرى استثنى أبو بكر . ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي ، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي ، والمراد به الخوخة ، كما صرح به في بعض طرقه . وكانهم لما أمروا بسدّ الأبواب سدّوها وأحدثوا خوفاً

(1) البداية والنهاية 343/7 .

[60]

يستقربون الدخول إلى المسجد منها ، فأمروا بعد ذلك بسدها .
فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين ، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار) وهو في أوائل الثلث الثالث منه ، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار) وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد . والله أعلم « (1) .
وكذا قال في « القول المسدّد » وأورده السيوطي ووافقه (2) وذكر القسطلاني ملخصه في مقام الجمع بين الحديثين (3) .

أقول :

- 1 - إن هذا الجمع الذي ذكره يبتني - كغيره - على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ، وقد عرفت أن غير واحد من محققهم ينفي ذلك ، ومن هنا حمل البعض الحديث على أنه كناية عن الخلافة! وابن حجر ، وإن ضعف القول المذكور قائلًا : « وهذا الاستناد ضعيف » لكنه لم يذكر لدعواه مستنداً قوياً ، وما ذكره من خبر ابن شبة ضعيف سنداً (4) .
- 2 - إن هذا الجمع الذي ذكره عن الطحاوي وغيره مما قد وقف عليه النووي وأمثاله قطعاً ، وإذ لم يتعرضوا لهذا

الجمع فهم معرضون عنه وغير معتمدين عليه ... وهذا هو الصحيح ، وستعرف بعض الوجوه الدالة على سقوطه .
3 - فيما نقله ابن حجر عن البزار نقاط :
الأولى :

إن رواية قصة علي « كوفيون » ورواية قصة أبي بكر « مديون » وهذا ما لم نتحققه .

-
- (1) فتح الباري 12/7 .
 - (2) اللالي المصنوعة 347/1 .
 - (3) إرشاد الساري 83/6 .
 - (4) أخبار المدينة المنورة - لابن شبة - 242/1 .

[61]

والثانية :

إنّ روايات قصة علي « بأسانيد حسان » . وهذا ما يخالف الواقع ولا يوافق عليه ابن حجر ... وقد تقدمت عبارته في رده على كلام ابن الجوزي .
والثالثة :

تشكيكه في روايات قصة علي بقوله : « إن ثبتت » وهذا تشكيك في الحقيقة الواقعة ، ولا يوافق عليه ابن حجر كذلك .
والرابعة :

كون معنى « لا يحل لأحد أن يطرق المسجد جنباً غيري وغيرك » هو « إن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده » باطل جداً .
أمّا أولاً :

فلأنّ الحديث المذكور لا يدل إلا على اختصاص هذا الحكم بهما عليهما السلام ، فأين الدلالة على المعنى المذكور؟!
وأما ثانياً :

فلأنه لو كان السبب في أنه لم يؤمر بسد بابه أنه « لم يكن لبيته باب غيره » لم يكن وجه لاعتراض الناس وتضجرهم مما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم لا سيما عمه حمزة حيث جاء - فيما يروون - وعيناه تدرقان بالدموع ... !
ولكان الأجدر برسول الله أن يعتذر بأنه : ليس له باب غيره فلذا لم أسد بابه وأنتم لبيوتكم بايان باب من داخل وباب من خارج ، لا أن يسند سد الأبواب إلا بابه إلى الله قانلاً : « ما أنا سددت شيئا ولا فتحتة ، ولكن أمرت بشيء فاتبعتة »!

ولكان لمن سأل ابن عمر عن عليّ - فأجابته بقوله : أما عليّ فلا تسأل عنه أحدا وانظر إلى منزلته من رسول الله : قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه - أن يقول له : وأي منزلة هذه منه صلى الله عليه وآله وسلّم و« لم يكن لبيته باب غيره »؟!
باب غيره «؟! »

ولكان لقائل أن يقول له : كيف تكون هذه الخصلة أحب إليك من حمر النعم ، وتجعلها كتزويجه من بضعة الزهراء ، وإعطائه الراية في خيبر ، وقد كان من الطبيعي أن لا يسد بابه لأنه « لم يكن لبيته باب غيره »؟!
ولو كان كذلك لم يبق معنى لقول بعضهم : « تركه لقرابته . فقالوا : حمزة أقرب منه وأخوه من الرضاعة وعمه »!

ولا لقول آخرين : « تركه من أجل بنته »! حتى بلغت أقاويلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج إليهم ...
في حديث نقله بكامله

[62]

لفوائده :

« بينما الناس جلوس في مسجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إذ خرج مناد فنادى : أيها الناس ، سدّوا أبوابكم . فتحسّس الناس لذلك ولم يقدّم أحد . ثمّ خرج الثانية فقال : أيها الناس ، سدّوا أبوابكم . فلم يقدّم أحد . فقال الناس : ما أراد بهذا؟ فخرج فقال : أيها الناس ، سدّوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب . فخرج الناس مبادرين . وخرج حمزة بن عبد المطلب يجر كساءه حين نادى : سدّوا أبوابكم . قال : ولكل رجل منهم باب إلى المسجد ، أبو بكر وعمر وعثمان ، وغيرهم . قال : وجاء عليّ حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم . فقال : ما يقيمك ؟ إرجع إلى رحلك . ولم يأمره بالسّد .

فقالوا : سدّ أبوابنا وترك باب عليّ وهو أحدثنا! فقال بعضهم : تركه لقرابته . فقالوا : حمزة أقرب منه ، وأخوه من الرضاة ، وعمّه ! وقال بعضهم : تركه من أجل ابنته .

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فخرج إليهم بعد الثالثة ، فحمد الله وأثنى عليه محمراً وجهه - وكان إذا غضب احمر عرق في وجهه - ثمّ قال : أما بعد ذلكم ، فإن الله أوحى إلى موسى أن اتخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلا هارون وأبناء هارون شبراً وشبيراً وإن الله أوحى إليّ أن اتخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلا أنا وعليّ وأبناء عليّ حسن وحسين ، وقد قدمت المدينة واتخذت بها مسجداً ، وما أردت التحول إليه حتى أمرت ، وما أعلم إلا ما علمت ، وما أصنع إلا ما أمرت ، فخرجت على ناقتي ، فلقيني الأنصار يقولون : يا رسول الله انزل علينا . فقلت : خلّوا الناقة ، فإنها مأمورة ، حتى نزلت حيث بركت .

والله ما أنا سدّدت الأبواب وما أنا فتحتها ، وما أنا أسكنت علياً ، ولكن الله أسكنه «(1)» .

4 - ما ذكره بعد قوله : « ومحصل الجمع... » ليس محصلاً لما ذكره قبله ، فقد

(1) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى 1|478.

تأملت فيه فوجدته وجهاً مغايراً للوجه السابق ...!

ثم وجدت السهمودي ينصّ على ذلك فيقول بعد نقل العبارة : « قلت : والعبارة تحتاج إلى تنقيح ، لأنّ ما ذكره بقوله : (ومحصّل الجمع) طريقة أخرى في الجمع غير الطريقة المتقدّمة ، إذ محصّل الطريقة المتقدّمة أن البابين بقيا ، وأن المأمورين بالسدّ هم الذين كان لهم أبواب إلى غير المسجد مع أبواب من المسجد . وأما علي فلم يكن باباً إلا من المسجد ، وأن الشارع صلى الله عليه [وآله] وسلم خصه بذلك ، وجعل طريقه إلى بيته المسجد لما سبق ، فباب أبي بكر هو المحتاج إلى الاستثناء ، ولذلك اقتصر الأكثر عليه ، ومن ذكر باب علي فإنما أراد بيان أنه لم يسدّ ، وأنه وقع التصريح بإبقائه أيضاً .

والطريقة الثانية تعدد الواقعة ، وأن قصة علي كانت متقدمة على قصة أبي بكر .

ويؤيد ذلك ما أسنده يحيى من طريق ابن زبالة وغيره عن عبدالله بن مسلم الهلالي ، عن أبيه ، عن أخيه ، قال :

لما أمر بسدّ أبوابهم التي في المسجد خرج حمزة بن عبدالمطلب يجرّ قطيفة له حمراء وعيناه تذرفان يبكي يقول :

يا رسول الله أخرجت عمك واسكنت ابن عمك ! فقال : ما أنا أخرجتك ولا أسكنته ، ولكن الله أسكنه .

فذكره حمزة رضي الله عنه في القصة يدلّ على تقدّمها ... » (1) .

5 - وفي الجمع الثاني - وهو وقوع الأمر بسدّ الأبواب مرتين - نقطتان التفت إليهما ابن حجر نفسه :

أحدهما : أن هذا الجمع لا يتم إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي ، وما في قصة أبي بكر على الباب

المجازي ، والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه .

والثانية : ما أشار إليه بقوله : وكانهم لما أمروا بسدّ الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً...

(1) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى 480/1 .

[64]

أقول : أما في الأولى فلقد تقدّم أن البخاري هو الذي حرف الحديث من « الخوخة » إلى « الباب » وقد ذكرنا هناك توجيه ابن حجر ذلك بأنه نقل بالمعنى ولا يخفى التناقض بين كلامه هناك وكلامه هنا .

وأما في الثانية : فإن الوجه في قوله : « وكانهم ... » هو أن قصة حديث « إلا باب علي » متقدّمة على قصة «

حديث الخوخة » بزمان طويل . فتلك كانت قبل أحد كما عرفت ، وهذه في أيام مرضه الذي توفي فيه كما ذكروا ،

فإذا كان قد أمر بسدّ الأبواب فأبى معنى للأمر بسدّ الخوخ ؟! فلا يدّ من أن يدعى أنهم أطاعوا أمره بسدّ الأبواب

لكنهم أحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها! لكن ابن حجر يقول : « وكانهم ... » فهو غير جازم بهذا .

..

وأقول :

1 - هل من المعقول أن يأمر بسدّ الأبواب ويأذن بإحداث خوخ يستقربون الدخول إلى المسجد منها؟! إن كانت

الخوخ المستحدثة يستطرق منها إلى المسجد فما معنى الأمر بسدّ الأبواب ؟!

2 - إنه لا يوجد في شيء من ألفاظ حديث « سدّ الأبواب إلا باب علي » ما يدلّ على إذن النبي صلى الله عليه وآله

وسلم ...

3 - هناك في غير واحد من الأحاديث تصريح بالمنع عن إحداث الخوخ بعد الأمر بسدّ الأبواب . . .

ففي حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « سدّوا أبواب المسجد إلا باب علي . فقال رجل : أترك لي

قدر ما أخرج وأدخل ؟ فقال رسول الله : لم أوامر بذلك . قال : أترك بقدر ما أخرج صدري يا رسول الله ؟! فقال

رسول الله : لم أوامر بذلك . وانصرف . قال رجل : فبقدر رأسي يا رسول الله ؟ فقال رسول الله : لم أوامر بذلك .

وانصرف واجداً باكياً حزيناً ، فقال رسول الله : لم أوامر بذلك ، سدّوا الأبواب إلا باب

[65]

علي «(1). وفي آخر : « قال له رجل من أصحابه : يا رسول الله دع لي كوة أنظر إليك منها حين تغدو وحين تروح . فقال : لا والله ولا مثل ثقب الإبرة » (2). ومن هنا قال السمهودي : « وقد اقتضى ذلك المنع من الخوخة أيضا ، بل ومما دونها عند الأمر بسدّ الأبواب أولا . . . » (3) . إلى هنا وقد ظهر أن الحق مع المعرضين عن الجمع . . .

كلام ابن عراق :

وابن عراق حيث نقل كلام ابن حجر أعرض عما قال ابن حجر قبل : « ومحصل الجمع » وإنها ذكر في وجه الجمع : « أن هذه قصة أخرى فقصة علي في الأبواب الشارعة ، وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب ، وقصة أبي بكر في مرض الوفاة في سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله » (4) . فتراه يقتصر على الجمع الثاني وهو اختلاف القصتين ، ويعرض عن دعوى أن السبب في عدم سدّ باب علي كون بابيه من داخل المسجد!! والموضوع في القصة الأولى « الأبواب » وفي الثانية : « طاقات »!! والذي ينسبه إلى المتقدمين في وجه الجمع هو هذا المقدار فقط !!

- (1) وفاء الوفا 480|1 .
- (2) وفاء الوفا 480|1 .
- (3) وفاء الوفا 480|1 .
- (4) تنزيه الشريعة المرفوعة 384|1 .

[66]

كلام المباركفوري :

والمباركفوري وافق ابن حجر في أن أحاديث « باب علي » يقوي بعضها بعضا ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها. ثم تهرب عن الدخول في تفصيل المطلب وقال : « فهذه الأحاديث تخالف أحاديث الباب . قال الحافظ : ويمكن الجمع بين القصتين وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده ... » (1) .

كلام الحلبي :

والحلبي صاحب السيرة التفت إلى وهن هذا الجمع فأورده مع تفسيرات وتغييرات من عنده ... فقال : « وجمع بعضهم بأن قصة عليّ متقدمة على هذا الوقت ، وأن الناس كان لكل بيت بابان ، باب يفتح للمسجد وباب يفتح خارجه ، إلا بيت عليّ كرم الله وجهه فإنه لم يكن له إلا باب من المسجد وليس له باب من خارج ، فأمر صلى الله عليه [وآله] وسلم بسدّ الأبواب ، أي التي تفتح للمسجد. أي بتضييقها وصيرورتها خوفاً إلا باب عليّ كرم الله وجهه ، فإن علياً لم يكن له إلا باب واحد ليس له طريق غيره كما تقدم ، فلم يأمر صلى الله عليه [وآله] وسلم بجعل خوخة ثم بعد ذلك أمر بسدّ الخوخ إلا خوخة أبي بكر. وقول بعضهم : حتى خوخة عليّ كرم الله وجهه . فيه نظر ، لما علمت أن علياً كرم الله وجهه لم يكن له إلا باب واحد. فالباب في قصة أبي بكر ليس المراد به حقيقته بل الخوخة ، وفي قصة عليّ كرم الله وجهه المراد به حقيقته » (2). أقول :

لقد غير العبارة من : « وأحدثوا خوفاً... » إلى تضيق الأبواب وصيرورتها خوفاً « على أن المراد من « سدوا الأبواب إلا باب علي » هو : ضيقوها واجعلوها خوفاً.. فبالله عليك هل تفهم هذا المعنى من « سدوا الأبواب...!! لكنّه

(1) تحفة الأحوذى 163|10 .
(2) إنسان العيون 3|460 - 461 .

[67]

اضطر إلى هذا التمثل لما رأى بطلان كلام ابن حجر...
كما أنه ترك قول ابن حجر : « يستقربون إلى المسجد منها » لالتفاتة إلى أنها حينئذ « أبواب » لا « الخوخ » !
لكنه مع ذلك كله نبه على ما نبه عليه السهمودي من أن الأحاديث الواردة تنفي الإذن بجعل « الخوخ » بعد « سد الأبواب »... فقال :
« وعلى كون المراد بسد الأبواب تضيقها وجعلها خوفاً يشكل ما جاء (1) .. فعلى تقدير صحة ذلك يحتاج إلى الجواب عنه ».

ولكن لا جواب ، لا منه ولا من غيره !!
ثم قال : « وعلى هذا الجمع يلزم أن يكون باب علي كرم الله وجهه استمر مفتوحاً في المسجد مع خوخة أبي بكر ، لما علم أنه لم يكن لعلي باب آخر من غير المسجد. وحينئذ قد يتوقف في قول بعضهم : في سد الخوخ إلا خوخة أبي بكر إشارة إلى استخلاف أبي بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيراً دون غيره » (2) .
أقول : وفي هذا رد على الخطابي وابن بطل ومن تبعهما ... وعلى ابن حجر نفسه الذي اختار هذا الجمع وهو مع ذلك ينقل كلمات أولئك ... اللهم إلا أن يقال بعدم ارتضائه لها لما أشرنا إليه سابقاً من قوله لدى نقلها : « وقد ادعى ... »

حقيقة الحال في هذا الحديث

أقول : قد رأيت عدم تمامية شيء مما ذكروا في وجه الجمع بين القصتين ، وأن

(1) ذكر العباس في قضية « سد الأبواب إلا باب علي » غلط ، بل هو حمزة عليه السلام ، لأن العباس أسلم عام الفتح وقصة علي قبل أحد... وهذا واضح وقد نبه عليه غير واحد.. ثم رأيت ابن سيد الناس في عيون الأثر 2|336 يذكر طلب العباس واعتراضه في قضية « إلا باب أبي بكر » المزعومة ... وكأنه لغرض تثبيت قصة أبي بكر !!
(2) إنسان العيون 3|461 .

[68]

كلمات القوم في المقام متهافئة للغاية ، وما ذلك إلا لامتناعهم عن الإدلاء بالحق والاعتراف بالواقع . . .
وحقيقة الحال في هذا الحديث هو : أن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم أمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد تنزيهاً له عن الأنداس وتجنيباً عن الأرجاس ... وحتى باب عمه حمزة سيد الشهداء عليه السلام سده على ما كان

عليه من الفضل والقرباة والشأن الرفيع ... والأحاديث الدالة على كون ما ذكرناه هو السبب في سدّ الأبواب كثيرة عند الفريقين ...

لكنه إنما لم يؤمر بسدّ بابيه وباب علي وأجاز مكث علي وأهل بيته ومرورهم من المسجد - في حال الجنابة - لكونهم طاهرين مطهرين بحكم آية التطهير النازلة من رب العالمين وغير هذه الآية من أدلة عصمة أهل البيت وامتيازهم بهذه الخصيصة عن سائر الخلق أجمعين ... فبابهم لم يسدّ لعدم الموجب لسدّه كما كان بالنسبة إلى غيرهم ... وبهذا ظهرت ميزة أخرى من مميزاتهم (I) ... الأمر الذي أثار عجب قوم وحسد أو غضب قوم آخرين ... ثم إن هذا الحسد لم يزل باقياً في نفوس أتباع أولئك ... كمالك وأمثال مالك ... فحملهم الحسد لعليّ والحب لأبي بكر - وهو ممّن سدّ بابيه كما هو صريح أخبار الباب - على أن يضعوا له في المقابل حديثاً ويقلبوا الفضيلة ... ! والواقع : أن هذا الوضع - في أكثره - من صنع أيام معاوية ... لكن وضع على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أواخر أيام حياته ... وله نظائر عديدة...

لقد نصبوا أبا بكر للخلافة وبايعوه ... وهم يعلمون بعدم وجود نصّ عليه وبعدم توفّر مؤهلات فيه كما اعترف هو بذلك فيما روه ... فحاولوا أن يضعوا أشياء وينسبوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن قالها في أيام مرضه زعموا أن فيها إشارة قوية إلى خلافته ... ليصبغوا ما صنعوا بصبغة الشرعية ... وليضيفوا ما وقع منهم

(1) وممن نص علي هذه الميزة والاختصاص المحب الطبري في ذخائر العقبي : 77 .

[69]

إلى الإرادة الإلهية ..

ومن هذه الأحاديث المختلفة في هذه الفترة :

حديث : « مروا أبا بكر فليصل بالناس ».

وقد بحثنا عنه في رسالة مفردة...

وحديث : « ... يابى الله والمؤمنون إلا أبا بكر... ».

ولعلنا نبحت عنه في مجال آخر.

وحديث : « سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر » او : سدوا الخوخ إلا خوذة أبي بكر ..

وهو موضوع رسالتنا هذه ... حيث أثبتنا عدم تماميته سنداً ومعنى ودلالة ، حتى أن القوم حاروا في معناه واضطربت كلماتهم وتهافتت مواقفهم تجاهه ... حتى التجأ بعضهم إلى دعوى أن حديث « إلا باب علي » هو الموضوع المقلوب !!

الاعتراف بوضع أحاديث

ولقد كان الأولى والأجدر بأبن الجوزي القول بالحق والاعتراف بالحقيقة ... وهو : كون الحديث في أبي بكر موضوعاً ، لقلّة طرقه جداً ، وضعف كلّها سنداً ، وعدم وجود شاهد له أبداً...

ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصيبتّه في صدر أبي بكر :

وقد وجدنا ابن الجوزي وغيره يعترفون بوضع أحاديث في فضل أبي بكر ، كحديث « ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصيبتّه في صدر أبي بكر » هذا الحديث الموضوع الذي ربما استدلل به بعضهم في فضل أبي بكر واحتجّ به غيره في مقابلة حديث « أنا مدينة العلم وعلي بابها » المتواتر بين الفريقين ... يقول ابن الجوزي : « وما أزال أسمع العوام يقولون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

[70]

عليه [وآله] وسلم أنه قال :

(ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر)!

و (إذا اشتقت إلى الجنة قتلت شبيهة أبي بكر)!

و (كنت أنا وأبو بكر كفرسي رهان ، سبقته فاتبعني ولو سبقني لاتبعته)!

في أشياء ما رأينا لها أثراً ، لا في الصحيح ولا في الموضوع .

ولا فائدة في الإطالة بمثل هذه الأشياء « (1) .

ويقول : المجد الفيروزآبادي :

« وأشهر الموضوعات في باب فضائل أبي بكر :

حديث : إن الله يتجلى يوم القيامة للناس عامة ولأبي بكر خاصة!

وحديث : ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر! وحديث : كان رسول الله إذا اشتاق إلى الجنة قبل..!

وحديث : أنا وأبو بكر كفرسي رهان ...!

وحديث : إن الله تعالى لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

وأمثالها من المفتريات الواضح بطلانها ببداهة العقل « (2) .

ويقول الفتني - نقلاً عن كتاب الخلاصة في أصول الحديث للطبيبي - ما نصّه :

« في الخلاصة : ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر . موضوع «(3).

ويقول القاري - نقلاً عن ابن القيم - : « ومما وضعه جهلة المنتسبين إلى السنة في فضل الصديق :

حديث : إن الله يتجلى للناس عامة يوم القيامة ولأبي بكر خاصة!

وحديث : ما صب الله في صدري شيئاً إلا صببته في صدر أبي بكر!

- (1) الموضوعات 219|1 .
- (2) سفر السعادة - خاتمة الكتاب .
- (3) تذكرة الموضوعات : 93 .

[71]

وحديث : كان إذا اشتاق إلى الجنة قبل شبيهة أبي بكر!

وحديث : أنا وأبو بكر كفرسي رهان !

وحديث : إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

وحديث عمر : كان رسول الله عليه السلام وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجي بينهما!

وحديث : لو حدثكم بفضائل عمرٍ عُمر نوح في قومه ما فנית ، وأن عمر حسنة من حسنات أبي بكر!

وحديث : ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ، وإنما سبقكم بشيءٍ وقر في صدره ! وهذا من كلام أبي بكر ابن عياش « (1) .

ويقول الشوكاني :

« حديث : ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر. ذكره صاحب الخلاصة وقال : موضوع « (2) » .

لو لم أبعث لبُعث عمر :

وقال ابن الجوزي في ما وضع في فضل عمر :

« الحديث الثاني : أنبأنا إسماعيل بن أحمد ، قال : أنبأ ابن مسعدة ، قال : أنبأ حمزة ، قال : أنبأ ابن عدي ، قال :

ثنا علي بن الحسن بن قديد ، قال : ثنا زكريا بن يحيى الوقار ، قال : ثنا بشر بن بكر ، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مریم ، عن حمزة بن حبيب ، عن عصف بن الحارث ، عن بلال بن رباح ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو لم أبعث فيكم لبعث عمر! قال ابن عدي : وثنا عمر بن الحسن بن نصر الحلبي ، قال : ثنا مصعب بن سعد

(1) الموضوعات الكبرى : 132.

(2) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : 152 .

[72]

أبو خيثمة ، قال : ثنا عبدالله بن واقد ، قال : حدثنا حياة بن شريح ، عن بكر بن عمر؛ وعن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر ، قال : قال رسول الله : لو لم أبعث فيكم لبعث عمر! قال المصنف : هذان حديثان لا يصحان عن رسول الله . أما الأول ، فإن زكريا بن يحيى كان من الكذابين الكبار. قال ابن عدي : كان يضع الحديث . وأما الثاني ، فقال أحمد ويحيى : عبدالله بن واقد ليس بشيء . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال ابن حبان : انقلبت على مشرح صحائفه فبطل الاحتجاج به « (1) .

خذوا شطر دينكم عن الحميراء :

ومن الأحاديث الموضوعة في فضل عائشة :

« خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء » .

وهو حديث مشهور ... لكنهم أجمعوا على أنه موضوع :

قال ابن أمير الحاج : « ذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه » .

وقال : « قال شيخنا الحافظ - ابن حجر العسقلاني - : لا أعرف له إسناداً ، ولا رأيت في شيء من كتب الحديث ... » (2) .

وتبعهم السخاوي (3) .

وقال السيوطي : « لم أقف عليه ، وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب : هو حديث غريب جداً ، بل هو حديث منكر . سألت عنه ... » (4) .

(1) الموضوعات 320|1 .

(2) التقرير والتحبير في شرح التحرير 99|3 .

(3) المقاصد الحسنة : 198 .

(4) الدرر المنتثرة : 79 .

[73]

وكذا قال القاري (1) .

والزرقاني المالكي . (2)
وغيرهم

دعوة إلى التحقيق والقول بالحق

وبعد ، فهذه أربعة أحاديث . بحثنا عنها في هذه الرسالة ... في السند والدلالة ... وعلى ضوء الشواهد والأدلة ...
وما أكثر النظائر لهذه الأخبار في بطون الكتب والأسفار ...
وإني لأدعو ذوي الفكر وأصحاب الفضيلة ... إلى التحقيق في السنة النبوية الشريفة ، وإعادة النظر في الأحاديث
التي قرّر السابقون صحتها... وبنوا في الأصول والفروع على أساسها... ثم القول بالصدق والإعلان عن الحق ...
فقد ولّت عصور التعصب واتباع الهوى والتقليد الأعمى
وفي ذلك خدمة للشريعة الحنيفة والسنة الشريفة ، وتحقيق للوحدة والوئام بين أهل الإسلام ...
والله وليّ التوفيق ... وصلى الله على محمد وآله أجمعين .

(1) الموضوعات الكبرى : 190 ، المرقاة 5|616 .
(2) شرح المواهب الدنيّة 3|233 .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(8)

رسالة

في خبر تزويج أم كلثوم من عمر

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم
أجمعين ، من الأولين والآخرين .
وبعد ،

فقد كثر البحث والسؤال والجواب عن خبر تزويج أمير المؤمنين عليّ ابنته من مر بن الخطاب ... منذ القرون
الأولى ... وكتب حولها رسائل شتى ... منها ما كتبه الشيخ المفيد - رضوان الله تعالى عليه - جواباً عن المسألة
العاشرة من المسائل التي أودعها في كتابه « أجوبة المسائل السروية » وكذا جواباً عن المسألة الخامسة عشرة
من كتابه « أجوبة المسائل الحاجبية » .

وهذه رسالة وضعتها على نسق أخواتها ، حيث أوردت نصوص الخبر عن أشهر كتب أهل السنة ونظرت في
أسانيدها ودلالاتها ، فجاءت حاوية من القضية لبابها ، كاشفة عنها نقابها ، شارحة لواقع الحال ، قاطعة للقليل
والقال ، والله الموفق وهو المستعان .

[6]

(1)

رواه الخبر ونصوصه

إن خبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام أبنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب مشهور بين أهل السنة ، مذكور في كتبهم ...

1 - ابن سعد فى الطبقات :

فأقدم رواة هذا الخبر ومخرجه - فيما نعلم - هو : محمد بن سعد بن منيع الزهري - المتوفى سنة 230 هـ - صاحب كتاب « الطبقات الكبرى » .

فقد جاء فى كتاب الطبقات :

« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي . وأمها فاطمة بنت رسول الله ، وأمها خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي . تزوجها عمر بن الخطاب ، وهي جارية لم تبلغ ، فلم تزل عنده إلى أن قتل . وولدت له : زيد بن عمر ، ورقية بنت عمر .

ثم خلف على أم كلثوم - بعد عمر - عون بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ، فتوفي عنها .

ثم خلف عليها أخوه محمد بن جعفر بن أبي طالب فتوفي عنها .

فخلف عليها أخوه عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بعد أختها زينب بنت علي بن أبي طالب .

[7]

فقال أم كلثوم : إنى لأستحيي من أسماء بنت عميس ، إن ابنيها ماتا عندي ، وإنى لأتخوف على هذا الثالث . فهلكت عنده .

ولم تلد لأحد منهم شيئا .

أخبرنا أنس بن عياض الليثي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أن عمر ابن الخطاب خطب إلى علي بن أبي طالب أبنته أم كلثوم . فقال عليّ : إنما حبست بناتي على أولاد جعفر . فقال عمر : أنكحنيها يا عليّ ، فوالله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحبتها ما أرصد . فقال عليّ : قد فعلت .

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر - وكانوا يجلسون ثم عليّ وعثمان والزبير وطلحة وعبد الرحمن بن عوف ، فإذا كان الشيء يأتي من الأفاق جاءهم فاخبرهم ذلك واستشارهم فيه - فجاء عمر فقال : رفنوني ، فرفؤوه وقالوا : بمن يا أمير المؤمنين ؟ قال : بابنة علي بن أبي طالب . ثم أنشأ يخبرهم فقال : إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي . وكنت قد صحبتته فاحببت أن يكون هذا أيضا .

أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن هشام بن سعد ، عن عطاء الخراساني : أن عمر أمهر أم كلثوم بنت عليّ أربعين الفا .

قال محمد بن عمر (1) وغيره : لما خطب عمر بن الخطاب إلى علي أبنته أم كلثوم قال :

يا أمير المؤمنين : إنها صبية .

فقال : إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك .

(1) هو الواقدي .

[8]

فأمر علي بها فصنعت .
ثم أمر ببرد فطواه وقال : إنطلقى بهذا إلى أمير المؤمنين فقولى : أرسلنى أبى يقرؤك السلام ويقول : إن رضيت البرد فامسكه وإن سخطته فردّه .
فلما أتت عمر قال : بارك الله فيك وفي أبىك ، وقد رضينا .
قال : فرجعت إلى أبىها فقالت : ما نشر البرد ولا نظراً لآلى .
فزوجها إياه .
فولدت له غلاماً يقال له زيد .
أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن أسماعيل بن أبى خالد ، عن عامر (1) قال : مات زيد بن عمر وأم كلثوم بنت علي ، فصل عليهما ابن عمر . فجعل زيداً مما يليه وأم كلثوم مما يلي القبلة ، وكبر عليهما أربعاً .
أخبرنا عبيدالله بن موسى ، قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبى حصين ، عن عامر ، عن ابن عمر ، أنه صلى على أم كلثوم بنت علي وابنها زيد وجعله مما يليه وكبر عليهما أربعاً .
أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن زيد بن حبيب ، عن الشعبي بمثله وزاد فيه : وخلفه الحسن والحسين ابنا عليّ ومحمد بن الحنفية وعبدالله بن عباس وعبدالله بن جعفر .
أخبرنا عبيدالله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن عبدالله بن عمر : أنه كبر على زيد بن عمر بن الخطاب أربعاً وخلفه الحسن والحسين ، ولو علم أنه خير أن يزيده زاده .
أخبرنا عبيدالله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل ، عن السدي ، عن عبدالله

(1) هو الشعبي .

[9]

البيهي ، قال : شهدت ابن عمر صلى على أم كلثوم وزيد بن عمر بن الخطاب ، فجعل زيدا فيما يلي الإمام ، وشهد ذلك حسن وحسين .
أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبى عمار - مولى بني هاشم - قال : شهدتهم يومئذ وصلى عليهما سعيد بن العاص ، وكان أمير الناس يومئذ ، وخلفه ثمانون من أصحاب محمد صلى الله عليه [واله] وسلم .
أخبرنا جعفر بن عون ، عن ابن جريج ، عن نافع ، قال : وضعت جنازة أم كلثوم بنت علي بن أبى طالب - امرأة عمر بن الخطاب - وابن لها يقال له زيد ، والإمام يومئذ سعيد بن العاص .
أخبرنا عبدالله بن نمير ، حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن عامر ، قال : صلى ابن عمر على أخيه زيد وأم كلثوم بنت عليّ ، وكان سريرهما سواء ، وكان الرجل مما يلي الإمام «(1)» .

2 - الدولابي في الذرية الطاهرة :

وروى أبو بشر الدولابي - المتوفى سنة 310 هـ - قال :
« سمعت احمد بن عبد الجبار ، قال : سمعت يونس بن بكير ، قال : سمعت ابن إسحاق يقول : ولدت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ ابن أبى طالب : حسناً وحسيناً ومحسناً ، فذهب محسن صغيراً؛ وولدت له أم كلثوم وزينب .

قال ابن إسحاق : فحدثني عاصم بن عمر بن قتاده ، قال : خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم ، فأقبل علي عليه وقال : هي صغيرة .

(1) الطبقات الكبرى 8/462 - 465 .

[10]

فقال عمر : لا والله ما ذلك ... (1) ولكن أردت منعي ، فإن كانت كما تقول فابعثها إلي ، فرجع علي فدعاها فأعطاها حلة وقال : انطلقى بهذه إلى أمير المؤمنين فقولي : يقول لك أبي كيف ترى هذه الحلة ؟ فأتته بها فقالت له ذلك . فأخذ عمر بذراعها ، فاجتذبتها منه فقالت : أرسل . فأرسلها وقال : حسان كريم . انطلقى فقولي له : ما أحسنها ... (2) وأجملها . وليست - والله - كما قلت ، فزوجها إياه .

حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، نا يونس بن بكير ، عن خالد بن صالح ، عن واقد بن محمد بن عبد الله بن عمر ، عن بعض أهله ، قال : خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم - وأمها : فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فقال له علي : إن علي فيها أمراء حتى أستاذنهم . فأتى ولد فاطمة فذكر ذلك لهم فقالوا : زوجه . فدعا أم كلثوم وهي يومئذ صبوية فقال : انطلقى إلى أمير المؤمنين فقولي له : إن أبي يقرؤك السلام ويقول لك : إننا قد قضينا حاجتك التي طلبت .

فأخذها عمر فضمها إليه وقال : إنني خطبتها من أبيها فزوجنيها . فقيل : يا أمير المؤمنين ما كنت تريد ، إنها صبوية صغيرة؟! فقال : إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : كل سبب منقطع يوم القيامة إلا سببي . فاردت أن يكون بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبب وصهر . وذكر عبد الرحمن بن خالد بن نجيب ، نا حبيب - كاتب مالك بن أنس - ، نا عبد العزيز الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه - مولى عمر بن الخطاب - قال : خطب عمر إلى علي بن أبي طالب أم كلثوم ، فاستشار علي العباس وعقيل والحسن ، فغضب عقيل وقال لعلي : ما تزيد الأيام والشهور إلا العمى في أمرك ، والله لنن فعلت ليكونن وليكونن.

(1) في المطبوعة هنا : كلمة لا تقرأ. قلت : الجملة هي : لا والله ما ذلك بك .

(2) في المطبوعة : كلمة لا تقرأ. قلت : لا توجد كلمة في نقل المحب الطبري .

[11]

فقال علي للعباس : والله ما ذاك منه نصيحة ، ولكن درة عمر أحوجته إلى ما ترى ، أما والله ما ذاك لرغبة فيك يا عقيل ، ولكن أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي .

حدثني عبد العزيز بن منيب أبو الدرداء المروزي ، نا خالد بن خداس .

ح

، وحدثني إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء الأنصاري ، أبو يعقوب ، ثنا أبو الجماهير محمد بن عثمان ، قال : نا عبد الله ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جدّه : أن عمر بن الخطاب تزوج أم

كلثوم بنت علي بن أبي طالب على أربعين ألف درهم .
حدثنا عبدالله بن محمد أبو أسامة ، نا حجاج بن أبي منيع ، نا جدي ، عن الزهري ، قال : أم كلثوم بنت علي من فاطمة ، تزوجها عمر بن الخطاب ، فولدت له زيد بن عمر بن الخطاب .
حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، نا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : وتزوج أم كلثوم بنت علي عمر بن الخطاب ، فولدت له زيد بن عمر وامرأة معه ، فمات عمر عنها .
حدثنا عبدالله بن محمد أبو أسامة الحلبي ، نا حجاج بن أبي منيع ، نا جدي ، عن الزهري ، قال : ثم خلف على أم كلثوم بعد عمر بن الخطاب عون ابن جعفر بن أبي طالب ، فلم تلد له شيئا حتى مات .
حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، نا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : فلما مات عمر عن أم كلثوم بنت عمر تزوجت عون بن جعفر. فهلك عنها.
قال ابن إسحاق : فحدثني والدي إسحاق بن يسار ، عن حسن بن حسن ابن علي بن أبي طالب ، قال : لما أيّمت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب من عمر

[12]

ابن الخطاب دخل عليها حسن وحسين أخواها فقالا لها : إنك من عرفت سيّدة نساء المسلمين وبنت سيدتهن ، وإنك والله لئن أمكنت علياً من رمتك لينكحك بعض أيتامه ، ولنن أردت أن تصيبن بنفسك مالا عظيماً لتصيبته !
فوالله ما قاما حتى طلع علي يتكى على عصاه فجلس فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر منزلتهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال : قد عرفتم منزلتكم يا بني فاطمة وأثرتكم عندي على سائر ولدي لمكانكم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقرابتكم منه .
فقالوا : صدقت رحمك الله ، فجزاك الله عنا خيراً .
فقال : أي بنية ، إن الله قد جعل أمرك بيدك ، فأنا أحب أن تجعله بيدي .
فقالت : أي أبة ، والله إنني لامرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء ، فأنا أحب أن أصيب ما يصيب النساء من الدنيا ، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي !
فقال : والله يا بنية ، ما هذا من رأيك ، ما هو إلا رأي هذين ، ثم قام فقال : والله لا أكلم رجلا منهما أو تفعلين .
فاخذوا بثيابه فقالا : اجلس يا أبة ، فوالله ما على هجرانك من صبر ، اجعلي امرئ بيده .
فقالت : قد فعلت .
قال : فإني قد زوجتك من عون بن جعفر وإنه لغلغام . ثم رجع إليها فبعث إليها بأربعة آلاف درهم . وبعث إلى ابن أخيه فأدخلها عليه .
قال حسن : فوالله ما سمعت بمثل عشق منها له منذ خلقك الله !
حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني ، نا يزيد بن هارون ، أنا حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ، أن أم كلثوم بنت علي وزيد

[13]

ابن عمر ماتا فكفنا وصلى عليهما سعيد بن العاص ، وخلفه الحسن والحسين وأبو هريرة .
حدثنا إبراهيم بن يعقوب ، نا يزيد بن هارون ، أنا إسماعيل بن أبي خالد ، قال : تذاكرنا عند عامر جنانز الرجال والنساء فقال عامر : جنت وقد صلى عبدالله ابن عمر على أخيه زيد بن عمر وأمه أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه « (1) .

3 - الحاكم في المستدرک :

وأخرجه الحاكم أبو عبدالله النيسابوري - المتوفى سنة 405 هـ - قاتلاً :
« حدثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمة العدلان ، قالا : ثنا السري ابن خزيمه ، ثنا معلى بن اسد (2) ، ثنا

وهيب بن خالد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين : أن عمر بن الخطاب خطب إلى علي رضي الله عنه أم كلثوم فقال : أنكحنيها . فقال علي : إنني لأرصدها لابن أخي عبدالله بن جعفر . فقال عمر : أنكحنيها ، فوالله ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده . فأنكحه علي . فأتى عمر المهاجرين فقال : ألا تهنؤني؟! فقالوا : بمن يا أمير المؤمنين؟ فقال : بأم كلثوم بنت علي وابنة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : كل نسب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي ، فاحببت أن يكون بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نسب وسبب . هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه (3).

- (1) الذرية الطاهرة : 157 - 165 .
 (2) فيه : راشد وهو غلط .
 (3) المستدرک 3 | 142 .

[14]

4 - البيهقي في السنن :

وأخرج أبو بكر البيهقي - المتوفى سنة 458 هـ - قال :
 « أخبرنا أبو عبدالله الحافظ (1) ، ثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمة ، قالوا : ثنا السري بن خزيمة ، ثنا معلى بن أسد ، ثنا وهيب بن خالد ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين .
 ح

وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد ابن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني أبو جعفر ، عن أبيه علي بن الحسين ، قال : لما تزوج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أم كلثوم بنت علي رضي الله عنهم أتى مجلسا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين القبر والمنبر للمهاجرين ، لم يكن يجلس فيه غيرهم ، فدعوا له بالبركة . فقال : أما والله ما دعاني إلى تزويجها إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا ما كان سببي ونسبي . لفظ حديث ابن اسحاق ، وهو مرسل حسن .
 وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ، أنبا دعلج بن أحمد ، ثنا موسى بن هارون ، ثنا سفيان ، عن وكيع بن الجراح ، أنبا روح بن عبادة ، ثنا ابن جريج ، أخبرني ابن أبي مليكة ، أخبرني حسن بن حسن ، عن أبيه : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطب إلى علي رضي الله عنه أم كلثوم فقال له علي رضي الله عنه إنها تصغر عن ذلك . فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، فاحببت أن يكون لي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

- (1) هو الحاكم صاحب المستدرک .

[15]

سبب ونسب . فقال علي رضي الله عنه لحسن وحسين : زوجا عمكما . فقالا : هي امرأة من النساء تختار لنفسها .

فقام علي رضي الله عنه مغضبا : فأمسك الحسن رضي الله عنه بثوبه وقال : لا صبر على هجرانك يا أبتاه . قال : فرّوجاه «(1).

وروى هذا الخبر الثاني مرة أخرى في باب (ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار) (2) قال التركماني صاحب « الجوهر النقي » « ذكر فيه تزوجه عليه السلام عائشة وهي بنت ست ، وتزوج عمر ابنة علي صغيرة ، وتزوج غير واحد من الصحابة ابنته صغيرة ... قلت : قد كانت عائشة وابنة علي صغيرتين ... ».

5 - الخطيب في تاريخ بغداد :

وروى الخطيب البغدادي - المتوفى سنة 463 هـ - بترجمة إبراهيم بن مهران المروزي بإسناده عنه قال : « حدثنا الليث بن سعد القيسي - مولى بنى رفاعة ، في سنة 171 بمصر ، عن موسى بن علي بن رباح اللخمي ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر الجهني ، قال :

خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته من فاطمة ، وأكثر تردده إليه فقال : يا أبا الحسن ، ما يحملني على كثرة ترددي إليك إلا حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : كل سبب وصهر منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، فاحببت أنه يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر .
فقام علي فامر بابنته من فاطمة فزيت ثم بعث بها إلى أمير المؤمنين عمر . فلما رآها قام إليها فاخذ بساقها وقال : قولني لأبيك قد رضيت قد رضيت . فلما جاءت الجارية إلى أبيها قال لها : ما قال لك أمير المؤمنين ؟ قالت :

(1) السنن الكبرى 7/63 - 64 .

(2) السنن الكبرى 7/114 .

[16]

دعاني وقبّلني ، فلما قمت أخذ بساقي وقال قولني لأبيك : قد رضيت ، فأنكحها إياه . فولدت له زيد بن عمر بن الخطاب ، فعاش حتى كان رجلاً ثم مات ... «(1) .

6 - ابن عبد البر في الاستيعاب :

وقال ابن عبد البر القرطبي - المتوفى سنة 463 هـ - ما هذا لفظه :
« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما . ولدت قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أمها فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .
خطبها عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب فقال : إنها صغيرة . فقال له عمر : زوجنيها يا أبا الحسن ، فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد . فقال له علي رضي الله عنه : أنا أبعثها إليك فإن رضيتها فقد زوجتكها . فبعثها إليه ببرد وقال لها : قولني له : هذا البرد الذي قلت لك . فقالت ذلك لعمر . فقال : قولني له : قد رضيت رضي الله عنك .

ووضع يده على ساقها فكشفها .

فقالت : أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم خرجت حتى جاءت أباها فأخبرته الخبر وقالت :

بعثتني إلى شيخ سوء !

فقال : يا بنية إنه زوجك .

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين في الروضة - وكان يجلس فيها المهاجرون

(1) تاريخ بغداد 6/182 .

[17]

الأولون - فجلس إليهم فقال لهم : رفنوني . فقالوا : بماذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : تزوجت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب ، سمعت رسول الله صل الله عليه [وآله] وسلّم يقول : كل نسب وسبب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي وصهري . فكان لي به عليه السلام النسب والسبب ، فاردت ان أجمع إليه الصهر . فرفنه . حدثنا عبد الوارث ، حدثنا قاسم ، حدثنا الخشني ، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي :

إن عمر بن الخطاب خطب إلى علي ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها . فقيل له : إنه ردك ! فعاوده . فقال له علي : أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك . فإرسل بها إليه ، فكشف عن ساقها ، فقالت : مه والله لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك .

وذكر ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده : أن عمر بن الخطاب تزوج أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب على مهر أربعين ألفاً .

قال أبو عمر : ولدت أم كلثوم بنت علي لعمر بن الخطاب : زيد بن عمر الأكبر ورقية بنت عمر . وتوفيت أم كلثوم وابنها زيد في وقت واحد .

وقد كان زيد أصيب في حرب كانت بين بني عدي ليلاً ، كان قد خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشرجه وصرعه ، فعاش أياماً ثم مات هو وأمه في وقت واحد . وصلى عليهما ابن عمر ، قدمه حسن بن علي .

وكانت فيهما سنتان - فيما ذكروا - : لم يورث واحد منهما من صاحبه ، لأنه لم

[18]

يعرف أولهما موتاً . وقدم زيد قبل أمه بما يلي الإمام « (1) .

7 - ابن الأثير في أسد الغابة :

وقال ابن الأثير الجزري - المتوفى سنة 630 هـ - :

« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب . أمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه [وآله] ، وسلم . ولدت قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه [وآله] ، وسلم .

خطبها عمر بن الخطاب إلى أبيها علي بن أبي طالب فقال : إنها صغيرة . فقال عمر : زوجنيها يا أبا الحسن ، فاني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد . فقال علي : أنا أبعثها إليك ، فإن رضيتها فقد زوجتكها . فبعثها إليه ببرد فقال لها : قولي له : هذا البرد الذي قلت لك . فقالت ذلك لعمر . فقال : قولي له : قد رضيت ، رضي الله عنك . ووضع يده عليها ، فقالت : أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك . ثم جاءت أباها فأخبرته الخبر وقالت له : بعثتني إلى شيخ سوء! قال : يا بنية إنه زوجك .

فجاء عمر إلى المهاجرين في الروضة - وكان يجلس فيها المهاجرون الأولون - فقال : رفنوني . فقالوا : بماذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : تزوجت أم كلثوم بنت علي ، سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يقول : كل سبب ونسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي وصهري ، وكان لي به عليه الصلاة والنسب والسبب ، فاردت أن أجمع إليه الصهر . فرفنه .

فتزوجها على مهر أربعين ألفاً .

فولدت له زيد بن عمر الأكبر ورقية .

[19]

وتوفيت أم كلثوم وابنها زيد في وقت واحد. وكان زيد قد أصيب في حرب كانت بين بني عدي ، خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشجّه وصرعه . فعاش أياماً ثم مات هو وأمه .
وصلى عليهما عبدالله بن عمر قدمه حسن بن علي .
ولما قتل عنها عمر تزوجها عون بن جعفر .
أخبرنا عبد الوهاب بن علي بن علي الأمين ، أخبرنا أبو الفضل محمد بن ناصر ، أخبرنا الخطيب أبو ظاهر محمد بن أحمد بن أبي الصقر ، أخبركم أبو البركات أحمد بن عبد الواحد بن الفضل بن نظيف بن عبدالله الفراء ، قلت له : أخبركم أبو محمد الحسن بن رشيقي؟ فقال : نعم ، أخبرنا أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار ، أخبرنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، عن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب ، قال :
لما تأيمت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - دخل عليها الحسن والحسين أخواها فقالا لها : إنك ممن قد عرفت سيدة نساء المسلمين وبنت سيدتهن ، وإنك والله إن أمكنت علياً من رمتك لينحكك بعض أيتامه ، ولئن أردت أن تصيبي بنفسك مالاً عظيماً لتصيبينه .
فوالله ما قاما حتى طلع علي يتكى على عصاه فجلس ، فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر منزلتهم من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وقال : قد عرفتم منزلتكم عندي يا بني فاطمة ، وأثرتكم على سائر ولدي لمكانكم من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وقرابتكم منه . فقالوا : صدقت رحمك الله ، فجزاك الله عنا خيراً .
فقال : أي بنية ، إن الله عزوجل قد جعل أمرك بيدك ، فانا أحب أن تجعله بيدي .

[20]

فقالت : أي أبة ، إنني امرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء ، وأحب أن أصيب مما تصيب النساء من الدنيا ، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي .
فقال : لا والله يا بنية ما هذا من رأيك ، ما هو إلا رأي هذين . ثم قام فقال : والله لا أكلم رجلاً منهما أو تفعلين . فآخذاً بشيابه فقالا : إجلس يا أبة ، فوالله ما على هجرتك من صبر . إجعلني أمرك بيده .
فقالت : قد فعلت .
قال : فاني قد زوجتك من عون بن جعفر ، وإنه لغلام وبعث لها باربعة ألف درهم ، وأدخلها عليه .
أخرجها أبو عمر «(1)» .

8 - ابن حجر في الإصابة :

وقال ابن حجر العسقلاني - المتوفى سنة 852 هـ - :
« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب الهاشمية . أمها فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم . ولدت في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
قال أبو عمر : ولدت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
وقال ابن أبي عمر المقدسي : حدثني سفيان عن عمرو عن محمد بن علي : أن عمر خطب إلى عليّ ابنته أم كلثوم ، فذكر له صغرها ، فقيل له : إنه ردك ، فعاوده فقال له عليّ : أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك . فإرسالها إليه فكشف عن ساقها . فقالت : مه ، لولا أنك أمير المؤمنين لطمت عينيك .
وقال ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جدّه :

تزوج عمر أم كلثوم على مهر أربعين ألفاً.
وقال الزبير : ولدت لعمر ابنه زيدا ورقية. وماتت أم كلثوم وولدها في يوم واحد ، أصيب زيد في حرب كانت بين بني عدي ، فخرج ليصلح بينهم ، فشجّه رجل وهولا يعرفه في الظلمة ، فعاش أياماً وكانت أمّه مريضةً فماتت في يوم واحد.

وذكر أبو بشر الدولابي في الدرية الطاهرة من طريق ابن إسحاق ، عن الحسن بن الحسن بن عليّ ، قال : لما تأيمت أم كلثوم بنت عليّ عن عمر ، فدخل عليها أخوها الحسن والحسين فقالا لها : إن أردت أن تصيبي بنفسك مالا عظيماً لتصيبين. فدخل عليّ فحمد الله وأثنى عليه وقال : أي بنيّة ، إن الله قد جعل أمرك بيدك ، فإن أحببت أن تجعله بيدي. فقالت : يا أبت إنني امرأة أرغب فيما ترغب فيه النساء ، وأحب أن أصيب من الدنيا. فقال : هذا من عمل هذين ، ثم قال يقول : والله لا أكلّم واحداً منهما أو تفعلين ، فأخذنا شأنها وسألاها ففعلت ، فتزوجها عون بن جعفر بن أبي طالب.

وذكر الدار قطني في كتاب الإخوة : إن عوناً مات عنها فتزوجها أخوه محمد ، ثم مات عنها فتزوجها أخوه عبد الله بن جعفر فماتت عنده.

وذكر ابن سعد نحوه وقال في آخره : فكانت تقول : إنني لأستحيي من أسماء بنت عميس ، مات ولداها عندي فأتخوف على الثالث. قال : فهلكت عنده. ولم تلد لأحد منهم.

وذكر ابن سعد ، عن أنس بن عياض ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أنّ عمر خطب أم كلثوم إلى عليّ فقال : إنّما حبست بناتي على بني جعفر ، فقال : زوجنيها ، فوالله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من كرامتها ما أرصد. قال : قد فعلت. فجاء عمر إلى المهاجرين فقال : رفؤوني فرئوه. فقالوا : بمن تزوجت؟ قال : بنت عليّ ، إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كلّ نسب وسبب سيقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي ، وكنت صاهرت فأحببت هذا أيضاً.

[22]

وقال ابن حجر : « قال الدوري عن ابن معين : ضعيف » .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » .

قال : « ذكره ابن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف ممن يكتب حديثه » . « ذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء » .

وقال ابن سعد : « كان كثير الحديث ، يستضعف ، وكان متشيعاً » (1) .

* وفي خير رواه ابنا عبد البر وحجر بإسنادهما عن « أسلم مولى عمر بن الخطاب » :

ترجمة ابن وهب .

« ابن وهب » وهو عبد الله بن وهب القرشي مولا هم المصري :

ذكره ابن عدي في الكامل (2) .

والذهبي في الميزان (3) .

وتكلم فيه ابن معين (4) .

وقال ابن سعد : « كان يدلس » (5) .

وقال أحمد : « في حديث ابن وهب عن ابن جريح شيء » .

قال أبو عوانة : صدق لأنه يأتي عنه بأشياء لا يأتي بها غيره » (6)

- (1) ميزان الاعتدال 298|4 ، تهذيب التهذيب 37|11 .
 (2) الكامل في الضعفاء 124|4 .
 (3) ميزان الاعتدال 521|2 .
 (4) الكامل 124|4 ، ميزان الاعتدال 252|2 .
 (5) تهذيب التهذيب 67|6 .
 (6) تهذيب التهذيب 66|6 .

[23]

(1) نظرات في أسانيد الخبر

قد ذكرنا أهم أسانيد الخبر عن أشهر كتب القوم ... والأخبار المذكورة بعضها يتعلق باصل الخبر ، خبر تزويج الإمام عليه السلام ابنته من عمر ، وبعضها يتعلق بزواجها بعد عمر ، وبعضها يتعلق بموتها وأبناها من عمر ... وأنه ليتبين للنظر في تلك الأسانيد أن لا أصل لأصل الخبر فضلا عن جزئياته ومتعلقاته... بالنظر إلى أصول أهل السنة وقواعدهم في علم الحديث ، واستنادا إلى كلمات علمائهم في علم الرجال :

1 - انه حديث أعرض عنه البخاري ومسلم فلم يخرجاه في كتابيهما المعروفين بالصحيحين ، وكم من حديث صحيح سندا لم يأخذوا به في بحوثهم المختلفة معتذرين بعدم إخراجها إياه ! .

2 - إنه حديث غير مخرج في شيء من سائر الكتب المعروفة عندهم بالصحيح ، فهو حديث متفق على تركه بين أرباب الصحاح الستة .

3 - إنه حديث غير مخرج في المسانيد المعتمدة ، كمسند أحمد بن حنبل الذي قال أحمد وجماعة تبعاه له بان ما ليس فيه فليس بصحيح ...

عمدة ما في الباب :

ثم إن عمدة ما في الباب ما رووه عن أنمة العترة النبوية ورجالها ، وذلك في (الطبقات) و(المستدرک) و(سنن البيهقي) و(الذرية الطاهرة) . وهنا مطلبان : أحدهما :

لقد تتبنا الأحاديث والأخبار ، فوجدنا القوم متى أرادوا أن ينسبوا

[24]

إلى أهل البيت عليهم السلام شيئا لا يرتضونه ولا يلتصق بهم وضعوه على لسان بعض رجال هذا البيت الطاهر ... فإذا أرادوا الطعن في النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبضعته ووصيه أمير المؤمنين عليه السلام ... وضعوا قصة خطبة عليّ ابنة أبي جهل ، وعلى لسان أهل البيت (1) .

وإذا أرادوا ترويح القول بحرمة متعة النساء ، والظعن في ابن عباس القائل بحليتها حتى آخر لحظة من حياته... نسبوا القول بالحرمة والظعن في ابن عباس إلى عليّ عليه السلام ، ووضعوا الخبر على لسان أحفاده (2) .

وإذا أرادوا وضع حديث في فضل الصحابة ، ووضعوا حديث « أصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم » على لسان الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام (3) .

ولا شك أن هذا الحديث من تلك الأحاديث !

والثاني : إنهم قد رووا هذا الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه (كما في الطبقات) أو عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين (كما في المستدرک) أو عن الحسن بن الحسن (كما في الذرية الطاهرة) أو عن الحسن

بن الحسن عن أبيه (كما في سنن البيهقي) .
فإن أريد الاستدلال به... فهذا موقوف على تمامية السند عندهم ... على إصولهم ...
لكن ابن سعد - صاحب « الطبقات » - يتجاسر على الإمام الصادق عليه السلام فيقول : « كان كثير الحديث ولا
يحتج به ويستضعف . سنل مرّة : سمعت

-
- (1) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع .
 - (2) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع ،
 - (3) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع ،

[25]

هذه الأحاديث من أبيك؟ فقال : نعم . وسئل مرة فقال : إنما وجدتها في كتبه « (1) . وحديث الحاكم في « المستدرک
« الذي صححه قال الذهبي متعقبا إياه : « منقطع » (2) وقال البيهقي : « مرسل » (3) .
وكذلك الحديث عن الحسن بن الحسن الذي في « الذرية الطاهرة » مع الضعف في رجاله كما ستعرف .
أما الذي في (سنن البيهقي) عنه عن أبيه فلا انقطاع فيه ، لكن السند ساقط من وجوه ، لا سيما وأن راويه عن
الحسن هو « ابن أبي مليكة » وسيأتيك البيان .
وإن أريد إلزام الغير به ، لكونه عن أئمة البيت الطاهر ورجال العترة الكريمة ، فهذا موقوف على وثوق الغير
برجال الأسانيد دونهم ، وهذا أول الكلام .
فظهر سقوط أصح ما في الباب وعمدته ، فغيره ساقط بالأولوية القطعية .
ومع ذلك فإننا نفضل الكلام أولا على سند الحديث في (السنن) عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين . وفي (
الاستيعاب) عن : محمد بن علي . وفي (السنن) أيضا عن : الحسن بن الحسن ...
ثم ننظر في الأسانيد الأخرى ... إتماما للمرام وقطعا للخصام ... فنقول :
* لقد أخرجه البيهقي في (سننه) عن طريق الحاكم أبي عبدالله « عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين » وفي
السند « أحمد بن عبد الجبار » :

-
- (1) تهذيب التهذيب 2/89.
 - (2) تلخيص المستدرک 3/142 .
 - (3) سنن البيهقي 7/64 .

[26]

ترجمة أحمد بن عبد الجبار :
وهذه جملة من الكلمات فيه :
« قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه » .
وقال مطين : « كان يكذب » .
وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالقوي عندهم » .
« تركه ابن عقدة » .

وقال ابن عديّ : « رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه... » (1) .

ترجمة يونس بن بكير :

وفيه : « يونس بن بكير » :

وقد قال الآجري عن أبي داود : « ليس هو عندي بحجة ، كان يأخذ ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث .

وقال النسائي : ليس بالقوي .

وقال مرة : ضعيف .

وقال الجوزجاني : ينبغي أن يتثبت في أمره .

وقال الساجي : كان ابن المديني لا يحدث عنه .

وقال أحمد بن حنبل : ما كان أزهد الناس وأنفهم عنه .

(1) تهذيب التهذيب 1|44 .

[27]

وعن ابن أبي شيبة : كان فيه لين .

وعن الساجي : كان يتبع السلطان وكان مرجئاً « (1) .

هذا ، بغض النظر عن الكلام في « محمد بن إسحاق » .

* ورواه ابن عبد البرّ وابن حجر بالإسناد عن الإمام محمد بن عليّ الباقر عليه السلام ، وفي السند « عمرو بن دينار » :

ترجمة عمرو بن دينار :

واليك بعض الكلمات في قدحه (2) :

قال الميموني عن أحمد : « ضعيف منكر الحديث » .

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين : « لا شيء » . وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين : « ذاهب الحديث » .

وقال عمرو بن عليّ : « ضعيف الحديث روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي أحاديث منكراً » .

وقال أبو حاتم مثله وزاد : « وعامة حديثه منكر » .

وقال أبو زرعة : « واهي الحديث » .

وقال البخاري : « فيه نظر » .

أبو داود في حديثه : « ليس بشيء » .

وقال الترمذي : « ليس بالقوي » .

(1) تهذيب التهذيب 11|382 .

(2) تهذيب التهذيب 8|27 .

[28]

وقال النسائي : « ليس بثقة ، روى عن سالم أحاديث منكراة » .
 وقال مرة : « ضعيف » . وكذا قال الجوزجاني والدارقطني .
 وقال ابن حبان : « لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب ، كان يتفرد بالموضوعات عن الأثبات » .
 وقال البخاري في الأوسط : « لا يتابع على حديثه » .
 وقال ابن عمار الموصلي : « ضعيف » .
 وقال الساجي : « ضعيف ، يحدث عن سالم المناكير » .
 هذا ، بغض النظر عن الكلام في « سفيان بن عيينة » .
 * ورواه البيهقي بسند له عن الحسن بن الحسن عن أبيه عليه السلام ، وفيه : « سفيان بن عيينة » .

ترجمة سفيان بن عيينة :

وقد تكلم فيه بعض الأعلام الأثبات... قال ابن حجر :
 « قال ابن عمار : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : اشهدوا أن سفيان ابن عيينة اختلط سنة 197 فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء .
 قلت : قرأت بخط الذهبي : أنا أستبعد هذا القول وأجده غلطاً من ابن عمار ، فإن القطان مات أول سنة 98 عند رجوع الحجاج وتحذتهم بأخبار الحجاز ، فمتى يمكن من سماع هذا حتى يتهياً له أن يشهد به .
 ثم قال : فلعنه بلغه ذلك في وسط السنة .
 وهذا الذي لا يتجه غيره ، لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين ، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم وكانوا

[29]

كثيراً ، فشهد على استفاضتهم .
 وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئا يصلح أن يكون سببا لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة ، وذلك ما أورده أبو سعد ابن السمعاني في ترجمة إسماعيل ابن أبي صالح المؤذن من ذيل تاريخ بغداد بسند له قوي إلى عبد الرحمن بن بشر ابن الحكم قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قلت لابن عيينة : كنت تكتب الحديث وتحذت اليوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه! فقال : عليك بالسماع الأول فأتني قد سمعت .
 وقد ذكر أبو معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد : أن هارون بن معروف قال له : إن ابن عيينة تغير أمره بأخراه ، وإن سليمان بن حرب قال له : إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب . وكذا ذكر... «(1)» .

ترجمة وكيع بن الجراح :

وفيه « وكيع بن الجراح » أورده الذهبي في (ميزانه) فذكر عن أحمد بن حنبل القدر فيه بأمر هي : سبب السلف ، وشرب المسكر ، والفتوى بالباطل (2) .
 وذكر الخطيب بإسناده عن نعيم بن حماد ، قال : « تعشينا عند وكيع أو قال : تغدينا - فقال : أي شيء أجينكم به؟ نبيذ الشيوخ أو نبيذ الفتيان؟ قال : قلت : تتكلم بهذا؟! قال : هو عندي أحل من ماء الفرات » (3) .
 وذكر ابن حجر عن أحمد : « أخطأ وكيع في خمسمائة حديث » (4) .

(1) تهذيب التهذيب 4/106 .

(2) ميزان الاعتدال 4/336 .

(3) تاريخ بغداد 13/472 .

(4) تهذيب التهذيب 11/110 .

[30]

وعن محمد بن نصر المروزي : « كان يحدث بآخره من حفظه فيغير ألفاظ الحديث ... »(1).

ترجمة ابن جريج :

وفيه : « ابن جريج » وقد ذكر ابن حجر بترجمته (2) عن مالك : « كان ابن جريج حاطب ليل » .
وعن ابن معين : « ليس بشيء في الزهري » .
وعن أحمد : « إذا قال ابن جريج : قال فلان وقال فلان وأخبرث ، جاء بمنكير » .
وعن يحيى بن سعيد : « إذا قال : قال ؛ فهو شبه الريح » .
وعن ابن المديني : « سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني . فقال : ضعيف . فقلت ليحيى : إنه يقول : أخبرني . قال : لا شيء ، كله ضعيف ، إنما هو في كتاب دفعه إليه » .
وعن ابن حبان : « كان يدلس » .
وعن الدارقطني : « تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس » .
وأورده الذهبي في ميزانه وقال : « يدلس »(3) .
وقال ابن حجر : « كان يدلس ويرسل »(4) .
بل عن أحمد : « بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث

-
- (1) تهذيب التهذيب 11|110 .
 - (2) تهذيب التهذيب 6|359 .
 - (3) ميزان الاعتدال 2|656 .
 - (4) تقريب التهذيب 1|520 .

[31]

موضوعة ، كان ابن جريج لا يبالي من اين يأخذها »(1) .

ترجمة ابن أبي مليكة :

وهو عبدالله بن عبدالله ، ويكفي في سقوطه : « إنه كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا له »(2).

رجال الأسانيد الأخرى :

ونعود فننظر في رجال الأسانيد الأخرى بقدر الضرورة ...
* ففي أخبار ابن سعد وعنه ابن حجر في الإصابة يوجد :
« وكيع بن الجراح » وقد عرفته .

ترجمة هشام بن سعد :

« هشام بن سعد » . وقد أورده الذهبي في (ميزانه) وقال : « قال أحمد : لم يكن بالحافظ ، وكان يحيى القطان لا

يحدث عنه « .
قال : « وقال أحمد أيضا : لم يكن يحكم الحديث » .
وقال ابن معين : « ليس بذاك القوي » .
وقال النسائي : « ضعيف » .
وقال ابن عدي : « مع ضعفه يكتب حديثه » .

(1) ميزان الاعتدال 2/656 .
(2) تهذيب التهذيب 5/268 .

[32]

وقال ابن حجر : « قال الدوري عن ابن معين : ضعيف » .
وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » .
وقال : « ذكره ابن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف ممن يكتب حديثه » . « وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء » .
وقال ابن سعد : « كان كثير الحديث ، يستضعف ، وكان متشيعاً » (1) .
* وفي خبر رواه ابنا عبد البر وحجر بإسنادهما عن « أسلم مولى عمر بن الخطاب » :

ترجمة ابن وهب .
« ابن وهب » وهو عبدالله بن وهب القرشي مولا هم المصري :
ذكره ابن عدي في الكامل (2) .
والذهبي في الميزان (3) .
وتكلم فيه ابن معين (4) .
وقال ابن سعد : « كان يدلس » (5) .
وقال أحمد : « في حديث ابن وهب عن ابن جريج شيء » .
قال أبو عوانة : صدق لأنه يأتي عنه بأشياء لا يأتي بها غيره ، (6)

(1) ميزان الاعتدال 4/298 ، تهذيب التهذيب 11/37 .
(2) الكامل في الضعفاء 4/124 .
(3) ميزان الاعتدال 2/521 .
(4) الكامل 4/124 ميزان الاعتدال 2/252 .
(5) تهذيب التهذيب 6/67 .
(6) تهذيب التهذيب 6/66 .

[33]

*ورواه الخطيب البغدادي بسنده عن الليث بن سعد ، عن موسى بن علي ابن رباح اللخمي ، عن ابيه ، عن عقبة بن عامر الجهني . وفيه « موسى بن علي » :

ترجمة موسى بن علي اللخمي :

- 1 - كان والي مصر من سنة 155 فأقام الى سنة 161 قاله السيوطي (1) وقال ابن حجر : « ولي إمرة مصر سنة 60 » (2) وقال السمعاني « كان والياً على مصر » (3).
- 2 - قال ابن معين : لم يكن بالقوي .
- وقال ابن عبد البر : ما انفرد به فليس بالقوي « (4) .

ترجمة علي بن رباح اللخمي :

و « علي بن رباح » ترجم له ابن حجر بما هذا ملخصه :

- 1 - وفد على معاوية .
- 2 - قال : لا أجعل في حل من سماني « علي » فان اسمي « علي » .
- 3 - كان له من عبد العزيز منزلة ، ثم عتب عليه عبد العزيز فاغراه أفريقية ، فلم يزل بها إلى أن مات (5) .

-
- (1) في المحاضرة 1|590 .
 - (2) تهذيب التهذيب 10|323 .
 - (3) الأنساب - اللخمي .
 - (4) تهذيب التهذيب 10|324 .
 - (5) تهذيب التهذيب 7|280 .

[34]

ترجمة عقبة بن عامر الجهني :

و « عقبة بن عامر الجهني » يكفي في قدحه :

- 1 - كونه من ولادة معاوية بن أبي سفيان ... قال السمعاني : « شهد فتح مصر واختط بها ، وولي الجند بمصر لمعاوية بن ابي سفيان بعد عتبة بن ابي سفيان سنة 44 ثم أغزاه معاوية البحر سنة 47 ... » (1) وقال ابن حجر : « ولي إمرة مصر من قبل معاوية سنة 44 » (2) وكذا قال السيوطي (3).
 - 2 - كونه قاتل عمار بن ياسر أو من قتلته ، قال ابن سعد : « قتل عمار رحمه الله وهو ابن 91 سنة ، وكان أقدم في الميلاد من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم . وكان أقبل إليه ثلاثة نفر : عقبة بن عامر الجهني وعمر بن الحارث الخولاني وشريك بن سلمة المرادي ، فانتهوا إليه جميعا وهو يقول : والله لو ضربتمونا حتى تبلغوا بنا سعفات هجر لعلمت أنا على حق وأنتم على باطل. فحملوا عليه جميعا فقتلوه. وزعم بعض الناس : أن عقبة بن عامر هو الذي قتل عمارا »
 - 3 - أنه الضارب عماراً بأمر عثمان . قال ابن سعد بعد العبارة المتقدمة : « وهو الذي كان ضربه حين أمره عثمان بن عفان » (4) .
- هذا ، بغض النظر عن الليث بن سعد وغيره من رجال السند عند الخطيب .

-
- (1) الأنساب - الجهني .
 - (2) تهذيب التهذيب 7|216 .
 - (3) حسن المحاضرة 1|585 .
 - (4) الطبقات 3|259 .

[35]

ترجمة عطاء الخراساني :

و« عطاء الخراساني » :

- . أورده البخاري في الضعفاء (1)
- . وابن حبان في المجروحين (2)
- . والعقيلي في الضعفاء الكبير (3)
- والذهبي في الميزان والمغني (4) . وقال السمعاني : « رديء الحفظ ، كثير الوهم ، يخطئ ولا يعلم فحمل عنه ، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به » (5).
- هذا مضافا الي الانقطاع الموجود في خبره ، لأنه ولد سنة 50 وتوفي سنة 133 أو 150 فلا بد أن يكون قد روى الخبر بواسطة رجل وهو غير مذكور...

ترجمة محمد بن عمر الواقدي :

و« محمد بن عمر الواقدي » :

- . قال أحمد : « هو كذاب يقتلب الأحاديث » .
- وقال البخاري وأبو حاتم : « متروك » .
- وقال أبو حاتم أيضاً والنسائي : « يضع الحديث » .

-
- (1) الضعفاء الصغير (انظر : المجموع في الضعفاء والمتروكين : 469).
 - (2) كتاب المجروحين 2|130 .
 - (3) الضعفاء الكبير ، ترجمة 1444 .
 - (4) ميزان الاعتدال 3|73 ، المغني في الضعفاء .
 - (5) الانساب - الخراساني - 2|337 .

[36]

- . وقال ابن راهويه : « هو عندي ممن يضع الحديث » .
- . وقال ابن معين : « ليس بثقة » .
- . وقال الدارقطني : « فيه ضعف » .
- . وقال ابن عدي : « أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه » .
- . وقال السمعاني : « قد تكلموا فيه » .
- . وقال ابن خلكان : « ضعّفوه في الحديث وتكلموا فيه » .
- . وقال اليافعي : « أئمة لحديث ضعّفوه » .
- . وقال الذهبي : « مجمع على تركه » (1) .

ترجمة عبد الرحمن بن زيد :

و« عبد الرحمن بن زيد » :

- . قال أبوطالب عن أحمد : « ضعيف » .
- . وقال عبد الله بن أحمد : « سمعت أبي يضعف عبد الرحمن وقال : روى حديثاً منكراً » .
- . وقال الدوري عن ابن معين : ليس حديثه بشيء » .

وقال البخاري وأبو حاتم : « ضعفه علي بن المديني جداً ، .
وقال أبو داود : « أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف » .
وقال النسائي : « ضعيف » .

(1) أنظر : ميزان الاعتدال 663|2 ، المغني في الضعفاء 619|2 ، الكاشف 82|3 ، مرآة الجنان - حوادث 207 ، الأنساب - الواقدي ، تقريب التهذيب 194|2 ، طبقات الحفاظ : 144 وغيرها .

[37]

وقال أبو زرعة : « ضعيف » .
وقال أبو حاتم : « ليس بقوي في الحديث » .
وقال ابن حبان : « كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك » .
وقال ابن سعد : « كان كثير الحديث ضعيفاً جداً » .
وقال ابن خزيمة : « ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه » .
وقال الساجي : « هو منكر الحديث » .
وقال الطحاوي : « حديثه عند أهل العلم في الحديث في النهاية من الضعف » .
وقال الجوزجاني : « أولاد زيد ضعفاء » .
وقال الحكم وأبو نعيم : « روى عن أبيه أحاديث موضوعة » .
وقال ابن الجوزي : « أجمعوا على ضعفه » (1) .

ترجمة زيد بن أسلم :

و« زيد بن أسلم » فقد ذكروا بترجمته أنه كان يروي عن جابر بن عبد الله الأنصاري وأبي هريرة ، ثم نقلوا عن ابن معين قوله : « لم يسمع من جابر ولا من أبي هريرة » وكذا ذكروا بالنسبة إلى غيرهما من الصحابة ، وهذا معناه أنه يروي عنهم ما لم يسمعه منهم ، وبه صرح ابن عبد البر ، ونقله عنه ابن حجر وارتضاه حيث قال : « وذكر ابن عبد البر في مقدمة التمهيد ما يدل على أنه كان يدلّس » .
هذا ، وعن ابن عمر : « لا أعلم به بأساً إلا أنه كان يفسر برأيه القرآن ويكثر

(1) تجد هذه الكلمات وغيرها في تهذيب التهذيب 161|6 .

[38]

منه » (1) .
هذا كله ، بغض النظر عن السند بين « ابن عبد البر ، ابن حجر » و « ابن وهب » .
* وروى ابن حجر في (الإصابة) عن « الزبير بن بكار » :

ترجمة الزبير بن بكار :

المتوفى سنة 256 هـ ، وهو كان قاضي مكة المكرمة ، وكان من المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام ، وهو مع ذلك مقدوح عند أهل السنة : فعن ابن أبي حاتم : « رأيتاه ولم أكتب عنه » . وعن أحمد بن عليّ السليماني أنه أورده في كتابه في الضعفاء وقال : « كان منكر الحديث » (2) . مضافا ، إلى إرسال الخبر .

هذا كله فيما يتعلق بأصل الخبر ، وقد عرفت أن لا أصل له . فلننظر في سند ما رووه مما يتعلق بزواجها بعد عمر ، ثم وفاتها عليها السلام :

-
- (1) تهذيب التهذيب 3/342 .
(2) تهذيب التهذيب 3/269 .

[39]

النظر في سند خبر زواجها بعد عمر

فأما ما ذكروه بترجمتها من خبر تزويج الإمام علي عليه السلام أم كلثوم بعد عمر من عون بن جعفر... فعمدته ما في « الذرية الطاهرة » وعنه في « أسد الغابة » و« الإصابة » و« نخائر العقبي » وغيرها... عن الحسن بن الحسن... فهو عن :
أحمد بن عبد الجبار عن
يونس بن بكير عن
ابن إسحاق عن
الحسن بن الحسن ...
وقد تكلمنا على هذا السند فيما تقدّم .
* ورواه الدولابي بإسناده عن « ابن شهاب الزهري » وهو من مشاهير المنحرفين عن أهل البيت الطاهرين عليهم السلام (1) .
هذا بغض النظر عن غيره من رجال السند. ويذكر أن ابن منيع الراوي عن الزهري كان أمراة هشام بن عبد الملك (2).

النظر في سند خبر وفاتها

وأما خبر وفاتها فالعمدة فيه هو ابن سعد في (الطبقات) . ولا بد من النظر

- (1) لاحظ : رسالتنا في خبر خطبة علي ابنة أبي جهل .
(2) تهذيب التهذيب 13/7 .

[40]

فيه سنداً هنا ودلالة فيما بعد .
* وإن عمدة أسانيد هذا الخبر تنتهي إلى « عامر الشعبي » :

ترجمة الشعبي :

« عامر الشعبي » ولد لست سنين خلت من خلافة عمر ، ومات بعد المائة ، فالخبر مرسل .
وكان الشعبي من قضاة بني مروان .
وكان من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ، حتى دخل على الحجاج ونال من أمير المؤمنين عليه السلام ، فغضب منه الحسن البصري وجعل يعظه (1) .
وقد حمله الحقد والغضب على أن يقول : إنه عليه السلام لم يقرأ القرآن ولم يحفظه ، فرد عليه ذلك (2) .
وعلى أن يضع : « صلى أبو بكر الصديق على فاطمة بنت رسول الله فكبر عليها أربعاً » ! و« أن فاطمة لما ماتت دفنها علي ليلاً وأخذ بضبعي أبي بكر فقدمه في الصلاة عليها » حتى اضطر ابن حجر إلى أنه يقول : « فيه ضعف وانقطاع » (3)
وعلى أن يكذب مثل الحارث الهمداني وما ذلك إلا لتشييعه ، حتى اعرض عليه بعضهم ، قال ابن حجر : « قال ابن عبد البر في كتاب العلم له لما حكى عن إبراهيم أنه كذب الحارث : أظن الشعبي عوقب بقوله في الحارث كذاب ، ولم يبين من الحارث كذبه » (4) .

-
- (1) إحياء العلوم 2/346 .
(2) طبقات القراء 1/546 .
(3) الإصابة 4/379 .
(4) تهذيب التهذيب 2/127 .

[41]

* ومنها ما ينتهي إلى : « عمار بن أبي عمار » :

ترجمة عمار بن أبي عمار :

وقد قدح فيه جماعة من أئمة القوم في الجرح والتعديل كشعبة بن الحجاج والبخاري وابن حبان وابن حجر العسقلاني (1) .

* ومنها ما ينتهي إلى « نافع مولى ابن عمر » :

ترجمة نافع :

وقول ابن عمر له : « إتق الله يا نافع ولا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس » مشهور مذكور في ترجمة نافع وعكرمة. هذا مضافاً إلى قول أحمد : « نافع عن عمر منقطع » (2) .
* ومنها ما ينتهي إلى « عبدالله البهي » :

ترجمة عبدالله البهي :

وهو : عبدالله بن يسار ، قال ابن حجر : مولى مصعب بن الزبير ... فالخبر مرسل .
ولقد روى هذا الرجل عن عائشة قانلاً « حدثتني » فكذبه القوم وقالوا : إنما يروي عن عروة .
ثم إن ابن أبي حاتم ذكره في العلل ونقل عن أبيه أنه لا يحتج بالبهي وهو

(1) تهذيب التهذيب 7|353 ، تقريب التهذيب 2|48.

(2) تهذيب التهذيب 10|368.

[42]

مضطرب الحديث (1).

هذا كله بغض النظر عن رجال هذه الأسانيد لغرض الاختصار.
هذا تمام الكلام على أسانيد الأخبار المتعلقة بسيدتنا أم كلثوم .

(1) تهذيب التهذيب 6|82 .

(3)

نظرات في متون الأخبار ودلالاتها

وهلم معي... بعد النظر في أسانيد أخبار القصة... إلى النظر في ألفاظها ودلالاتها... لنرى التضارب في الدلالة والتلاعب في اللفظ... في جمع مراحل القصة ...

(1)

لقد جاء في الأخبار المذكورة أن الإمام عليه السلام اعتل بالصغر وبأنه حبسها على ابن أخيه جعفر بن أبي طالب ، ففي رواية لابن سعد : « فقال عليّ : إنما حبست بناتي على أولاد جعفر » وعند الحاكم : « إني لأرصدها لابن أخي » وفي أخرى لابن سعد : « إنها صبية » وكذا عند أبي عبد البرّ والأثير وغيرهما ، وعند البيهقي : « إنها لتصغر عن ذلك » .

ثم إنه لم يذكر فيها إلا أن عمر « عاوده » فقال : « أنكحنيها فوالله ما على ظهر الأرض...، فما كان منه عليه السلام - بحسب هذه الأخبار - إلا أن أرسلها إليه « لينظر إليها »...! وأضيف في بعضها بأنه أمر بها « فزينت » أو « فصنعت » فبعثت إليه... فإن أعجبتَه ورضي بها فهي زوجة له...! أتري أن ينقلب موقف الإمام عليه السلام من الامتناع لكونها صغيرة ، ولكونه قد حبسها لابن أخيه - ولعله لأسباب أخرى أيضا... غير مذكورة في الأخبار - ينقلب من الامتناع إلى الانصياع ، بهذه البساطة ، والى هذا الحد؟! إن هذا - لعمرى - يستوجب الشك ويستوقف الفكر!

[44]

ولكن قد تلوح للنظر في الروايات... هنا وهناك ... بعض الحقائق التي حاول التكتّم عنها في كتب القدماء أصحابها

ففي رواية الفقيه ابن المغازلي الشافعي - المتوفى سنة 483 هـ - بإسناده عن عبد الله بن عمر ، قال : « سعد عمر بن الخطاب المنبر فقال : أيها الناس إنه - والله - ما حملني على الإلحاح على علي بن أبي طالب في ابنته إلا أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كل سبب ونسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري ، فانهما يأتیان يوم القيامة يشفعان لصاحبها » (1) .

يفيد هذا الخبر أن القضية كانت مورد تعجب من الناس وتساؤل في المجتمع ، الأمر الذي اضطر عمر إلى أن يعطن عن قصده في خطبة أم كلثوم ، ويحلف بالله بأنه ليس إلا ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنه كان منه « الإلحاح » في ذلك... لكن لم يزد هذا اللفظ على « الإلحاح » شيئا! فلم يوضح كيفية الإلحاح ، ولا ما كان من الإمام عليه السلام ...

وفي رواية الخطيب : « خطب عمر بن الخطاب الى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة وأكثر تردده إليه ، فقال : يا ابا الحسن ما يحملني على كثرة ترددي اليك إلا حديث سمعته من رسول الله... » ففيه : « أكثر تردده إليه » . وفي بعض الروايات ما يستشتم منه التهديد ، ففي رواية لابن سعد قال عمر في جواب قول الإمام عليه السلام : « إنها صبية » قال : « إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك » وفي رواية الدولابي والمحب الطبري عن ابن إسحاق : « فقال عمر : لا والله ما ذلك بك ، ولكن أردت مني » (2) . ولما وقع الخلاف بين أهل البيت في تزويجه وسمع عمر بمخالفة عقيل قال : « ويح عقيل ، سفيه أحمق » (3) .

- (1) مناقب امير المؤمنين لابن المغازلي : 110 .
 (2) ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : 168 .
 (3) مجمع الزوائد 4/272 .

[45]

وفي بعضها التصريح بما يدل على أنه كان له « درة عمر » دور في القضية ، وذلك فيما أخرجه الدولابي بسنده عن أسلم مولى عمر قال : « فاستشار عليّ العباس وعقيلاً والحسن ، فغضب عقيل ، وقال عقيل لعليّ : ما تزيدك الأيام والشهور إلا العمى في أمرك ، والله لئن فعلت ليكونن وليكونن . فقال عليّ للعباس : والله ما ذاك من نصيحة ، ولكن درة عمر أخرجته إلى ما ترى » (1) .

لكن أبا نعيم الأصفهاني روى هذا الخبر عن زيد بن أسلم عن أبيه ، فحذف منه مخالفة عقيل و « درة عمر » وهذا لفظه : « عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : دعا عمر بن الخطاب عليّ بن أبي طالب فساراه . ثم قام عليّ فجاء الصفة فوجد العباس وعقيلاً والحسين فشاورهم في تزوج أم كلثوم عمر . ثم قال عليّ : أخبرني عمر أنه سمع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي » (2) .

ثم إن في عدة من الأخبار أن الإمام عليه السلام تغلّب - بالإضافة إلى الصغر والحبس لابن أخيه - بأن قال : « إن لها أميرين معي » (3) يعني : الحسن والحسين ، وأنه عليه السلام استشارهما وعقيلاً والعباس . . . فكان الخبر المذكور عن أسلم ظاهراً في سكوت الحسن عليه السلام الظاهر في الرضاء ، بل في آخر : « فسكت الحسين وتكتم الحسن ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أبتاه من بعد عمر؟ صحب رسول الله ، وتوفي وهو عنه راض ، ثم ولي الخلافة فعدل؟ قال : صدقت يا بني . ولكن كرهت أن أقطع أمرا دونكما » (4) .

لكن ينافيه ما أخرجه البيهقي عن ابن ابي مليكة عن الحسن بن الحسن : « فقال عليّ رضي الله عنه لحسن وحسين : زوجا عتكما . فقالا : هي امرأة من النساء تختار لنفسها . فقام عليّ رضي الله عنه مغضباً ، فامسك الحسن رضي الله

- (1) الذرية الطاهر : 158 ، عنه ذخائر العقبى : 170 ، مجمع الزوائد 4/272 عن الطبراني .
 (2) حلية الأولياء 2/34 .
 (3) ذخائر العقبى : 169 .
 (4) ذخائر العقبى : 170 .

[46]

عنه بثوبه وقال : لا صبر على هجرانك يا أبتاه . قال : فزوجاه » (1) .

فعمد بعضهم إلى تحريف القصة المكذوبة هذه فروى عن الحسن بن الحسن نفسه وقوع ذلك الخلاف حول تزويجها من عون فقال : « لما تايمت أم كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - دخل عليها الحسن والحسين أخوها فقالا لها... » (2) وهو خبر طويل يشتمل على أكاذيب مخجلة وأباطيل مضحكة ...

قد عرفت اعتلال الإمام عليه السلام بالصغر في كثير من الأخبار... والذي يظهر منها أن عمر ما كان يصدقه عليه السلام في ذلك ، ولذا كان يعاوده ويكثر التردد إليه ويلج عليه... حتى وصل الأمر إلى التهديد ، بل في بعض الأخبار تصريح بذلك ، ففي رواية الدولابي والمحب الطبري :
« قال : هي صغيرة. فقال عمر : لا والله ما ذلك بك ، ولكن أردت منعي ، فإن كانت كما تقول فابعثها الي ... » (3) .
ولما كان ذلك كله من عمر من القبح بمكان... أعرض بعضهم عن نقل الاعتلال والإصرار والتهديد والتكذيب... كما لا يخفى على من راجع لفظ رواية الخطيب ...

-
- (1) سنن البيهقي 114/7 .
(2) الذرية الطاهرة : 158 ، ذخائر العقبى : 171 .
(3) الذرية الطاهرة : 158 ، ذخائر العقبى : 171 .

[47]

(3)

قال ابن سعد عن الواقدي وغيره : « ثم أمر ببرد فطواه وقال : انطلقني بهذا ... » .
وفي لفظ المحب الطبري عن ابن إسحاق : « فدعاها فاعطاها حلة وقال : انطلقني بهذه... » وذلك « لينظر إليها » .
ولذا قالت لما رجعت إلى أبيها : « ما نشر البرد ولا نظر إلا إلي » .
وهذا ما استقبحه بعضهم كسبط ابن الجوزي كما سيأتي ...
ولم يتعرض له آخر في روايته... روى أبو بشر الدولابي : « فدعا أم كلثوم وهي يومئذ صبية فقال : انطلقني إلى أمير المؤمنين فقول لي له : إن أبي يقروك السلام ويقول لك : إنا قد قضينا حاجتك التي طلبت ... » .
وروى الخطيب : « خطب إلى عليّ أم كلثوم فقال : أنكحنيها . فقال علي : إني لأرصدها لابن أخي عبدالله بن جعفر .
فقال عمر : أنكحنيها ، فوالله ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده ، فاتكحه عليّ ، فاتى عمر المهاجرين...» .

(4)

قضية أن علياً عليه السلام امر بأم كلثوم « فصنعت » كما في رواية ابن سعد عن الواقدي ، و« فزيت » في رواية الخطيب عن عقبه بن عامر ، وأنه « كشف عن ساقها » في رواية ابن عبد البر وغيره عن الإمام الباقر!! فظيعة بالغة في الفظاعة إلى أبعد الحدود!!
ألا يستحي هؤلاء الوضاعون من نسبة هذه الصنيعة الشنيعة - التي لو

[48]

سمعها واحد من عوام الناس لنفر منها وأستنكرها - إلى إمام الأئمة؟!
ألا يستحون من وضعها على لسان الإمام الباقر عليه السلام؟!
من هنا ترى بعضهم يحرفون الكلمة كابن الأثير حيث ذكر : « ووضع يده عليها » وكالدولابي والمحب الطبري
حيث ذكرا في لفظ : « فأخذ عمر بذراعها » وفي آخر : « فأخذها عمر فضمها إليه » .
وبعضهم - كالحاكم والبيهقي - لم يذكروا شيئاً من ذلك... قال المحب الطبري بعد حديث من ذاك القبيل : « وخرج
ابن سمان معناه ولفظه مختصراً... » فكان ما خرج خلواً من ذلك (1) .
وبعضهم يكذب ذلك كله بصراحة كسبط ابن الجوزي - المتوفى سنة 654 هجرية - حيث يقول :
« وذكر جدِّي في كتاب المنتظم : أن علياً بعثها إلى عمر لينظرها ، وأن عمر كشف ساقها ولمسها بيده .
قلت : وهذا قبيح والله ، لو كانت أمة لما فعل بها هذا .
ثم بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية ، فكيف ينسب عمر إلى هذا؟! » (2)

قلت :

وليس اللمس فقط! ففي رواية الخطيب التقبيل والأخذ بالساق !!

-
- (1) انظر : ذخائر العقبى : 169 .
(2) تذكرة خواص الأمة : 321 .

[49]

(5)

قد اشتمل لفظ الخبر عند ابن اسعد وغيره على قول عمر للمهاجرين : « رفنوني فرّفنوه » (1) ومعنى ذلك : «
قولوا لي : بالرفاء والبنين » (2).
وكان هذا من رسوم الجاهلية التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتفاق المسلمين : أخرج أحمد
باسناده قال : « تزوج عقيل بن أبي طالب ، فخرج علينا فقلنا : بالرفاء والبنين فقال : مه ، لا تقولوا ذلك ، فإن
النبي صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم قد نهانا عن ذلك وقال : قولوا بارك الله لك ، وبارك عليك ، وبارك لك فيها » (3).
ولأجل دلالة قول عمر هذا على جهله! أو أنه كان يريد إحياء سنن الجاهلية!! اضطر القوم إلى تحريف الكلمة
والتصرف فيها ، ففي المستدرک :
« فأتى عمر المهاجرين فقال : ألا تهنوني » .
وفي سنن البيهقي :
« أتى... فدعوا له بالبركة » .
وفي تاريخ الخطيب لم ينقله أصلاً ...

- (1) طبقات ابن سعد 463|8 ، كنز العمال 624|13 ، الاستيعاب وأسد الغابة والاصابة.
(2) ذخائر العقبى : 169 ، ولاحظ «رفأ» في لسان العرب وغيره .
(3) مسند احمد بن حنبل 451|3 ، وأنظر : وسائل الشيعة 183|14 .

[50]

(6)

في رواية غير واحدٍ منهم أنها ولدت له «زيداً» .
وفي رواية سعد وجماعة : «ولدت له زيد بن عمر ورقية بنت عمر» .
وفي رواية النووي في ولد عمر : «وفاطمة وزيد ، أمهما أم كلثوم...» (1).
وفي رواية ابن قتيبة في بنات عليّ : «ولدت له ولداً قد ذكرناهم» (2).

(7)

أكثر الأخبار على أن أم كلثوم تزوج بها بعد عمر : «عون» و«محمد» ابنا جعفر بن أبي طالب ...
ولكن القائلين بتزوجهما بها بعده يقولون بأن الرجلين قُتلا في حرب تستر ، وهذه الحرب كانت في عهد عمر !
قال ابن عبد البر : «عون بن جعفر بن أبي طالب. ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم. أمه وأمّ أخويه عبدالله ومحمد بن جعفر بن أبي طالب : أسماء بنت عميس الخثعمية .
واستشهد عون بن جعفر وأخوه محمد بن جعفر بتستر. ولا عقب له» (3) .

-
- (1) تهذيب الأسماء واللغات 15|2 .
(2) المعارف : 92 .
(3) الاستيعاب : 1247|3 .

[51]

وقال : «محمد بن جعفر بن أبي طالب. ولد على عهد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم... هو الذي تزوج أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب بعد موت عمر ابن الخطاب ...
واستشهد محمد بن جعفر بتستر» (1).
وقال ابن حجر : «استشهد عون بن جعفر في تستر ، وذلك في خلافة عمر ، وما له عقب» (2) .
وكذا قال ابن الأثير (3).
وأما أن تلك الحرب كانت في عهد عمر فذاك ما نص عليه المؤرخون (4) وصرح به ابن حجر في عبارته السالفة .
فانظر إلى تناقضات القوم وتعجب!!

(8)

واختلفت رواياتهم... فابن سعد والدارقطني - كما في الإصابة - يذكران أن عوناً مات عنها ، فتزوجها أخوه محمد ، ثم مات عنها محمد فتزوجها عبدالله ، فروى ابن سعد أنها قالت : إني لأستحي من أسماء بنت عميس ، إن ابنيها ماتا عندي ، وإني لأتخوف على هذا الثالث . فهلكت عنده « (5) .

(1) الاستيعاب : 1367/3 .

(2) الإصابة 3/44 .

(3) أسد الغابة 4/157 .

(4) تاريخ الطبري 4/213 ، الكامل في التاريخ 2/546 وغيرهما .

(5) الطبقات الكبرى 8/462 .

[52]

لكن ابن قتيبة يذكر : أنه لما قتل عمر تزوجها محمد بن جعفر فمات عنها ، ثم تزوجها عون بن جعفر ، فماتت عنده «(1) .

فتراه يذكر تزوج محمد بن جعفر بها قبل عون ، وموتها عند عون ، ولا يذكر عبدالله ... وابن عبد البر - وإن لم يتعرض بترجمتها لزوجها بعد عمر أصلاً ، ولا لتزوج عون بها بترجمته - يذكر بترجمة محمد بن جعفر : او محمد بن جعفر بن أبي طالب هذا هو الذي تزوج أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب بعد موت عمر بن الخطاب (2).

(9)

وعبدالله بن جعفر... كان زوج العقيلة زينب بنت أمير المؤمنين عليه السلام ، وكانت تحته حتى وفاتها بعد واقعة الطف : قال ابن سعد : « زينب بنت علي بن أبي طالب... تزوجها عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ، فولدت له علياً وعونا الأكبر وعباساً ومحمداً وأم كلثوم . أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، قال : حدثني عبد الرحمن بن مهرا ن : أن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب تزوج زينب بنت علي ، وتزوج معها امرأة علي ليلي بنت مسعود ، فكانتا تحته جميعاً «(3).

(1) المعارف : 92 .

(2) الاستيعاب 3/1367 .

(3) الطبقات الكبرى 8/465 .

[53]

وقال النووي بترجمة عبدالله بعد ذكر أسماء أولاده : « أهمهم زينب بنت علي بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله » (1) .
وقال ابن حجر : « زينب بنت علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمية ، سبطة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . أمها فاطمة .
قال ابن الأثير : إنها ولدت في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت عاقلة لبنت خولة ، زوجها أبوها ابن أخيه عبدالله بن جعفر ، فولدت له أولاداً ، وكانت مع أخيها لما قتل ، فحملت إلى دمشق ، وحضرت عند يزيد بن معاوية ، وكلامها ليزيد بن معاوية حين طلب الشامي أختها فاطمة مشهور ، يدل على عقل وقوة جنان » (2) .
وعلى هذا... فلو كانت أم كلثوم المتوفاة على عهد معاوية هي أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام ، وأنها كانت زوجة عبدالله بعد أخويه... كما تقول تلك الأخبار... كان معنى ذلك جمع عبدالله بن جعفر بين الأختين... وهذا مما لا يجوز وقوعه ، ولا يجوز التفوه به... ولذا قال ابن سعد : « ف خلف عليها أخوه عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بعد أختها زينب بنت علي بن أبي طالب » .

(10)

واختلفت أخبارهم في موتها والصلاة عليها... حتى الواحد منهم اختلفت أخباره! فابن سعد يروي عن الشعبي وعبدالله البهي الصلاة عليها وعلى ولدها

(1) تهذيب الأسماء واللغات 1|264 .

(2) الإصابة 4|321 .

[54]

زيد : « صلى عليهما ابن عمر » ويروي عن عمار بن أبي عمار ونافع : « صلى عليهما سعيد بن العاص » وفي رواية بعض المؤرخين عن عمار المذكور : « سعد بن أبي وقاص » (1) .
ثم أياً من كان المصلي... فالأخبار دالة على وفاتها في عهد معاوية ، للتصريح فيها بصلاة الحسن الحسين خلف الإمام... لكن الثابت في التاريخ أن أم كلثوم بنت أمير المؤمنين شهدت واقعة الطف - مع أختها زينب - وخطبت الخطبة المعروفة في الكوفة المذكورة في الكتب ، ذكرها ابن طيفور - المتوفى سنة 280 هجرية - في كتابه « بلاغات النساء » وأشار إليها ابن الأثير وغيره من كبار العلماء والمحدثين في لفظه « فرث » من كتبهم كالتحقيق ولسان العرب وتاج العروس ...
ولعله لذا جاء في رواية أبي داود عن عمار : « أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها ، فجعل الغلام مما يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة . قالوا : هذه السنة » (2) .
فروى الخبر بلا ذكر للإمام ، ولا أن أم كلثوم هذه من هي؟ وابنها من هو؟
وفي رواية النسائي عن عمار : « حضرت جنازة صبي وامرأة ، فقدم الصبي مما يلي الإمام ، ووضعت المرأة وراءه ، وصلي عليهما وفي القوم أبو سعيد الخدري وابن عباس وأبو قتادة وأبو هريرة - رضي الله عنهم - فسألتهم عن ذلك . فقالوا : السنة » (3) .
فروى نفس الخبر... بلا ذكر للإمام ، ولا اسم الميتين ، وهل كان بين المرأة والصبي نسبة أو لا؟

-
- (1) تاريخ الخميس 2|249 .
(2) سنن أبي داود 2|66 .
(3) سنن النسائي 4|71 .

[55]

حصيلة البحث

لقد استعرضنا أسانيد خبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر ابن الخطاب... والأخبار الأخرى المتعلقة بكرامة أهل البيت الأظهر الأطياب... فلم نجد فيها سنداً يجوز الاحتجاج به والركون إليه .
ثم حققنا نصوص الأخبار ومتونها ، ودققنا النظر في كلمات القوم وأقوالهم . . . فوجدناها متضاربة متكاذبة... فكانت ناحية الدلالة دليلاً آخر على أن لا أصل للقضية.
وأغلب الظن... أن القوم لما رأوا أن عمر بن الخطاب من رواة حديث : « كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي » الدال على فضيلة ومنقبة لأهل البيت وعليه عليه السلام خاصة ، حتى أن الحاكم أورده في فضائل عليّ كما قال المناوي (1). عمدوا إلى وضع قصة خطبة عمر ابنة عليّ وربطوا الحديث المذكور بها....
ومما يشهد بما ذكرنا أن غير واحد من كبار محدثي القوم يروون عنه الحديث مجرداً عن تلك القصة ، كما يروونه عن غيره :
قال المتقي : « كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي . طب ك هق عن عمر . طب عن ابن عباس وعن المسور .
كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري . ابن عساكر عن ابن عمر » (2).

-
- (1) فيض القدير 5|20 .
(2) كنز العمال 11|409 .

[56]

وقال ابن المغازلي : « قوله عليه السلام : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة. الحديث » ثم رواه بإسناده عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن عمر . وإسناده عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر . وإسناده عن الثوري عن الإمام جعفر بن محمد ... » (1) .
ونظير هذا حديث : « فاطمة بضعة مني... » الوارد عن غير واحد من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أكثر من موضع ، فإن بعضهم لما رأى ما في هذا الحديث الثابت المخرج في الصحاح من دلالات في أبعاد مختلفة... عمد إلى وضع قصة خطبة عليّ ابنة أبي جهل وربط الحديث بها ... (2).
ثم إن هذه خطبة... وتلك خطبة...
لكن خطبة عمر كانت لابنة عليّ عليه السلام... وخطبة عليّ كانت لابنة أبي جهل !! .
وخطبة عمر كانت مصاهرة لفاطمة الزهراء... وخطبة عليّ كانت إيذاء لفاطمة الزهراء !! .
وخطبة عمر كانت لما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا

سببي ونسبي... وخطبة علي كانت مخالفة للنبي ومقاطعة له... حتى طالبه بطلاق ابنته !! .
وعلى الجملة... فقد عرفت حال أخبار القصة سندا... فرواتها بين « مولى عمر » و« قاضي الزبير » و« قاتل
عمار » و« علماء الدولة الأموية » ورجال أسانيدنا بين « كذا ب » و« وضاع » و« ضعيف » و« مدّس » ...

(1) مناقب أمير المؤمنين : 110 .
(2) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع .

[57]

فهذا حال روايتها وأسانيدنا... وأغلب الظن كون السبب في وضعها وحكايتها ما ذكرناه... لا سيما... وبعض الرواة
مشترك في القصةين . . .

فإن قيل :

وهل بعد ذلك كلّ من وجه احتمال توجه به أخبار القصة على فرض صحتها سنداً ، لا سيما والقصة مشهورة بين
العامة ، وبها روايات عن طريق الخاصة وإن كانت شاذة؟

قلت :

قد اشتملت الأخبار المذكورة على ما لا يجوز تصديقه بحال من الأحوال :
كالذي رووه من إرسال الإمام عليه السلام إياها ببرد « لينظر إليها » وأنه أمر بها « فزينت » أو « فصنعت »
ونحو ذلك. والدليل على ذلك واضح .
ومن وفاتها على عهد معاوية... بدليل ثبوت وجودها في واقعة الطف ومواقفها المشهودة فيها .
وعليه ، فالتى ماتت وولدها زيد معاً في يوم واحد... وصلى عليهما فلان أو فلان... هي زوجة أخرى من زوجات
عمر ، سواء كان اسمها أم كلثوم - فقد كان غير واحدة من زوجاته اسمها أو كنيته أم كلثوم - أو لم يكن .
ويؤكد هذا الاحتمال - على فرض صحة الأسانيد - روايات أبي داود والنسائي وغيرهما
وعلى هذا فلا مستند لما قالوا من أن أم كلثوم بنت الإمام عليه السلام ولدت لعمر « زيدا »... إذ ليس إلا الأخبار
المذكورة ، وقد عرفت حالها. . .
كما أنه لا مستند لما ذكروا من أنها ولدت له بنتا... مع اختلافهم فيها وفي

[58]

اسمها...

ويؤكد ذلك ما ذكره غير واحد من علماء الإسلام من أنّ عمر مات عنها صغيرة!
منهم الشيخ أبو محمد النوبختي من قدماء العلماء الإمامية حيث قال في كتاب الإمامة له : « إن أم كلثوم كانت
صغيرة ، ومات عمر قبل أن يدخل بها » (1).
ومنهم : الشيخ أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي - المتوفى سنة 1122 هـ - (2)... فإنه قال في
معنى قرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم :
« والمراد بالقرابة من ينتسب إلى جده الأقرب وهو عبد المطلب لقوله : من صنع إلى أحد من ولد عبد المطلب يداً
فلم يكافئه بها في الدنيا فعلى مكافاته غداً إذا لقيني. رواه الطبراني في الأوسط عن عثمان - رضي الله عنه -

فخرج بذلك من انتسب إلى من فوق عبد المطلب ، كأولاد عبد مناف ، أو من يساوية كأولاد هاشم إخوة عبد المطلب ، أو انتسب له ولا صحبة له ولا رؤية. ولعله ليس يمراد ممن صحب النبي منهم أو رآه من ذكر وأنثى . وهو علي وأولاد الحسن والحسين ومحسن - بميم مضمومة فحاء مفتوحة فسين مكسورة مشددة مهملتين - وأم كلثوم زوجة عمر بن الخطاب ، ومات عنها قبل بلوغها ، فتزوجها عون بن جعفر فمات عنها ، فتزوج بأخيه محمد ثم مات ، فتزوجها أخوهما عبدالله ثم ماتت عنده. ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى لمحمد ابنة ماتت صغيرة . فلا عقب لأم كلثوم ، كما قدم المصنف في المقصد الثاني « (3) .

- (1) بحار الأنوار 91|42 .
(2) توجد ترجمته في سلك الدرر في اعلام القرن الثاني عشر 32|4 .
(3) شرح المواهب اللدنية - مبحث قرابة النبي 9|7 .

[59]

وقد يشهد به على فرض ثبوت أصل تزويج اصرار عمر على أن ألغرض من خطبة أن يكون صهراً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ... وقوله في بعض الألفاظ : « أحب أن يكون عندي عضو من أعضاء رسول الله » وتأكيده في بعض آخر : « اني لم أرد الباه » ...

الخبر في روايات الإمامية (1)

لقد أشرنا - في السؤال إلى شهرة خبر تزويج أم كلثوم من عمر بن الخطاب ، وإلى وجود روايات به في كتب أصحابنا ، ولكن - وبالرغم من الشهرة والروايات - نجد جمعاً من أكابرنا ينكرون الخبر من أصله ، كما لا يخفى على من راجع رسائل الشيخ المفيد والسيد المرتضى والسيد ناصر حسين نجل صاحب عباقات الأنوار وغيرهم ، في هذا الموضوع .

إلا أنا نؤكد على أن ما ورد بسند معتبر من طرفنا لا يدل إلا على ما ذكرناه في جواب السؤال ، ونقلنا فيه كلام النوبختي من أصحابنا ، والزرقاتي من أهل السنة... فلنذكر تلك الأخبار :

- 1 - عن أبي عبدالله عليه السلام : « في تزويج ام كلثوم ، فقال : إن ذلك فرج غصبناه » .
- 2 - عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين : إنها صبية ، قال : فلقى العباس فقال له : ما لي؟ أبي بأس؟ قال : وما ذاك؟ قال : خطبت إلى ابن أخيك فردني ، أما والله لأعودن زمرم ، ولا أدع لكم مكربة إلا هدمتها ، ولأقيم عليه شاهدين بانه سرق ، ولأقطعن يمينه . فأتاه العباس

(1) أضفنا هذا الفصل بطلب من بعض أهل الفضل ، تنميماً للبحث - حيث كان على ضوء روايات أهل السنة فقط - وشرحاً لما أوجزناه في الجواب عن « فإن قيل » .

[60]

فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه « (1) .
3 - عن سليمان بن خالد وغيره - واللفظ له - « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها ، أين تعتد؟ في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال : بلى ، حيث شاءت ، ثم قال : إن عليا عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم

، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته «(2) .
فنقول - بناء على قبول هذه الروايات - : إنه ليس للخصم الزامنا بها ، لأن غاية ما أفادته وقوع العقد بعد التهديد والتوعيد ، ثم انتقال البنت إلى دار عمر ، ثم موته عنها ومجيء الإمام عليه السلام إلى داره وأخذها بيدها وانطلاقه بها إلى بيته ، ولعل في جملة « فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته » شهادة بما صرح به غير واحد من علماء الإسلام من انه مات عنها قبل بلوغها .
فأي فضيلة لعمر في هذا؟ وأي غضاضة على أمير المؤمنين وأهل البيت؟ وهل يدل وقوع هكذا تزويج على المصافاة والمحابة؟ وإذا كان عمر قد هدّد أمير المؤمنين بما في الخبر ، لأجل هذا « الغضب » ، فما كان تهديده لأجل غضب « الخلافة » فاضطر أمير المؤمنين وأتباعه إلى السكوت وإلى البيعة عن إكراه؟ بل لقد كان هذا « الغضب » لإزالة اثار ذلك « الغضب » !!
ومن « عمر » تعلّم « الحجاج » !!
إقرأ الرواية التالية :
« قال محمد بن إدريس الشافعي : لما تزوج الحجاج بن يوسف ابنة عبدالله ابن جعفر ، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبد الملك بن مروان :

- (1) الكافي ، كتاب النكاح 346|5 .
(2) الكافي ، كتاب الطلاق 115|6 ، وقد وردت هذه الرواية في الكتب الفقهية لاشتغالها على الحكم المذكور فيها .

[61]

أتركت الحجاج يتزوج ابنة عبدالله بن جعفر؟
قال : نعم ، ما بأس بذلك .
قال : أشد البأس والله .
قال : وكيف؟
قال : والله - يا أمير المؤمنين - لقد ذهب ما في صدري على الزبير منذ تزوّجت رملة بنت الزبير .
قال : فكأنه كان نائماً فأيقظته .
قال : فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها . فطلقها «(1) .

بقي الكلام فيمن تزوّجها :

قد عرفت أن أمير المؤمنين عليه السلام كان قد حبس بناته لأبناء أخيه جعفر ، بل إن ذلك كان بأمر من النبي صلى الله عليه وآله وسلّم فقد « نظر النبي صلى الله عليه وآله وسلّم إلى أولاد عليّ وجعفر عليهما السلام فقال : بناتنا لبنينا وبنونا لبناتنا » (2) .
وفي خصوص أم كلثوم جاء في حديث : « خطب عمر إلى علي ابنته أم كلثوم فأعتل عليّ بصغرها وقال : أعددتها لابن أخي . يعني جعفرأ « (3) فلم يعين الابن ... لكن الأمر يدور بين « عون » و « محمد » لأن « عبدالله » كان أكبرهم سنأ وقد زوّجة ابنته « زينب » كما تقدم .
فأما « عون » فلم أجد خلافاً بين علماء أهل السنة - والكلام كله يدور على

- (1) مختصر تاريخ دمشق 205|6 .
(2) من لا يحضره الفقيه 393|3 باب الأكفاء .
(3) ذخائر العقبى : 169 ، كنز العمال 624|13 .

[62]

أخبارهم وأقوالهم - في أنه قتل يوم تستر على عهد عمر ، والمفروض - بحسب تلك الأخبار على فرض صحتها - كونها في عقد عمر .
أما « محمد » فقال ابن حجر : « ذكر أبو عمر عن الواقدي أنه يكنى أبا القاسم ، وأنه تزوج أم كلثوم بنت علي بعد عمر . قال : واستشهد بتستر .
وقيل : إنه عاش إلى أن شهد صفين مع علي . قال الدارقطني في كتاب الإخوة : يقال : إنه قتل بصفين ، اعترك هو وعبيد الله بن عمر بن الخطاب فقتل كل منهما الآخر .
وذكر المرزباني في معجم الشعراء : أنه كان مع أخيه محمد بن أبي بكر بمصر ، فلما قتل اختفى محمد بن جعفر ، فدل عليه رجل من عك ثم من غافق ، فهرب إلى فلسطين ، وجاء إلى رجل من أخواله من خثعم ، فمنعه من معاوية ، فقال في ذلك شعراً .
وهذا محقق يرد قول الواقدي أنه استشهد بتستر » (1) .
وعلى هذا يكون هو الذي تزوج أم كلثوم بعد موت عمر - على الفرض المذكور - وعليه نص ابن عبد البر كما تقدم .
أما « عبدالله » فمن الممكن أن يكون قد تزوج بها بعد زوجها وبعد موت « زينب » زوجته ، لأنه بقي حياً إلى سنة ثمانين وهو ابن تسعين سنة كما اختاره ابن عبد البر (2) .

(1) الإصابة 3 | 372 .
(2) الاستيعاب 3 | 881 .

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(9)

رسالة

في الأحاديث الواردة في الخلفاء
على ترتيب الخلافة

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

وبعد :

فقد ذكرت في بعض بحوثي بعد حديث : إن كل حديث جاء في مناقب الخلفاء ، وذكرت فيه أساميهم على الترتيب فهو حديث موضوع بلا ريب...
فطلب مني بعض القراء الأفاضل اثبات ذلك عن طريق التحقيق في أسانيد عدّة من الأحاديث - من هذا القبيل -
الخرجة في الصحاح والكتب المعتر... فكانت هذه الرسالة...
ثم ظهر لي أن الحكم بالوضع لا يختص باخبار أبواب المناقب ، بل أكاد أتبع بان كل حديث كان كذلك في مطلق
الأبواب فهو موضوع ، حق التي جاء فيها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه يقول : جنت أنا وأبو بكر
وعمر وعثمان... خرجت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان... أين أبو بكر وعمر وعثمان...

[6]

وقد يكون فيها ذكر « عليّ » بعدهم وقد لا يكون ، ولربما جاء اسمه مقدّما على « عثمان » لكنهما متى ذكرا فهما مؤخران عن أبي بكر وعمر ...!

ومن الطريف أني وجدت حديثا قد وضع فيه الكذابون هذا المعنى عن لسان أمير المؤمنين عليه السلام ، ليكون إقراراً منه بذلك ، فلا يبقى لأحد اعتراض عليه...!! :

أخرج البخاري ، قال : حدّثني الوليد بن صالح ، حدّثنا عيسى بن يونس ، حدّثنا عمر بن سعيد بن أبي الحسين المكيّ ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ... ».

وأخرج مسلم ، قال : « حدّثنا سعيد بن عمرو الأشعثي وأبو الربيع العتكي وأبو كريب محمد بن العلاء - واللفظ لأبي كريب - قال أبو الربيع : حدّثنا ، وقال الأخران : أخبرنا ابن المبارك ، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن ابن أبي مليكة ، قال : سمعت ابن عباس يقول :

وضع عمر بن الخطاب على سريره ، فتكفّه الناس يدعون ويبتنون ويصلون عليه قيل أن يرفع - وأنا فيهم - قال : فلم يرعني إلا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي ، فالتفت إليه فإذا هو علي ، فترحم على عمر وقال : ما خلّفت أحدا أحب إليّ أن ألقى الله بمثل عمله منك ، وأيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك ، وذلك أني كنت أكثر أسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : جنت أنا وأبو بكر وعمر ، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر ، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر ، فإن كنت لأرجو - أو لأظن - أن يجعلك الله معهما «(1) .

وكذا أخرجه غيرهما ، كأبن ماجة... فرواه بإسناده عن عمر بن سعيد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس... لكنه حديث موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام... لأن مداره على

(1) صحيح البخاري 69|5 ، صحيح مسلم 112|7 .

[7]

« ابن أبي مليكة » هذا الرجل الذي يعدّ من كبار النواصب المبغضين له ولأهل البيت عليهم السلام ، حتى كان قاضي عبدالله بن الزبير ومؤذنه... (1) .

والله أسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يوفّقنا لتحقيق الحق واتباعه ، انه هو البرّ الرحيم .

(1) تهذيب التهذيب 268|5 .

[8]

الحديث الأول

أخرج البخاري ، قال :
« حدثنا محمد بن مسكين أبو الحسن ، حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا سليمان ، عن شريك بن أبي نمر ، عن سعيد بن المسيب ، قال : أخبرني أبو موسى الأشعري : أنه توضع في بيته ثم خرج ، فقلت : لألزم رسول الله صل الله عليه [واله] وسلم ، ولأكونن معه يومي هذا . قال : فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالوا : خرج ووجه ههنا ، فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس ، فجلست عند الباب - وبابها من جريد - حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حاجته فتوضأ ، فقامت إليه فإذا هو جالس على بئر أريس ، وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلأهما في البئر ، فسلمت عليه ثم انصرفت ، فجلست عند الباب فقلت : لأكونن بواب رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم اليوم .
فجاء أبو بكر فدفع الباب . فقلت : من هذا؟!
فقال : أبو بكر .

فقلت : على رسلك . ثم ذهبت فقلت : يا رسول الله ! هذا أبو بكر يستأذن .
فقال : إنذن له وبشره بالجنة .
فأقبلت حتى قلت لأبي بكر : أدخل ، ورسول الله يبشرك بالجنة .
فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله صل الله عليه [واله] وسلم معه في القف ، ودلى رجله في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه [واله] وسلم ، وكشف عن ساقيه .
ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقتي . فقلت : إن يرد الله

[9]

بفلان خيراً - يريد أخاه - يأت به ، فإذا إنسان يحرك الباب .
فقلت : من هذا؟!
فقال : عمر بن الخطاب .
فقلت : على رسلك ، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم فسلمت عليه ، فقلت : هذا عمر بن الخطاب يستأذن .
فقال : إنذن له وبشره بالجنة .
فجئت فقلت له : أدخل ، وبشرك رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم بالجنة .
فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم في القف عن يساره ، ودلى رجله في البئر .
ثم رجعت فجلست فقلت : إن يرد الله بفلان خيراً يأت به . فجاء إنسان يحرك الباب .
فقلت : من هذا؟!
فقال : عثمان بن عفان .
فقلت : على رسلك . فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم فأخبرته .
فقال : إنذن له وبشره بالجنة علي بلوى تصيبه .
فجئته فقلت له : أدخل ، وبشرك رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم بالجنة علي بلوى تصيبك .
فدخل فوجد القف قد ملئ ، فجلس وجاهه من الشق الآخر .
قال شريك : قال سعيد بن المسيب : فأولتها قبورهم «(1)» .
وأخرجه مسلم بالإسناد واللفظ... (2) .

(1) صحيح البخاري 5/68 .

(2) صحيح مسلم 7/118 .

[10]

وقال البخاري : « حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا ابو أسامة ، قال : حدّثني عثمان بن غياث ، حدثنا أبو عثمان النهدي ، عن أبي موسى... »(1).
وقال مسلم : « حدثنا محمد بن المثنى العنزي ، حدثنا ابن أبي عديّ ، عن عثمان بن غياث ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى الأشعري... »(2).
وأخرجه غيرهما كذلك...

أقول :

ترجمة شريك بن أبي نمر :
ففي السند الأول : شريك بن أبي نمر :
قال ابن معين : ليس بالقوي .
وقال النسائي : ليس بالقوي .
وقال ابن عديّ : إذا روى عنه ثقة فانه ثقة .
وكان يحيى بن سعيد لا يحدّث عنه .
وقال الساجي : كان يرى القدر .
ووهاه ابن حزم لأجل حديثه في الإسراء .
وذكر الذهبي الحديث فقال : هذا من غرائب الصحيح (3).

ترجمة عثمان بن غياث :
وفي السند الثاني : عثمان بن غياث :
قال الدوري عن ابن معين : كان يحيى بن سعيد يضعف حديثه في التفسير.

-
- (1) صحيح البخاري 74|5 .
(2) صحيح مسلم 117|7 .
(3) ميزان الاعتدال 269|2 ، تهذيب التهذيب 296|4 .

[11]

وقال علي بن المديني : سمعت يحيى القطان يقول : عند عثمان بن غياث كُتِبَ عن عكرمة فلم يصحّها لنا .
وذكره الأجري - عن أبي داود - في مرجئة أهل البصرة .
وقال أحمد : كان يرى الإرجاء (1) .
* والراوي عنه عند البخاري : « أبو أسامة » وهو حماد بن أسامة :

ترجمة أبي أسامة :
قال الأزدي : قال المعيطي : كان كثير التديليس ، ثم بعد ذلك تركه .
وقال ابن سعد : يدلس ويبين تدليسه .

وعن سفيان الثوري : إنني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة ، كان أمره بينا ، كان من أسرق الناس لحديث جيد .
وقال الأجرى عن أبي داود : قال وكيع : نهيت أبا أسامة أن يستعير الكتب وكان دفن كتبه (2).

-
- (1) تهذيب التهذيب 7/133 ، ميزان الاعتدال 3/51 .
(2) ميزان الاعتدال 1/588 ، تهذيب التهذيب 3/3 .

[12]

الحديث الثاني

أخرج مسلم قاتلا :
« حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد ، حدثني أبي ، عن جدي ، حدثني عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن يحيى بن سعيد بن العاص : أن سعيد بن العاص أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعثمان حدثاه : أن أبا بكر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو مضطجع على فراشه لا يلبس مرط عائشة ، فأذن لأبي بكر وهو كذلك ، ففضى حاجته ثم انصرف .
ثم استأذن عمر ، فأذن له وهو على تلك الحال ، ففضى إليه حاجته ثم انصرف .
قال عثمان : ثم استأذنت عليه ، فجلس وقال لعائشة : اجمعي عليك ثيابك . ففضيت إليه حاجتي ، ثم انصرفت .
فقالت عائشة : يا رسول الله ، ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر- رضي الله عنهما- كما فزعت لعثمان؟!
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن عثمان رجل حيي ، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال أن لا يبلغ الي في حاجته» (1) .
أقول :

ترجمة عقيل بن خالد :
في هذا السند : عقيل بن خالد :

-
- (1) صحيح مسلم 7/117 .

[13]

قال أبو حاتم : لم يكن بالحافظ .
وقال الماجشون : كان جلوازاً .
وقال الذهبي : قيل : كان والي إبله .

وكان يحيى القطان يضعفه(11).
* وفيه « ابن شهاب » وهو « الزهري » :

ترجمة الزهري :

وهو من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل بيته عليهم السلام ، كان ينال منهم ويضع الأحاديث في الحطّ منهم وفي فضل غيرهم وتقديم غيرهم عليهم :
قال ابن أبي الحديد : « كان الزهري من المنحرفين عنه. وروى جرير بن عبد الحميد ، عن محمد بن شيبه ، قال : شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة ابن الزبير جالسان يذكران علياً فنالا منه. فبلغ ذلك علي بن الحسين ، فجاء حتى وقف عليهما فقال : أما أنت يا عروة فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي علي أبيك. وأما أنت يا زهري ، فلو كنت بمكة لأريتك كير أبيك » .
قال : « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي ، عن يحيى بن عروة ، قال : كان أبي إذا ذكر علياً نال منه » (1) .
وقال ابن عبد البر : « ذكر معمر في جامعه عن الزهري قال : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة. قال عبد الرزاق : وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري » (2) .
أي : هو كذب ، فإن أول من أسلم هو أمير المؤمنين علي عليه السلام ،

- (1) ميزان الاعتدال 89|3 ، تهذيب التهذيب 228|7 .
- (2) شرح نهج البلاغة 102|4 .
- (3) الاستيعاب 546|2 ترجمة زيد بن حارثة .

[14]

لكن الزهري يريد إنكار هذه المنقبة أو إخفاءها ...
هذا ، وقد بلغ عداء الزهري لأهل البيت عليهم السلام حدّاً جعله يروي حتى عن عمر بن سعد بن أبي وقاص! ... قال الذهبي :
« عمر بن سعد بن أبي وقاص. عن أبيه. وعنه : إبراهيم وأبو إسحاق ، وأرسل عنه الزهري وقتادة .
قال ابن معين : كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟! » (1) .
لكن الرجل كان من أعوان بني أمية وعمالهم ومشيدي سلطاتهم ، حتى جاء في ترجمته من « رجال المشكاة » للمحدث الشيخ عبد الحق الدهلوي ، ما نصه : « إنه قد ابتلي بصحبة الأمراء بقلّة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟! » .
قال ابن خلكان : « ولم يزل الزهري مع عبد الملك ، ثم مع هشام بن عبد الملك ، وكان يزيد بن عبد الملك قد استنقضاه » (2) .
ومن هنا قدح فيه ابن معين ، فقد :
« حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : أجود الأسانيد : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . فقال له إنسان : الأعمش مثل الزهري . فقال : تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري؟!
الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية. والأعمش فقير صبور ، مجانب للسلطان ، ورع عالم بالقرآن » (3) .
وبهذه المناسبة كتب إليه الإمام زين العابدين عليه السلام كتاباً يعظه فيه

- (1) الكاشف - ترجمة عمر بن سعد.
(2) وفيات الأعيان 3/317 ترجمة الزهري .
(3) تهذيب التهذيب - ترجمة الأعمش 4/195 .

[15]

ويذكره الله والدار الآخرة ، وينبّهه على الآثار السيئة المترتبة على كونه في قصور السلاطين ، ومن ذلك قوله :
« إن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن أنست وحشة الظالم ، وسهلت له طريق الغي... جعلوك قطبا أداروا بك رحي مظالمهم ، وجسرا يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسلماً إلى ضلالتهم ، داعياً إلى غيهم ، سالكاً سبيلهم...
إحذر ، فقد نبئت؛ وبادر ، فقد أجلت... ولا تحسب اني أردت توبيخك وتعنيفك وتعيبك ، لكني أردت أن ينعش الله ما فات من رأيك ، ويرد إليك ما عزب من دينك...
أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرة ، وما الناس فيه من البلاء والفتنة؟!
فأعرض عن كل ما أنت فيه حتى تلحق بالصالحين الذين دفنوا في أسماهم ، لاصقة بطونهم بظهورهم...
ما لك لا تنتبه من نعستك؟! وتستقبل من عثرتك! فتقول : والله ما قمت لله مقاما واحدا ما أحييت به له دينا ، أو أمت له فيه باطلا « (1) .

- (1) تحف العقول عن آل الرسول : 198 ، إحياء العلوم 2/143.

[16]

الحديث الثالث

أخرج مسلم في مناقب طلحة والزبير :
« حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ فَتَحَرَّكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ : أَسْكَنَ حِرَاءَ ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ . وَعَلَيْهِ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزَّبِيرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « (1) .

أقول :

أوردنا هذا الحديث هنا وإن لم يكن ذكر الأسماء على الترتيب على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن ذلك موضوع على لسانه في ألفاظ أخرى لهذا الحديث ، ولأن المقصود منه - مضافا إلى إثبات الترتيب - نسبة وصف أبي بكر بـ « الصديق » وجميع من ذكر بعده بـ « الشهادة » إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم... لكنه حديث

موضوع...

أما من حيث المتن - بغض النظر عما في وصف غير أمير المؤمنين عليه السلام بـ« الشهيد » - أن سعد بن أبي وقاص مات حتف أنفه في قصره !! ومن هنا لم يذكر سعد في صحيح مسلم في الحديث الذي قبله... فلاحظ! لكن بعضهم تصدّى لتصحيح المعنى بأن سعدا مات بالطاعون ومن مات به فهو شهيد!! (2) .

(1) صحيح مسلم 128|7 .

(2) لاحظ : الشفاء وشرحه نسيم الرياض 192|3 .

[17]

وأما من حيث السند ففيه - بغض النظر عن غيره - : إسماعيل بن أبي أويس :

ترجمة إسماعيل بن أبي أويس :

قال النسائي : ضعيف (1).

وقال يحيى بن معين : هو وأبوه يسرقان الحديث .

وقال الدولابي : سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول : كذاب .

وقال الذهبي - بعد نقل ما تقدم - : ساق له ابن عدي ثلاثة أحاديث ثم قال : روى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد (2) .

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى : مخلط ، يكذب ، ليس بشيء (3) .

وقال ابن حزم في « المحلى » : قال أبو الفتح الأزدي : حدثني سيف بن محمد : أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث (4) .

وقال العيني : أقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي (5) .

(1) الضعفاء والمتركون : 14 .

(2) ميزان الاعتدال 222|1 .

(3) تهذيب التهذيب 312|1 .

(4) تهذيب التهذيب 312|1 .

(5) عمدة القاري - المقدمة السابعة .

[18]

الحديث الرابع

أخرج ابن ماجة في فضل عثمان قانلا :
« حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وعليّ بن محمد ، قالا : ثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عائشة ، قالت :
قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في مرضه : وددت أن عندي بعض أصحابي. قلنا : يا رسول الله ألا ندعو لك أبا بكر؟ فسكت. قلنا : ألا ندعو لك عمر؟ فسكت. قلنا : ألا ندعو لك عثمان؟ قال : نعم. فجاء ، فخلا به ، فجعل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يكلمه ووجه عثمان يتغير.
قال قيس : فحدثني أبو سهلة مولى عثمان : أن عثمان بن عفان قال يوم الدار : إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عهد إليّ عهدا فأنا صائر إليه .
وقال عليّ في حديثه : وأنا صابر عليه .
قال قيس : فكانوا يرونه ذلك اليوم » (1) .
وأخرجه الحاكم بإسناده عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي سهلة مولى عثمان ، عن عائشة... ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (2) .

أقول :

في هذا السند : قيس بن أبي حازم :

- (1) سنن ابن ماجة 1|42 .
(2) المستدرک علی الصحیحین 3|99 .

[19]

ترجمة قيس بن أبي حازم :

نقل الذهبي وابن حجر عن يعقوب بن شيبان السدوسي - واللفظ للثاني - : « قد تكلم أصحابنا فيه ، فمنهم من رفع قدره وعظمه وجعل الحديث عنه من أصح الاسناد ، ومنهم من حمل عليه وقال : له أحاديث مناكير. والذين أطروه حملوا هذه الأحاديث على أنها عندهم غير مناكير وقالوا : هي غرائب. ومنهم من حمل عليه في مذهبه . وقالوا : كان يحمل على عليّ .
والمشهور عنه : أنه كان يقدم عثمان .
ولذلك تجنب كثير من قدماء الكوفيين الرواية عنه (1) .
وذكر السيوطي في « تدريب الراوي » فائدة قال : « أردت أن أسرد أسماء من رمي ببدعة ممن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما » ثم ذكر « قيس بن أبي حازم ، في الذين رموا بالنصب ، وهو بغض عليّ عليه السلام .

- (1) ميزان الاعتدال 3|392 ، تهذيب التهذيب 8|346 .

[20]

الحديث الخامس

أخرج الترمذي قائلًا :

« مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنهم - :
حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن داود العطار ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدّهم في أمر الله عمر ،
وأصدقهم حياء عثمان بن عفان ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأفضلهم زيد بن ثابت ، وأقروهم أبي
بن كعب ، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح .

هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه .

وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم : حدثنا محمد بن بشار ، نا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]
وسلم : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدّهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأقروهم لكتاب الله أبي بن
كعب ، وأفضلهم زيد بن ثابت ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، ألا وإن لكل أمة أمين وإن أمين هذه الأمة
أبو عبيدة بن الجراح .

هذا حديث حسن صحيح (1) .

وأخرجه ابن ماجة أيضا حيث قال :

« حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك : ان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر... حدثنا علي بن محمد ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة مثله «(1). وأخرجه الحاكم فقال :

« حدثنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ، حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ، حدثنا الكوثري بن حكيم أبو محمد الحلبي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أرفأ أمتي بها أبو بكر ، وإن أصلبها في أمر الله عمر ، وإن أشدها حياء عثمان ، وإن أقرأها أبي بن كعب ، وإن أفرضها زيد بن ثابت ، وإن أقضاها علي ابن أبي طالب ، وإن أعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وإن أصدقها لهجة أبو ذر ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، وإن حبر هذه الأمة لعبدالله بن عباس «(2).

أقول :

هذه أهم أسانيد هذا الحديث في أهم كتب القوم... وهو حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولو أردنا النظر في أسانيده بالتفصيل ، لخرجنا عن وضع الرسالة ، فنكتفي ببعض الكلام على الأسانيد المذكورة وهو أقل قليل ... أما سنده عند الترمذي ، ففي إسناده الأول : سفيان بن وكيع :

(1) سنن ابن ماجة 58|1.
(2) المستدرک علی الصحيحین 535|3.

[22]

ترجمة سفيان بن وكيع :

قال البخاري : يتكلمون فيه لأشياء لقتوه إياها .
وقال ابو زرعة : يتهم بالكذب .
قال ابن أبي حاتم : سئل عنه أبي فقال : لين .
وقال النسائي : ليس بثقة .
وقال الآجري : امتنع أبو داود من التحديث عنه .
وذكره الذهبي في الضعفاء .
وقال ابن حجر : ابتلي بوراق فادخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه (1) .
* « داود العطار » :

ترجمة داود العطار :

قال الحاكم : قال يحيى بن معين : ضعيف الحديث .
وقال الأزدي : يتكلمون فيه (2) .

ترجمة قتادة :

* وفتادة :
كان يرى القدر ويدعو إلى ذلك .

وكان مشهوراً بالتدليس .
وعن الشعبي : فتادة حاطب ليل (3)

-
- (1) ميزان الاعتدال 173|2 ، تهذيب التهذيب 109|4 ، تقريب التهذيب 312|1 .
(2) ميزان الاعتدال 11|2 ، تهذيب التهذيب 158|3 .
(3) تهذيب التهذيب 315|8 وغيره .

[23]

وفي إسناده الثاني : « محمد بن بشار » :

ترجمة محمد بن بشار :

كذبه الفلاس .
كان يحيى لا يعأ به ويستضعفه .
والقواريري : لا يرضاه .
وكان صاحب حمام (1) .
* و« عبد الوهاب بن عبد المجيد » :

ترجمة عبد الوهاب بن عبد المجيد :

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : مجهول .
وعده ابن مهدي فيمن كان يحدث من كتب الناس ولا يحفظ ذلك الحفظ .
وقال الدوري عن ابن معين : اختلط بآخره .
وقال أبو داود : تغير .
وذكره العقيلي في الضعفاء (2) .
* و« خالد الحذاء » :

ترجمة خالد الحذاء :

قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .
وقال ابن حجر : حكى العقيلي في تاريخه من طريق يحيى بن آدم عن أبي شهاب ، قال : قال لي شعبة : عليك
بحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق فإنهما

-
- (1) ميزان الاعتدال 490|3 .
(2) ميزان الاعتدال 680|2 .

[24]

حافظان ، واكتم عليّ عند البصريين في خالد الحذاء وهشام .

قال يحيى : وقلت لحامد بن زيد : ما لخالد الحذاء؟! قال : قدم علينا قدمة من الشام فكاننا أنكرنا حفظه .
وقال عباد بن عباد : أراد شعبة أن يقع في خالد فأتيته أنا وحماد بن زيد فقلنا له : ما لك أجننت؟! وتهددناه ،
فسكت .

وحكى العقيلي من طريق أحمد بن حنبل قيل لابن عليّة في حديث : كان خالد يرويه . فلم يلتفت إليه ابن عليّة وضعف
أمر خالد .

قال ابن حجر الظاهر أن كلام هؤلاء من أجل ما أشار إليه حماد بن زيد من تغيير حفظه بآخره ، أو من أجل دخوله في
عمل السلطان « (1) .

* و« أبو قلابة » وهو عبدالله بن زيد الجرمي :

ترجمة أبي قلابة :

وكان يبغض عليّاً عليه السلام ويسيء إليه الأدب ، ولذا لم يرو عنه أصلاً .

وقد اتفقوا على أنه كان يدلس عمّن لحقهم وعمّن لم يلحقهم (2) .

وعن أبي الحسن القابسي المالكي : هو عند الناس معدود في البله .

وبما ذكرنا يظهر الكلام على سنده عند ابن ماجة .

بقي أمران :

أحدهما :

إن هذا الحديث - بالإضافة إلى ما ذكر - مرسل ، نص عليه ابن حجر العسقلاني في « فتح الباري » وكذا غيره من
الشراح... قال المناوي بشرحه : « قال ابن حجر في الفتح : هذا الحديث أورده الترمذي وابن حبان من طريق عبد
الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء مطوّلاً ، وأوله « أرحم » وإسناده

(1) تهذيب التهذيب 105|3 .

(2) تهذيب التهذيب 197|5 ، ميزان الاعتدال 425|2 .

[25]

صحيح ، إلا أن الحفاظ قالوا : إن الصواب في أوله الإرسال ، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري « (1) .
والثاني :

إن راويه « أنس بن مالك » لا يعتمد عليه بعدما صدر منه الكذب والخيانة في غير مورد...
وأما سنده عند الحاكم... ففيه : « محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي » :

ترجمة محمد بن يزيد الرهاوي :

قال الذهبي : قال الدارقطني : ضعيف .

وقال النسائي : ليس بالقوي .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : ليس بشيء ، هو أشد غفلة من أبيه .

وقال البخاري : أبو فروة متقارب الحديث ، إلا أن ابنه محمدا يروي عنه مناكير .

وقال الأجرى عن أبي داود : أبو فروة الجزري ليس بشيء ، وابنه ليس بشيء .

وقال الترمذي : لا يتابع على روايته ، وهو ضعيف .

وأورده الذهبي في « المغني في الضعفاء » .
وقال ابن حجر : ليس بالقوي (2) .

ترجمة كوثر بن حكيم :
* وكوثر بن حكيم :

(1) فيض القدير- شرح الجامع الصغير 460|1 .
(2) ميزان الاعتدال 69|4 ، تهذيب التهذيب 463|9 ، تقريب التهذيب 219|2 .

[26]

قال البخاري في الضعفاء والمتروكين : منكر الحديث .
وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين : متروك الحديث .
وقال أبو زرعة : ضعيف .
وقال ابن معين : ليس بشيء .
وقال أحمد : أحاديثه بواطيل .
وقال الدارقطني : متروك .
وقال الذهبي في « المغني في الضعفاء » : تركوا حديثه ، له عجاب (1) .

أقول :

فظهر أن الحق مع من لم يكتف بتضعيف هذا الحديث بل رجح وضعه (2)

(1) راجع الكتب المذكورة والميزان 416|3 ولسانه 490|4 .
(2) فيض القدير 460|1 .

[27]

الحديث السادس

أخرج الحاكم في مناقب عثمان ، وصححه على شرط الشيخين ، قانلاً :
« حدثنا أبو علي الحافظ ، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان ، ثنا أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ،

حَدَّثني عمي ، ثنا يحيى بن أيوب ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت : أول حجر حمله النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبناء المسجد ، ثم حمل أبو بكر حجراً آخر ، ثم حمل عمر حجراً آخر ، ثم حمل عثمان حجراً آخر. فقلت : يا رسول الله ، ألا ترى إلى هؤلاء كيف يساعدونك؟ فقال : يا عائشة ، هؤلاء الخلفاء من بعدي .
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وإنما اشتهر بإسناد واهٍ من رواية محمد بن الفضل بن عطية ، فذلك هجر «(1)» .

أقول :

هذا حديث موضوع بالنظر إلى سنده ومنتنه .
أما السند ، ففيه - بغض النظر عن غيره - : أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري :

ترجمة أحمد بن عبد الرحمن المصري :
قال ابن عدي : رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه .
وقال ابن يونس : لاتقوم به حجة .
وقال ابن حبان : إنه أتى بمناكير في آخر عمره (2) .

(1) المستدرک علی الصحیحین 96|3 .
(2) میزان الاعتدال 113|1 .

[28]

قلت : وهذا الحديث عن عمه !!
وأما المتن ، فيكفي في الكلام حوله نقل عبارة الذهبي ، فإنه قال في تعقيب الحاكم ما هذا نصه :
« قلت : أحمد منكر الحديث ، وهو ممن نقم على مسلم إخرجه في الصحيح . ويحيى وإن كان ثقة فقد ضعف .
ثم لوصح هذا لكان نصاً في خلافة الثلاثة .
ولا يصح بوجه! فإن عائشة لم تكن يومئذ دخل بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهي محجوبة صغيرة ،
فقولها هذا يدل على بطلان الحديث .
قال الحاكم : وإنما اشتهر هذا الحديث من رواية محمد بن الفضل بن عطية ، فذلك هجر .
قلت : ابن عطية متروك لما «(1)» .

(1) تلخيص المستدرک 97|3 .

[29]

الحديث السابع

أخرج أبو داود قائلًا :

« حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن ابن شهاب ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبد الله : أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : أرى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ونيط عمر بأبي بكر ، ونيط عثمان بعمر . قال جابر : فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا : أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما تنوط بعضهم ببعض فهم ولادة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم . قال أبو داود : ورواه يونس وشعيب ، لم يذكرنا عمرًا » (1) .

وأخرج الحاكم قائلًا :

« أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم ، ثنا موسى بن هارون البردي ، ثنا محمد بن حرب ، حدثني الزبيدي ، عن الزهري ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : أرى الليلة رجل صالح أن أبا بكر - رضي الله عنه - نيط برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ونيط عمر بابي بكر ، ونيط عثمان بعمر . قال جابر : فلما قمنا من عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلنا : الرجل الصالح النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما ما ذكر من نوط بعضهم بعضًا فهم ولادة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم . ولعاقبة هذا الحديث إسناد صحيح عن أبي هريرة . ولم يخرجاه » (2) .

(1) سنن أبي داود 2/263 .

(2) المستدرک 3/71 .

[30]

أقول :

حكم الذهبي في تلخيصه بصحة هذا الحديث .

لكن الحاكم رواه مرة أخرى عن طريق عثمان بن سعيد الدارمي ، عن محمد ابن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر... ، ثم قال :

« قال الدارمي : فسمعت يحيى بن معين يقول : محمد بن حرب يسند هذا الحديث والناس يحدثون به عن الزهري مرسلًا ، إنما هو عمرو بن أبان ، ولم يكن لأبان بن عثمان ابن يقال له عمرو » (1) .

وفي هذا المقام أيضا وافقه الذهبي !

أقول : يكفي في سقوط الحديث - بغض النظر عن رجاله ، فإن « محمد بن حرب » و« محمد بن الوليد الزبيدي » كليهما من أهل حمص ، وهم مشهورون بالبغض لعلي عليه السلام كما نص عليه ياقوت في « حمص » من « معجم البلدان » لا سيما وأن كليهما من قضاة دمشق كما في ترجمتهما في « تهذيب التهذيب » . وأيضا فإن « ابن شهاب الزهري » من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام - كلام أبي داود في آخره ، وكلام يحيى بن معين...

أما التناقض من الحاكم والذهبي فلم أجد له حلاً!!

[31]

الحديث الثامن

أخرج الطبراني عن معاذ بن جبل ، قال :
« قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أريت أني وضعت في كفة وامتني في كفة فعدلتها ، ثم وضع ابو بكر في كفة وامتني في كفة فعدلتها ، ثم وضع عثمان في كفة وامتني في كفة فعدلتها ، ثم رفع الميزان » .
رواه الهيثمي (1) والمتقي (2) عن الطبراني. وقال الأول : « وفيه عمرو بن واقد وهو متروك ، ضعفه الجمهور » .

أقول :

ترجمة عمرو بن واقد :

وهذه نبذة من كلماتهم في الرجل المذكور :
كان مروان الطاطري يقول : عمرو بن واقد كذاب .
وقال يزيد بن محمد بن عبد الصمد : قال أبو مسهر : كان يكذب من غير أن يتعمد .
وقال يعقوب بن سفيان عن دحيم : لم يكن شيوخنا يحدثون عنه . قال : وكأنه لم يشك أنه كان يكذب .
وقال أبو حاتم البخاري والترمذي : منكر الحديث .
وقال النسائي والدارقطني والبرقاني : متروك الحديث (3) .
وأورده الذهبي في ميزانه - بعد أن أشار إلى كونه من رجال الترمذي وابن

(1) مجمع الزوائد 9|59 .

(2) كنز العمال 11|641 .

(3) تهذيب التهذيب 8|101 .

[32]

مأجة - فذكر بعض الكلمات في جرحه وذمه : ثم روى بعض الأحاديث التي وقع الرجل في طريقها ، منها هذا الحديث... ثم قال : « وهذه الأحاديث لا تعرف إلا من رواية عمرو بن واقد. وهو هالك » (1) .

[33]

الحديث التاسع

روى ابن عساکر ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :
« إن الله أمرني بحب أربعة من أصحابي ؛ وقال : أحبهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي » .
رواه المتقي عن ابن عساکر . وعن ابن عديّ ثم قال :
« فيه : سليمان بن عيسى السجزي . قال ابن عديّ : يضع « (1) .

أقول :

ترجمة سليمان بن عيسى السجزي :

قال الذهبي : « سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي . عن ابن عون وغيره . هالك .
قال الجوزجاني : كذاب مصرح .
وقال أبو حاتم : كذاب .
وقال ابن عديّ : يضع الحديث . له كتاب : تفضيل العقل . جزءان .
ومن بلاياه : حدثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : إن الله أمرني بحب أربعة : أبي بكر وعمر وعثمان
وعلي ... » (2) .
وكذا قال ابن حجر العسقلاني (3) .

(1) كنز العمال 11|637 .

(2) ميزان الاعتدال 2|218 .

(3) تهذيب التهذيب 3|99 .

[34]

الحديث العاشر

أخرج ابن أبي خيثمة وأبو يعلى والبزار وأبو نعيم ، عن أنس ، قال :
« كنت مع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم في حائط ، فجاء أتٍ فُدق الباب . فقال : يا أنس ، قم فافتح له وبشره

بالجنة وبالخلافة من بعدي؛ فإذا أبو بكر. ثم جاء رجل فدق الباب فقال : يا أنس ، قم فافتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد أبي بكر؛ فإذا عمر. ثم جاء رجل فدق الباب فقال : افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول؛ فإذا عثمان .

رواه عنهم السيوطي (1) .

وقال الخطيب : « الصقر بن عبد الرحمن بن بنت مالك بن مغول ، يكنى أبا بهز ، وهو كوفي ، نزل بغداد وحدث بها... أخبرني علي بن محمد بن الحسن المالكي ، أخبرنا عبدالله بن عثمان الصفار ، أخبرنا محمد بن عمران بن موسى الصيرفي ، حدثنا عبدالله بن علي بن المديني ، قال : قلت لأبي في حديث أبي بهز عن ابن إدريس عن المختار بن فلعل عن أنس : كان في حائط فقال : إنذن له وبشره بالجنة ، مثل حديث أبي موسى؟ فقال : كذب ، هذا موضوع .»

ثم روى بإسناده عن طريق أبي يعلى : حدثنا أبو بهز صقر بن عبد الرحمن ابن بنت مالك بن مغول ، حدثنا عبدالله بن إدريس ، عن المختار بن فلعل ، عن أنس بن مالك ، قال : جاء النبي صلى الله عليه [وأله] وسلم فدخل إلى بستان فأتى أت فدق الباب فقال : قم يا أنس ...

قال عبد المؤمن : سألت أبا علي عن الصقر فقال : كان شيخاً مغفلاً مطروحاً ببغداد... وأبو الصقر عبد الرحمن بن مالك بن مغول كان - يعني

(1) الخصائص الكبرى 122|1 .

[35]

الصقر- يضع الحديث .

قال أبو علي صالح بن محمد : عبد الرحمن بن مالك من أكذب الناس ، وأبو بهز ابنه كان أكذب من أبيه « (1) .
وروى العيني هذا الحديث في شرح البخاري فقال :
« رواه أبو يعلى الموصلي من حديث المختار بن فلعل عن أنس وقال : هذا حديث حسن » (2).

أقول :

قد عرفت تنصيص غير واحد من حفاظ القوم على كون الرجل من أكذب الناس ، وأن الحديث موضوع... على أن ابن عدي يحكي عن أبي يعلى أنه كان إذا حدثنا عنه ضعفه ...

وممن نصّ على أن هذا الحديث كذب هو : الذهبي ، فإنه ذكر « الصقر » في (ميزانه) فقال : « الصقر بن عبد الرحمن ، أبو بهز ، سبط مالك بن مغول ، حدث عن عبدالله بن إدريس عن مختار بن فلعل عن أنس بحديث كذب : قم يا أنس فافتح لأبي بكر وبشره بالخلافة من بعدي؛ وكذا في عمر وعثمان .

قال ابن عدي : كان أبو يعلى إذا حدثنا عنه ضعفه. وقال أبو بكر بن أبي شيبه : كان يضع الحديث. وقال أبو علي جزرة : كذاب ... » (3).

وتبعه ابن حجر في (لسانه) فذكر عبارة الذهبي ثم روى الحديث بإسناده عن أبي يعلى عن صقر عن عبدالله بن إدريس عن المختار بن فلعل عن أنس ... ثم قال :

« لو صحّ هذا لما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى ، وكان يعهد إلى عثمان

- (1) تاريخ بغداد 9|339 - 341 .
(2) عمدة القارئ 16|176 .
(3) ميزان الاعتدال 2|317 .

[36]

بلا نزاع « (1) .

(1) لسان الميزان 3|193 .

[37]

الحديث الحادي عشر

ما رواه عبد الوهّاب الكلّابي ، المعروف بابن أخي تبوك ، المتوفى في سنة 396 وكان مسند دمشق في مسنده .
وابن عساكر في تاريخ دمشق .
والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ...
قال الخطيب :
« حدثت عن عبد الوهّاب بن الحسن الدمشقي ، حدثنا أبو القاسم عبد الله ابن أحمد بن محمد التميمي المعروف
بالغباغي ، قال : حدثني ضرار بن سهل ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا أبو حفص الأبار ، عن حميد عن أنس ،
قال :
قال لي عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسدّم : يا علي ، إن الله أمرني أن
أتخذ أبا بكر والدّاً ، وعمر مشيراً ، وعثمان سنداً ، وأنت - يا عليّ - ظهيراً .
هذا الحديث منكر جداً . لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلا ضرار بن سهل ، وعنه الغباغي . وهما جميعاً مجهولان » (1) .
وقال ابن الجوزي .
« باب في فضائل الأربعة ، وفيه أحاديث : الحديث الأول :
أنبأنا أبو منصور القرّاز ، قال أبو بكر أحمد بن عليّ الخطيب ، قال : حدثت عن عبد الوهّاب بن الحسن الدمشقي ،
حدثنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمد التميمي المعروف بالغباغي ، قال : حدثني ضرار بن سهل ، حدثنا
الحسن ابن عرفة ، حدثنا أبو حفص الأبار ، عن حميد ، عن أنس ، قال :

(1) تاريخ بغداد 9|345 .

[38]

قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا عليّ ، إن الله أمرني أن أتخذَ أبا بكر والدًا... وأنت يا عليّ ظهيرا .»

قال ابن الجوزي بعد أن رواه عن الخطيب كذلك :

« قال الخطيب : هذا حديث منكر جداً ، لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلا ضرار بن سهل ، وعنه الغباغي ، وهما مجهولان » (1) .

وقال الذهبي :

« ضراء بن سهل عن الحسن بن عرفة ، بخبر باطل ، ولا يدري من ذا الحيوان. والحديث عن ابن عرفة : حدثنا الأبار ، عن حميد ، عن أنس ، قال عليّ : قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يا عليّ ، إن الله أمرني أن أتخذَ أبا بكر والدًا ...

رواه أخو تبوك عبد الوهاب الكلبي ، عن عبدالله بن أحمد الغباغي - أحد المجهولين - عن ضرار » (2) .
وقال ابن حجر :

« ضرار بن سهل ، عن الحسن بن عرفة ، بخبر باطل ، ولا يدري من ذا الحيوان !!

والحديث عن ابن عرفة : حدثنا الأبار ، عن حميد ، عن أنس ، قال علي رضي الله عنه : قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يا عليّ ، إن الله أمرني أن أتخذَ أبا بكر... رواه أخو تبوك عبد الوهاب الكلبي ، عن عبدالله بن أحمد الغباغي - أحد المجهولين - عن ضرار » (3) .

(1) الموضوعات 402|1 .

(2) ميزان الاعتدال 327|2 .

(3) لسان الميزان 202|3 .

[39]

أقول : إلى هنا وقد عرفت أن هذا الحديث من الموضوعات ...

ثم إن ابن حجر بعد أن ذكر الحديث ، وقال - تبعاً للذهبي - : « رواه أخو تبوك عبد الوهاب الكلبي عن عبدالله بن أحمد الغباغي » وحكم تبعاً له بأنه لا أحد المجهولين ... عنون :

« عبدالله بن أحمد بن محمد التميمي ، المعروف بالعباعي » .

قال : « روى عن : ضرار بن سهل عن الحسن بن عرفة في فضل الخلفاء الأربعة . روى عنه : عبد الوهاب العلاني » .

فهناك : « الغباغي » وهنا « العباعي » !

والراوي عنه هناك : « عبد الوهاب الكلبي » وهنا « عبد الوهاب العلاني » !
ثم قال :

« قال الخطيب : منكر جداً ، لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير ضرار ، وهو والعباعي مجهولان. وذكر له ابن عساكر نسباً إلى فراس بن حابس التميمي أخي الأقرع بن حابس ... مات سنة 425 .

وكان معلماً على باب الجابية .

قلت : فهو معروف ، والتصق الوهم بضرار » (1) .

أقول : لقد حاول ابن حجر أن يخرج الرجل عن الجهالة ، مع وهمه في لقبه وفي لقب الراوي عنه ، لكنه لم يفلح ، إذ لم يأت له بتوثيق ولا مدح ، إذ لا يخرج الرجل عن المجهولية العلم بكونه معلماً في مكان كذا ، وبأنه مات في سنة كذا ، وإلا لم يحكم عليه بالجهالة الخطيب البغدادي الراوي عنه بواسطة واحدة ، ولا ابن الجوزي الراوي عن الخطيب بواسطة واحدة ، ولا الذهبي...!!

[40]

الحديث الثاني عشر

ما أخرجه الترمذي وعنه السيوطي وصححه ، وهو :
« رحم الله أبا بكر زوجني ابنته ، وحملني إلى دار الهجرة ، وأعتق بلالاً من ماله ، وما نفعتي مال في الإسلام ما نفعتي مال أبي بكر. رحم الله عمر يقول الحق وإن كان مرأ ، لقد تركه الحق وماله من صديق. رحم الله عثمان تستحه الملائكة ، وجهز جيش العسرة ، وزاد في مسجدنا حتى وسعنا. رحم الله علياً ، اللهم أدر الحق معه حيث دار.
ت عن عليّ . صح «(1).

أقول :

في سنده : مختار بن نافع :
قال أبو زرعة : واهي الحديث .
وقال البخاري والنسائي وأبو حاتم والساجي : منكر الحديث .
وقال النسائي أيضا : ليس بثقة .
وقال ابن حبان : كان يأتي بالمنكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك (2) .
ولما ذكرنا أورده الحفاظ في الأحاديث الباطلة المكذوبة :
قال ابن الجوزي : « روى مختار بن نافع التميمي ، عن أبي حيان ، عن أبيه ، عن علي ، عن النبي ...

(1) فيض القدير - شرح الجامع الصغير 4|18-19 .

(2) تهذيب التهذيب 10|62 .

[41]

قال المؤلف : هذا الحديث يعرف بمختار. قال البخاري : هو منكر الحديث. وقال ابن حبان : كان يأتي بالمنكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك « (1) .
وقال الذهبي : « مختار بن نافع [ت] عن أبي حيان التميمي .
قال النسائي وغيره : ليس بثقة .
وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا .
احمد بن عبد الرحمن الكزبراني ، حدثنا مختار بن نافع ، عن أبي حيان ، عن أبيه ، عن علي ، مرفوعا : رحم الله... وذكر الحديث .

قال البخاري : منكر الحديث ، كنيته أبو إسحاق « (2) .
ومن هنا قال المناوي في شرحه :
« رمز المصنف لصحته ، وليس كما زعم ، فقد أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال : هذا الحديث يعرف بمختار ،
قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه يتعمدها...
وفي الميزان : مختار بن نافع منكر الحديث جدا ، ثم أورد من مناكيره هذا الخبر » .

(1) العلل المتناهية 255|1 .
(2) ميزان الاعتدال 80|4

[42]

الحديث الثالث عشر

ما أخرجه الطبراني وأبو نعيم وابن عدي والخطيب وغيرهم بأسانيدهم عن ابن عباس...
قال الخطيب :
« قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : ما في الجنة شجرة إلا مكتوب على كل ورقة منها : لا إله إلا الله ،
محمد رسول الله ، أبو بكر الصديق ، وعمر الفاروق ، وعثمان ذي النورين « (1) .
وقال ابن الجوزي :
« أنبأنا عبد الرحمن بن محمد القزاز ، قال : أنبأنا أحمد بن علي بن ثابت ، قال : أنبأنا القاضي أبو الفرج محمد بن
أحمد بن الحسن الشافعي... عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله . . .
اسم الاحتياطي : الحسن بن عبد الرحمن بن عباد أبو علي .
قال أبو حاتم ابن حبان : هذا باطل موضوع ، وعلي بن جميل كان يضع الحديث ، لا تحل الرواية عنه بحال. وقال
أبو أحمد ابن عدي : لم يأت بهذا الحديث عن جرير غير علي ، وعلي يحدث بالبواطيل عن ثقات الناس فيسرق
السرق « (2) .

وقال الذهبي :

« علي بن جميل الرقي . روى عن جرير بن عبد الحميد وعيسى بن يونس. كذبه ابن حبان... وروى علي بن جميل
، عن جرير ، عن ليث ، عن مجاهد ،

(1) تاريخ بغداد 5|4 و 108|5 .
(2) الموضوعات 336|1 .

[43]

عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، قال... « (1) .
وقال السيوطي :
« الطبراني : حدثنا سعيد بن عبد ربه الصفار البغدادي ، حدثنا علي بن جميل الرقي ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ،
عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس...
قال ابن حبان : موضوع ، وعلي بن جميل وضاع...
أبو نعيم في الحلية : حدثنا القاضي أبو أحمد ، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الملك ، حدثنا علي بن جميل به .
وقال الختلي في الديباج : حدثني القاسم بن أبي علي الكوفي ، حدثنا عبد العزيز بن عمرو الخراساني ، عن جرير
الرازي ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ...
قال الذهبي في الميزان : عبد العزيز فيه جهالة ، والخبر باطل ، فهو الأفة فيه.
ابن عدي : حدثنا أحمد بن عامر البرقعدي ، حدثني معروف البلخي بدمشق ، حدثنا جرير ، عن ليث ، عن مجاهد ،
عن ابن عباس ...
قال الذهبي : هذا موضوع ... «(2) .

(1) ميزان الاعتدال 117/3 .
(2) اللالي المصنوعة 319/1 .

[44]

الحديث الرابع عشر

ما رواه جماعة من الحفاظ :
قال ابن الجوزي : « أنبانا هبة الله بن محمد بن الحسين ، أنبانا أبو طالب ابن غيلان ، أنبانا أبو بكر الشافعي ،
حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا الحسن بن صالح ، حدثنا الحسن بن النرسي ، حدثنا أصبغ بن
الفرج ، عن البيهق بن محمد ، عن أبي سليمان الأيلي ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، قال :
قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إذا كان يوم القيامة نادى مناد تحت العرش : أين أصحاب محمد؟
فيؤتى بابي بكر وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان - وعلي - رضي الله عنهم - فيقال لأبي بكر : قف على باب
الجنة فأدخل من شئت برحمة الله ورد من شئت بعلم الله عزوجل . ويقال لعمر : قف على الميزان فنقل من شئت
برحمة الله وخفف من شئت بعلم الله . قال : ويكسى عثمان بن عفان حلتين فيقال له : إلبسهما فاني خلقتهما
وأذخرتهما حين أنشأت السماوات والأرض . ويعطى علي بن أبي طالب رضي الله عنه عصي عوسج من الشجرة
التي خلقها الله تعالى بيده في الجنة فيقال له : دد الناس عن الحوض .
وقد رواه أصبغ ، عن سليمان بن عبد الأعلى ، عن ابن جريج .
ورواه أصبغ ، عن السري بن محمد ، عن ابي سليمان الأيلي ، عن ابن جريج .
وهذا يدل على تخليط من أصبغ أو ممن روى عنه .
وفي إسناده جماعة مجهولون .
وقد رواه أحمد بن الحسن الكوفي عن وكيع؛ قال الدارقطني : هو متروك . وقال ابن حبان : يضع الحديث على
الثقات .

[45]

ورواه إبراهيم بن عبدالله المصيبي ، عن حجاج بن محمد ، عن ابن جريج .
قال ابن حبان : إبراهيم يسرق الحديث ويسويه ، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ، فيستحق ان يكون من
المتروكين « (1) .
وأورد الذهبي إبراهيم بن عبدالله في (ميزانه) ثم ذكر بترجمته حديثين هذا أحدهما ، ثم قال : « هذا رجل كذاب ،
قال الحاكم : أحاديثه موضوعة .
قال :

وهو الذي يروي عن وكيع ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، مرفوعا : إذا كان يوم القيامة
يكون أبو بكر على أحد أركان الحوض ، وعمر على الركن الثاني ، وعثمان على الركن الثالث ، وعليّ على الرابع ،
فمن أبغض واحدا منهم لم يسقه الآخرون .
وقد روى عن حجاج ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، مرفوعا : إذا كان يوم القيامة نادى
مناد تحت العرش : هاتوا أصحاب محمد ، فيؤتى بأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ . . . « (2) .
وابن حجر تبع الذهبي في عنوان الرجل وذكر الحديثين والحكم بأنه كذاب... (3) .

-
- (1) الموضوعات 403|1 .
 - (2) ميزان الاعتدال 40|1 .
 - (3) لسان الميزان 71|1 .

[46]

كلمة الختام

هذه طائفة من الأحاديث الموضوععة في هذا الباب... وهي قليل من كثير... وقد ذكر المحققون منهم بعضا منها في
الكتب المصنفة في الأخبار الموضوععة ، كـ « الموضوعات » لابن الجوزي ، و« الكامل » لابن عدي ، و« ميزان
الاعتدال » للذهبي ، و« اللآلي المصنوعة » للسيوطي ، و« لسان الميزان » لابن حجر العسقلاني ، و« تنزيه
الشريعة » لابن عراق ...

لكنهم يتجنبون الحكم بالوضع على ما أخرج منها في الصحاح وفي الصحيحين خاصة ، لما لهذين الكتابين من
الشان الرفيع والعظمة البالغة عندهم... إلا أنا تعمّدا التحقيق في بعض ما أخرج في الكتابين تأكيداً منا على أنهما
كغيرهما من الكتب في الاشتغال على الحديث الصحيح وغيره... وقد بحثنا عن هذا الموضوع ببعض التفصيل في
كتابنا : التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف ...
وعلى كل حال... فهذه الأحاديث باطلة موضوعة ، سواء المخرج منها في كتابي البخاري ومسلم والمخرج منها في
غيرهما... .

ولا يخفى على النبيه الغرض من وضع هذه الأحاديث ، فإن القوم كانوا وما زالوا يشعرون بضرورة توجيه الخلافة
التي أسسوها ، والمراتب التي ابتدعوها... لعلمهم التفصيلي بما كان... وبأن أقاويلهم ما أنزل الله بها من سلطان...

ولكن... لن يصلح العطار ما أفسده الدهر...
وصلى الله على محمد وآله الطاهرين ..

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
(10)

رسالة

في حديث الوصيَّة بالتقلين
الكتاب والسنة

تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من
الأولين والأخرين .

أما بعد :

فهذه رسالة وضعتها في تحقيق ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « إنني تارك فيكم الثقلين
: كتاب الله وسنتي » ولا سيما الذي جاء في بعض الكتب من أنه قال ذلك في خطبته في حجة الوداع .
والله أسأل أن يوفّقنا لتحقيق الحقّ واتّباعه ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، إنّه هو البرّ الرحيم .

[6]

(1)

نصوص الخبر ورواته

إن خبر الثقلين « كتاب الله وسنتي » غير وارد إلا في كتب معدودة من كتب الحديث والسيرة :

رواية مالك بن أنس :

وإن أقدم رواية هذا الخبر- فيما نعلم - هو : مالك بن أنس - المتوفى سنة 179 هـ - حيث جاء في « الموطأ » :
« وحدثنى عن مالك أنه بلغه أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما ، كتاب الله وسنة نبيه » (1).

رواية ابن هشام :

وذكر ابن هشام - المتوفى سنة 218 هـ - في كتابه في « السيرة النبوية » الذي هذب فيه كتاب محمد بن إسحاق :
خطبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع ، وقد جاء فيها عنه أنه قال : « وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً ، أمراً بيّناً : كتاب الله وسنة نبيه » (2).

رواية الحاكم :

وأخرج الحاكم النيسابوري - المتوفى سنة 405 هـ - قائلاً :

(1) الموطأ بشرح السيوطي 2/208 .

(2) سيرة ابن هشام 4/603 .

[7]

« حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أنبأ العباس بن الفضل الأسقاطي ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس .
وأخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي ، ثنا جدي ، ثنا ابن أبي أويس ، حدثني أبي ، عن ثور بن زيد
الديلي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس :
إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال : قد ينس الشيطان أن يعبد بارضكم ،
ولكنه رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم ، فاحذروا . يا أيها الناس ، إنني قد تركت فيكم ما إن
اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً : كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ، إن كل مسلم أخ المسلم ، المسلمون
إخوة ، ولا يحل لامرئٍ مال أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس ، ولا تظلموا ، ولا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم
رقاب بعض .

وقد احتج البخاري باحدِيث عكرمة ، واحتج مسلم بآين أبي أويس ، وسائر رواياته متفق عليهم . وهذا الحديث
لخطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم متفق على إخرجه في الصحيح : يا أيها الناس إنني قد تركت فيكم ما لن
تضلوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله ، وأنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟ .
وذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب ، ويحتاج إليها .

وقد وجدت له شاهدا من حديث أبي هريرة :
أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه ، أنبا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي ، ثنا داود بن عمرو الضبي ، ثنا صالح بن موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :
إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله وسنتي ، ولن

[8]

يتفرقا حتى يردا علي الحوض «(1).

رواية البيهقي :

ورواه أبو بكر البيهقي - المتوفى سنة 458 هـ - بقوله : « أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي ، ثنا جدي ، ثنا ابن أبي أويس ، ثنا أبي ، عن ثور بن زيد الديلي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال : يا أيها الناس؛ إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا ، كتاب الله وسنة نبيه .
أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ، أنبا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ، ثنا عبد الكريم بن الهيثم ، أنبا العباس بن الهيثم ، ثنا صالح ابن موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إني قد خلفت فيكم ما لن تضلوا بعدهما ما أخذتم بهما أو عملتم بهما : كتاب الله وسنتي ، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض «(2).

رواية ابن عبد البر :

ورواه ابن عبد البر القرطبي - المتوفى سنة 463 هـ - بسندين (3) :
أحدهما :

روايته الخبر بإسناده عن داود بن عمرو الضبي ، عن صالح بن

(1) المستدرک علی الصحیحین 1|93 .

(2) السنن الكبرى 10|114 .

(3) لابن عبد البر كتابان حول احاديث الموطأ وأسانيده ذكرهما كاشف الظنون 2|1907 ، أحدهما : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ؛ وهذا الذي أوردناه هو الحديث الثاني والثلاثون ، وهو منقول عن نسخة خطية ، ولم نتمكن من قراءة السند بكامله .

[9]

موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ..
وهذا هو الذي أخرجه الحاكم وسنتكم عليه .
والآخر :

روايته التي وصل بها خبر « الموطأ » قانلاً : « نا عبد الرحمن بن يحيى ، قال : نا أحمد بن سعيد ، قال : نا محمد بن إبراهيم ، قال : نا علي بن زيد العرايضي ، قال : نا الحنيني ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جدّه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما ، كتاب

الله وسنة نبيّه صلى الله عليه [وآله] وسلم.»

رواية القاضي عياض :

ورواه القاضي عياض اليحصبي - المتوفى سنة 544 هـ - بقوله :

« وقال عليه السلام فيما أخبرنا به القاضي أبو علي الحسين بن محمد - رحمه الله - قراءة مني عليه ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفضل أحمد بن أحمد الأصبهاني ، قال : أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبدالله الحافظ ، قال : أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا بنان بن احمد القطان ، أخبرنا عبدالله بن عمر بن أبان ، أخبرنا شعيب بن إبراهيم ، أخبرنا سيف بن عمر ، عن أبان بن إسحاق الأسدي ، عن الصباح بن محمد ، عن أبي حازم ، عن أبي سعيد الخدري ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : أيها الناس ، إنني قد تركت فيكم الثقلين كتاب الله وسنتي ، فلا تفسدوه ، وإنه لا تعمي أبصاركم ولن تزل أقدامكم ، ولن تقصر أيديكم ، ما أخذتم بهما »(1).

(1) الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع : 8 - 9 .

[10]

رواية السيوطي :

ورواه جلال الدين السيوطي - المتوفى سنة 911 هـ - في كتابه « الجامع الصغير » قال : « تركت فيكم شينين لن تضلّوا بعدهما : كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض . ك عن أبي هريرة »(1).

رواية المتقي الهندي :

وعقد الشيخ علي المتقي الهندي - المتوفى سنة 975 هـ - في الجزء الأول من كتابه « كنز العمال » الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة ، فأورد فيه الخبر كما يلي :

» 875 -

خلفت فيكم شينين لن تضلّوا بعدهما ، كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض . أبو بكر الشافعي في الغلانيات عن أبي هريرة .

» 876 -

تركت فيكم شينين لن تضلوا بعدهما ، كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض . ك عن أبي هريرة ».

» 941 -

إن الشيطان قد ينس أن يعبد بارضكم... ك عن ابن عباس ».

» 954 -

يا أيها الناس ، إنني تارك فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلّوا أبدا ، كتاب الله وسنة نبيه . ق عن ابن عباس .

» 955 -

كتاب الله وسنتي ، لن يتفرقا حتى يردا على الحوض . أبو نصر السجزي في الإبانة . وقال : غريب جداً - عن أبي هريرة » .

[11]

(1)

نظرات في أسانيد الخبر

- قد ذكرنا أهم أسانيد الخبر في كتب القوم... وقبل الورود في النظر في أسانيده لا بد من أن نشير إلى أمور :
- 1 - إن هذا الخبر مما أعرض عنه البخاري ومسلم ولم يخرجاه في كتابيهما المعروفين بالصحيحين ، وكم من حديث صحيح سنداً لم يأخذ القوم به معتذرين باتفاق الشبخي على تركه !
 - 2 - انه خبر غير مخرَج في شيء من سائر الكتب المعروفة عندهم بالصحيح ، فهو خبر اتفق أرباب الصحاح الستة وغيرهم على تركه !
 - 3 - انه خبر غير مخرَج في شيء من المسانيد المعتمدة كمسند أحمد بن حنبل ، وقد نقلوا عن أحمد أن ما ليس في المسند فليس بصحيح !
 - 4 - انه قد صرح غير واحد من رواة هذا الخبر بغرابته؛ قال الحاكم : « ذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب » وقد نص على صحة سند الخطبة المشتملة على الاعتصام بالعترة ، وقال السجزي - كما في « كنز العمال » - : « غريب جداً » .
ثم لننظر في أسانيده في الكتب المذكورة :

سند الخبر في الموطأ :

وعدة ما في الباب هو رواية مالك في الموطأ ، وهنا بحوث ثلاثة :
الأول :

البحث عن الموطأ. قال كاشف الظنون : « هو كتاب قديم مبارك ، قصد فيه جمع الصحيح ، لكن إنما جمع الصحيح عنده لا على

[12]

- اصطلاح أهل الحديث ، لأنه يرى المراسيل والبلاغات صحيحة. كذا في النكت الوافية «(1).
« وقال السيوطي : « صرح الخطيب وغيره بان (الموطأ) مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد » ثم قال :
« فعلى هذا هو بعد صحيح الحاكم »(2).
وقال السيوطي : « قال ابن حزم في كتاب مراتب الديانة : أحصيت ما في موطأ مالك ، فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيفا ، وفيه ثلاثمائة ونيف مرسل ، وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيه أحاديث ضعيفة وهاها جمهور العلماء »(3).
الثاني :

ترجمة مالك. ومالك بن أنس مقدوح مجروح من جهات ، نذكر بعضها باختصار :
1 - كونه من الخوارج. قال أبو العباس المبرّد في بحث له حول الخوارج :

« وكان عدّة من الفقهاء ينسيون إليهم ، منهم عكرمة مولى ابن عباس ، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس ، ويروي الزبيريون : أن مالك بن أنس كان يذكر عثمان وعلياً وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا إلا على الثريد الأعرى » (4) .

2 - كونه من المدلسين. ذكر ذلك الخطيب البغدادي في أخبار بعض المدلسين (5).

3 - اجتماعه بالأمرء وسكوته عن منكراتهم. فقد قال عبدالله بن أحمد :

(1) كشف الظنون 2/1907 .

(2) تدريب الراوي 1/83 .

(3) تنوير الحوالك 1/9 .

(4) الكامل في الأدب 1/159 .

(5) الكفاية في علم الرواية : 365 .

[13]

« سمعت أبي يقول : كان ابن أبي ذئب ومالك يحضران عند الأمرء ، فيتكلم ابن أبي ذئب ، يأمرهم وينهاهم ومالك ساكت. قال أبي : ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل » (1) .

4 - كان يتغنى بالآلات. حتى ذكر ذلك أبو الفرج الأصبهاني في كتابه (2).

5 - تكلم الأنمة فيه. قال الخطيب : « عابه جماعة من أهل العلم في زمانه » ثم ذكر : ابن أبي ذئب ، وعبد العزيز بن الماجشون ، وابن أبي حازم ، ومحمد بن إسحاق (3) .

وقال ابن عبد البرّ : « تكلم ابن أبي ذئب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره » (4).

وممن تكلم فيه أيضاً : إبراهيم بن سعد ، وكان يدعو عليه؛ وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم؛ وابن أبي يحيى (5) .

الثالث : النظر في سند حديثه ، والحديث المذكور لا سند له في « الموطأ » ، قال السيوطي بشرحه : « وصله ابن عبد البرّ من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده » (6) .

قلت : وسنتكلم على هذا السند في رواية ابن عبد البرّ ، فانتظر.

سند الخبر في سيرة ابن هشام :

وأما الخبر في سيرة ابن هشام فلا سند له كذلك ، غير إنه جاء فيها :

(1) العلل ومعرفة الرجال 1/179 .

(2) الأغاني 2/75 .

(3) تاريخ بغداد 10/224 .

(4) جامع بيان العلم 2/157 .

(5) جامع بيان العلم 2/158 .

(6) تنوير الحوالك 2/208 .

[14]

« خطبة الرسول في حجة الوداع . قال ابن إسحاق : ثم مضى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم على حجة...

وخطب الناس... «(1) .
وابن إسحاق مقدوح ومجروح كذلك عند أكثر العلماء الأعلام ، فقد رمي بالتدليس ، وبالقدر ، وبالتشيع ! وقال غير واحد منهم : سليمان التيمي ، ويحيى القطان ، ووهب بن خالد ، ومالك بن أنس : « كذاب » (2) .
وان شنت التفصيل فراجع ما ذكره الحافظ ابن سيد الناس - المتوفى سنة 734 هـ - في مقدمة سيرته « عيون الأثر » .

سند الخبر في المستدرك :

وأما الخبر في المستدرك :

* فالمدار في روايته عن ابن عباس على « إسماعيل بن أبي أويس » ونكتفي بالتكلم فيه. وهذه كلمات طائفة من أئمة الجرح والتعديل في هذا الرجل وهو ابن أخت مالك ونسيبه ، نردها نقلاً عن ابن حجر العسقلاني (3) :
قال معاوية بن صالح عن ابن معين : هو وأبوه ضعيفان .
وعنه أيضاً : ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث .
وعنه : مخلط ، يكذب ، ليس بشيء .
وقال النسائي : ضعيف .
وقال في موضع آخر : غير ثقة .
وقال اللالكاني : بالغ النسائي في الكلام عليه إلى أن يؤدي إلى تركه ، ولعله بان له ما لم يبين لغيره ، لأن كلام هؤلاء كلهم يؤول إلى أنه ضعيف .
وقال ابن عدي : روى عن خاله احاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد .

(1) السيرة النبوية 4/603 .

(2) لاحظ ترجمته في الكتب الرجالية .

(3) تهذيب التهذيب 1/271 .

[15]

وقال الدولابي في الضعفاء : سمعت النصر بن سلمة المروزي يقول : ابن أبي أويس كذاب ، كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب .
وقال العقيلي في الضعفاء : ثنا أسامة الزفاف بصري ، سمعت يحيى بن معين يقول : ابن أبي أويس لا يسوى فلسين .
وقال الدارقطني : لا أختاره في الصحيح .
وقال ابن حزم في « المحلى » : قال أبو الفتح الأزدي : حدثني سيف بن محمد : أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث .
قال سلمة بن شبيب : سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول : ربما كنت اضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم .
* وفي سند روايته عن أبي هريرة : « صالح بن موسى الطلحي الكوفي » وهذه كلمات أنتمهم فيه نردها نقلاً عن ابن حجر العسقلاني كذلك (1) :
قال ابن معين : ليس بشيء .
وقال أيضاً : صالح وإسحاق ابنا موسى : ليسا بشيء ، ولا يكتب حديثهما .
وقال هاشم بن مرثد عن ابن معين : ليس بثقة .
وقال الجوزجاني : ضعيف الحديث على حسنه .
وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : ضعيف الحديث جداً ، كثير المناكير عن الثقات قلت : يكتب حديثه؟ قال : ليس يعجبني حديثه .

وقال البخاري : منكر الحديث عن سهيل بن أبي صالح .
وقال النسائي : لا يكتب حديثه ، ضعيف .
وقال في موضع آخر : متروك الحديث .
وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد ، وهو عندي ممن لا

(1) تهذيب التهذيب 4/354 .

[16]

يتعمد الكذب ، وليس يشبه عليه ويخطئ ، وأكثر ما يرويه عن جده من الفضائل ما لا يتابعه عليه أحد .
وقال الترمذي : تكلم فيه بعض أهل العلم .
وقال عبدالله بن أحمد : سألت أبي عنه وقال : ما أدري . كانه لم يرضه .
وقال العقيلي : لا يتابع على شيء من حديثه .
وقال ابن حبان : كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات حتى يشهد المستمع لها أنها معمولة أو مقلوبة ، لا يجوز الاحتجاج به .
وقال أبو نعيم : متروك ، يروي المناكير .

سند الخبر في سنن البيهقي :

وأما سند الخبر في سنن البيهقي ، فقد رواه بإسناده عن ابن عباس وأبي هريرة . أما الأول فمشمتم على « ابن أبي أويس » وأما الثاني فمشمتم على « صالح بن موسى الطلحي » وقد عرفتهما .
وعلى الجملة ، فقد تقدم الكلام على السندين في رواية الحاكم .

سند الخبر في التمهيد :

وأما الخبر في « التمهيد » لابن عبد البر ، ففي سننه غير واحد من المجروحين ، ولكن يكفي النظر في ترجمة « كثير بن عبدالله » - الذي وصل ابن عبد البر الخبر من حديثه - كما ذكر ابن حجر العسقلاني (1) :
قال أبو طالب عن أحمد : منكر الحديث ، ليس بشيء .
وقال عبدالله بن أحمد : ضرب أبي علي حديث كثير بن عبدالله في المسند ولم يحدثنا عنه .

(1) تهذيب التهذيب 8/377 .

[17]

وقال ابو خيثمة : قال لي احمد : لا تحدّث عنه شيئا .
وقال الدوري عن ابن معين : لجده صحبة ، وهو ضعيف الحديث .
وقال مرّة : ليس بشيء .
وكذا قال الدارمي عنه .
وقال الاجري : سنل أبو داود عنه فقال : أحد الكذابين .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة عنه فقال : واهي الحديث .
 وقال أبو حاتم : ليس بالمتين .
 وقال النسائي في موضع آخر : ليس بثقة .
 وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه .
 وقال أبو نعيم : ضعفه علي بن المديني .
 وقال ابن سعد : كان قليل الحديث ، يستضعف .
 وقال ابن حجر : ضعفه الساجي .
 وقال ابن عبد البر : ضعيف ، بل ذكر أنه مجمع على ضعفه .
 فهذه كلمات في جرح الرجل .
 * بل يكفي منها قول ابن عبد البر : مجمع على ضعفه .
 * مضافا الى أنه يرويه عن أبيه عن جدّه ، وقد قال ابن حبان : روى عن أبيه عن جدّه نسخة موضوعة لا يحل
 ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب .
 وقال ابن السكن : يروي عن أبيه عن جدّه أحاديث فيها نظر .
 وقال الحاكم : حدّث عن أبيه عن جدّه نسخة فيها مناكير .

سند الخبر في الإلماع :

وأما سند الخبر في « الإلماع » ففيه غير واحد من الضعفاء والمجروحين فان « شعيب بن إبراهيم » راوية كتب « سيف بن عمر » جرحه ابن عدي وقال :

[18]

ليس بالمعروف (1) . و « أبان بن إسحاق الأسدي » قال الأزدي : « متروك الحديث ، (2) و « الصباح بن محمد الأحمسي » لم يرو عنه إلا الترمذي ، فقد روى عنه مرّة عن ابن مسعود حديثا واستغربه . وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات ، وقال العقيلي : حديثه وهم ، ويرفع الموقوف (3) .
 لكن يكفي وجود « سيف بن عمر » في إسناده ، فانه - كما ذكر ابن حجر العسقلاني (4) - :
 قال ابن معين : ضعيف الحديث .
 وقال أبو حاتم : متروك الحديث .
 وقال أبو داود : ليس بشيء .
 وقال النسائي : ضعيف .
 وقال الدارقطني : ضعيف .
 وقال ابن عدي : بعض أحاديثه مشهورة ، وعامتها منكورة لم يتابع عليها .
 وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات .
 قال : وقالوا : إنه كان يضع الحديث .
 وقال ابن حجر : بقية كلام ابن حبان : أتهم بالزندقة .
 وقال البرقاني عن الدارقطني : متروك .
 وقال الحاكم : اتهم بالزندقة وهو في الرواية ساقط .

سند الخبر في الجامع الصغير :

وأما الخبر في « الجامع الصغير » فهو عن المستدرک للحاكم ، وقد تكلمنا

(1) لسان الميزان 3|145 .

(2) تهذيب التهذيب 1|81 .

(3) تهذيب التهذيب 358/4 .
(4) تهذيب التهذيب 259/4 .

[19]

عليه بالتفصيل فلا نعيد.

سند الخير في كنز العمال :

وأما المتقي الهندي فأورده عن الحاكم وأبي بكر الشافعي عن أبي هريرة .
وقد عرفت حال الحديث عن أبي هريرة .
وكذا أورده عن الحاكم عن ابن عباس .
وقد عرفت حاله .
وأورده عن البيهقي عن ابن عباس .
وقد عرفت حاله .
وأورده عن الإبانة عن أبي هريرة .
وقد نقل هو عن صاحب الإبانة التصريح بانه غريب جداً ، على أنه عن أبي هريرة .

[20]

(3)

تأملات في لفظ الخبر ومدلوله

قد عرفت أن الخبر بلفظ « الثقلين » وما شابهه لا أصل له ، إذ لا أثر للوصية بالكتاب والسنة بلفظ « الثقلين » ونحوه ، لا في الصحاح ولا في المسانيد ، وأن الأخبار الواردة في بعض الكتب - وعمدتها « المؤطا » و « المستدرک » - لا أساس لها من الصحة... لا سيما ما جاء - في شأدها منها - من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ذلك في خطبته في حجة الوداع .
وأغلب الظن أن الغرض من وضع هذا الخبر بهذه الألفاظ هو المقابلة والمعارضة به لحديث الثقلين المتفق عليه بين المسلمين ، المقطوع بصدوره عن رسول رب العالمين ، الذي قاله في غير ما موقف ومن أشهرها حجة الوداع في خطبته المعروفة ، حيث أوصى الأمة بالكتاب والعترة ، وأمر باتباعهما ، وحذر من مخالفتها ، وأكد على أن الأمة سوف لن تضل ما دامت متمسكة بهما ، وأنهما لن يتفرقا حتى يرثا عليه الحوض .
هذا الحديث الذي من رواته : مسلم بن الحجاج ، وأحمد بن حنبل ، والترمذي ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والنسائي ، والحاكم ، والطبري ، والطبراني... ومئات من الأئمة والحفاظ في القرون المختلفة ، يروونه عن أكثر من ثلاثين صحابي وصحابية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بطرق كثيرة في أفرد بعض كبار العلماء كتباً لجمع طرقه .
هذا الحديث الذي يدل بوضوح على وجوب اتباع الأئمة أئمة العترة من أهل البيت عليهم السلام في جميع شؤونهم الدينية والدنيوية .
ولثبوت هذا الحديث سنداً ووضوح دلالاته على إمامة أهل البيت نجد

[21]

بعض المتعصّبين يحاولون عبثاً الخدشة في سنده أو دلالتة ، أو تحريف لفظه ومنتنه ، ومنهم من التجأ إلى وضع خبر الوصية بالكتاب والسنة بعنوان « الثقلين » زعماً منه بأنه سيعارض حديث الثقلين المقطوع الصدور... وقد بينا - والحمد لله - أن الخبر موضوع مصنوع .

وعلى فرض أن يكون للخبر اصل... فإنه ليس هناك أي منافاة بين الوصية بالكتاب والسنة ، والوصية بالكتاب والعترة... إذ لا خلاف بين المسلمين في وجوب الالتزام والعمل بالكتاب والسنة النبوية الشريفة... غير إن حديث (الكتاب والعترة) مفاده وجوب أخذ السنة من العترة النبوية لا من غيرهم ، وهذا هو الذي فهمه علماء الحديث وشراحه ، ومن هنا نرى المتقي الهندي - مثلاً - يورد كلا الحديثين تحت عنوان الباب الثاني : في الاعتصام بالكتاب والسنة ، كما لا يخفى على من راجعه .

هذا موجز الكلام على هذا الخبر ، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين والحمد لله رب العالمين .
